



الأمانة العامة
الشؤون الاقتصادية
ادارة البناء والاسكان والموارد المائية
والتنمية المستدامة
الأمانة الفنية
مجلس وزراء الإسكان والعمير العرب

ج 31/08/(12/14)-01/(0608)

تقرير وقرارات
مجلس وزراء الإسكان والعمير العرب
في دورته (31)
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية: 15-16/12/2014

فهرس
تقرير وقرارات
مجلس وزراء الإسكان والتعهيد العربي
في دورته (31)
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية : 15-16/12/2014

| الصفحة | الموضوعات | البنود |
|--------|--|-------------------|
| 1 | التقرير | أولاً: |
| 4 | القرارات | ثانياً: |
| 4 | سير أعمال لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء. | البند الأول: |
| 11 | مؤتمر الإسكان العربي. | البند الثاني: |
| 13 | الاحتفال بيوم الإسكان العربي. | البند الثالث: |
| 15 | أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة | البند الرابع: |
| 17 | جائزة مجلس وزراء الإسكان والتعهيد العربي. | البند الخامس: |
| 19 | المستجدات بشأن الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهيد العربي وتصميم قاعدة البيانات والمعلومات لتفعيل أهداف المجلس. | البند السادس: |
| 22 | متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية فيما يخص الإسكان (الكويت 2009). | البند السابع: |
| 24 | التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية. | البند الثامن: |
| 25 | التعاون العربي مع التجمعات الإقليمية والدول في مجال الإسكان والتعهيد. | البند التاسع: |
| 26 | الاستراتيجية العربية للتنمية الحضرية المستدامة والإسكان | البند العاشر: |
| 27 | شعار مجلس وزراء الإسكان والتعهيد العربي | البند الحادي عشر: |
| 28 | التعاون مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية والاتحادات ذات الصلة/شركاء مجلس وزراء الإسكان والتعهيد العربي (برنامج عمل المجلس لعام 2015). | البند الثاني عشر: |
| 29 | تبادل المعلومات بين الدول العربية حول المشاريع الرائدة للسكن في مجال الإسكان. | البند الثالث عشر: |
| 30 | محور أعمال الدورة (31) لمجلس وزراء الإسكان والتعهيد العربي وموضوعها "سكن لائق لحياة أفضل.. بدون عشوائيات." | البند الرابع عشر: |
| 31 | إجراء تقييم شامل لعمل المجلس في قطاع الإسكان والتعهيد وتقديم مقتراحات بالخصوص في إطار إصلاح وتطوير العمل العربي المشترك. | البند الخامس عشر: |
| 32 | المستجدات بشأن المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى. | البند السادس عشر: |
| 33 | الدمار الذي لحق بالأراضي الفلسطينية المحتلة من جراء العدوان الإسرائيلي على فلسطين | البند السابع عشر: |
| 34 | الحساب الخاص لمجلس وزراء الإسكان والتعهيد العربي لعام 2014. | البند الثامن عشر: |
| 35 | موعد ومكان عقد الدورة (32) للمجلس. وما يسبقه من اجتماعات وزارية وفنية. | البند التاسع عشر: |

| الصفحة | المرفق سانت |
|--------|---------------|
| 36 | مرفق رقم (1) |
| 48 | مرفق رقم (2) |
| 54 | مرفق رقم (3) |
| 59 | مرفق رقم (4) |
| 63 | مرفق رقم (5) |
| 66 | مرفق رقم (6) |
| 70 | مرفق رقم (7) |
| 72 | مرفق رقم (8) |
| 77 | مرفق رقم (9) |
| 80 | مرفق رقم (10) |
| 82 | مرفق رقم (11) |
| 84 | مرفق رقم (12) |
| 86 | مرفق رقم (13) |
| 88 | مرفق رقم (14) |
| 96 | مرفق رقم (15) |
| 112 | مرفق رقم (16) |
| 114 | مرفق رقم (17) |
| 116 | مرفق رقم (18) |
| 118 | مرفق رقم (19) |
| 120 | مرفق رقم (20) |
| 177 | مرفق رقم (21) |
| 191 | مرفق رقم (22) |
| 208 | مرفق رقم (23) |
| 222 | مرفق رقم (24) |
| 231 | مرفق رقم (25) |
| 233 | مرفق رقم (26) |
| 236 | مرفق رقم (27) |
| 239 | مرفق رقم (28) |
| 241 | مرفق رقم (29) |
| 244 | مرفق رقم (30) |
| 251 | مرفق رقم (31) |
| 253 | مرفق رقم (32) |
| 255 | مرفق رقم (33) |
| 257 | مرفق رقم (34) |
| 261 | مرفق رقم (35) |
| 273 | مرفق رقم (36) |
| 301 | مرفق رقم (37) |

تقرير وقرارات
مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب
في دورته (31)

عمان-المملكة الأردنية الهاشمية : 15-12-2014

أولاً : التقرير:

1. تنفيذاً لقرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 19-د.ع 30/12/2013) وباستضافة كريمة من المملكة الأردنية الهاشمية عقد مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب دورته الحادي والثلاثون بعمان - المملكة الأردنية الهاشمية يومي 15-12/2014 بحضور معالي السادة الوزراء ورؤسائهم وفود الدول العربية، اتحاد المهندسين العرب، اتحاد المقاولين العرب، الاتحاد العربي للاسمنت ومواد البناء وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/ المكتب الإقليمي للدول العربية (مرفق رقم 1 قائمة بأسماء السادة المشاركون)،
2. استهلت الجلسة الافتتاحية بكلمة سعادة الدكتور / جمال الدين جاب الله - مدير إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة نيابة عن معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية الدكتور/ نبيل العربي والذي دعا إلى بذل المزيد من الجهد لتنمية التعاون والتنسيق بين الدول العربية في مجال السياسات الإسكانية والتعهير حيث أنها من أهم الموضوعات التي تشغله الدول العربية وتمس حياة المواطن مباشرة (مرفق رقم 2).
3. ألقى معالي المهندس / سامي هلسـة - وزير الأشغال العامة والإسكان بالملـكة الأردنـية الهاشـمية رئيس الدورة الحادي والثلاثـون للمجلس كلمة وجه فيها الشـكر والتحـية للـحضور موكـداً على تـوظيف الإمـكانيـات العـربـية وتعـمـيق التـعاـون العـربـي فـي كـافـة المـجاـلات الـتي مـن شـأنـها تمـكـينـ مواطنـ العـربـي مـن السـكـن فـي ظـروفـ حـيـاتـيـةـ كـريـمةـ آخـذـينـ بـعـينـ الـاعتـبارـ الإـمـكـانـيـاتـ الطـبـيعـيـةـ وـالـاقـتصـادـيـةـ (مرفق رقم 3).
4. ألقى معالي الشيخ / سيف بن محمد بن سيف الشبيبي - وزير الإسكان في سلطنة عمان رئيس الدورة الثلاثـون للمجلس كلمة ، أشار فيها إلى أهم إنجازـاتـ المجلس خـلالـ الدـورـةـ 30ـ للمـجلسـ ، وـشـكرـ فيهاـ السـادـةـ الـوزـراءـ عـلـىـ تـعاـونـهـمـ خـلالـ فـتـرةـ رـئـاسـتـهـ للمـجلسـ متـمنـياـ لـلـرـئـاسـةـ الـجـديـدةـ التـوفـيقـ وـالـنجـاحـ فـيـ أـعـمـالـ الدـورـةـ الحـادـيـ وـالـثـلـاثـونـ للمـجلسـ ، كـماـ شـكـرـ سـيـادـتـهـ الإـخـوـةـ فـيـ الـأـمـانـةـ الـفـنـيـةـ للمـجلسـ (إـدـارـةـ الـبـيـئةـ وـالـإـسـكـانـ

والموارد المائية والتنمية المستدامة بجامعة الدول العربية) بجامعة الدول العربية على جهودهم المبذولة خلال هذه الدورة ثم سلم سيادته الرئاسة إلى وزير الإسكان في المملكة الأردنية الهاشمية (مرفق رقم 4)،

5. ألقى دولة معايي رئيس الوزراء في المملكة الأردنية الهاشمية الدكتور / عبد الله النسور كلمة وجه فيها الشكر للوفود العربية المشاركة منوهاً بما نقوم به الأمانة العامة لجامعة الدول العربية من جهوداً مقدرة في مجال الإسكان والتعهير ، و تعرض خلال كلمته الارتجالية إلى الوضع السياسي التي تمر به الدول العربية وخاصة ما يتعلق بالإرهاب.
6. ألقى رئيس وفد جمهورية العراق كلمة شكر فيها القائمين على تنظيم دورة المجلس كما أكد أن جمهورية العراق تعمل على مواجهة التحديات عبر صياغة خطة التنمية الوطنية الخمسية وأخرها 2013-2017 فضلاً عن سياسات واستراتيجيات للإسكان والتنمية الحضرية ومعالجة العشوائيات (مرفق رقم 5).
7. ألقى رئيس وفد جمهورية مصر العربية كلمة توجه فيها بالشكر إلى وزير الإسكان بسلطنة عمان رئيس الدورة الثلاثون لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب خلال رئاسته للدورة السابقة، ورحب بوزير الأشغال العامة والإسكان بالمملكة الأردنية الهاشمية رئيساً للدورة الحالية للمجلس متمنياً له التوفيق والنجاح (مرفق رقم 6).
8. ألقى معايي السيد / مختار عبد الكريم آدم - وزير الدولة للبيئة والغابات والتنمية العمرانية بجمهورية السودان كلمة شكر فيها المملكة الأردنية الهاشمية قيادة وشعباً على حسن الاستقبال وكرم الوفادة وعلى حسن تنظيم المجلس والمؤتمر (مرفق رقم 7).
9. ألقى رئيس وفد دولة فلسطين كلمة نقل فيها تحيات معايي وزير الأشغال العامة والإسكان في حكومة التوافق الفلسطيني وتننياته للجتماع بالتوفيق وأن يحقق الأهداف المرجوة منه في دعم وتعزيز العمل العربي المشترك (مرفق رقم 8).
10. ألقى رئيس وفد دولة ليبيا كلمة وجه فيها الشكر للمملكة الأردنية الهاشمية على حسن الاستقبال وكرم الضيافة وأكد فيها أن الإرهاب يحاول جعل ليبيا مرتعاً له والمليشيات المسلحة الخارجة عن القانون تحاول نشر الفوضى وعدم الاستقرار (مرفق رقم 9).

11. أقر المجلس جدول أعماله على النحو التالي :

| | |
|---|---|
| <p>البنود التي تابع تنفيذها المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه 78 من البند 19-1 من البند 78 التي سيتم رفع مشاريع قرارات بشأنها.</p> <p>سير أعمال لجنة الكوادر العربية الموحدة للبناء.</p> <p>مؤتمر الإسكان العربي.</p> <p>الاحتفال بيوم الإسكان العربي.</p> <p>أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة.</p> <p>جائزة مجلس وزراء الإسكان والتنمية العرب.</p> <p>المستجدات بشأن الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتنمية العرب وتصميم قاعدة البيانات والمعلومات لتفعيل أهداف المجلس.</p> <p>متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية فيما يخص الإسكان (الكويت 2009).</p> <p>التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.</p> <p>التعاون العربي مع التجمعات الإقليمية والدول في مجال الإسكان والتنمية.</p> <p>الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة.</p> <p>شعار مجلس وزراء الإسكان والتنمية العرب</p> <p>التعاون مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية والاتحادات ذات الصلة/شركاء مجلس وزراء الإسكان والتنمية العرب (برنامج عمل المجلس لعام 2015).</p> <p>تبادل المعلومات بين الدول العربية حول المشاريع الرائدة في مجال الإسكان.</p> <p>محور أعمال الدورة (31) لمجلس وزراء الإسكان والتنمية العرب وموضوعها "سكن لائق لحياة أفضل.. بدون عشوائيات".</p> <p>إجراء تقييم شامل لعمل المجلس في قطاع الإسكان والتنمية وتقديم مقتراحات في إطار إصلاح وتطوير العمل العربي المشترك.</p> <p>المستجدات بشأن المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى.</p> <p>الدمار الذي لحق بالأراضي الفلسطينية المحتلة من جراء العدوان الإسرائيلي على فلسطين.</p> <p>الحساب الخاص لمجلس وزراء الإسكان والتنمية العرب لعام 2014.</p> <p>موعد ومكان عقد الدورة (32) للمجلس. وما يسبقها من اجتماعات وزارية وفنية.</p> | <p>البند الأول:</p> <p>أولاً</p> <p>ثانياً</p> <p>ثالثاً</p> <p>رابعاً</p> <p>خامساً</p> <p>سادساً</p> <p>سابعاً</p> <p>ثامناً</p> <p>ناسعاً</p> <p>عاشرًا</p> <p>حادي عشر</p> <p>ثاني عشر</p> <p>ثالث عشر</p> <p>رابع عشر</p> <p>خامس عشر</p> <p>سادس عشر</p> <p>سابع عشر</p> <p>البند الثاني:</p> <p>البند الثالث:</p> |
|---|---|

ثانياً : القرارات:

البند الأول: سير أعمال لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 1-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص ،
 - قرار المجلس الاقتصادي الاجتماعي في دورته العادية 94 والذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يوم 9/11/2014 (مرفق رقم 10).
 - تقرير وتوصيات لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء في اجتماعها الخامس عشر (مقر الأمانة العامة للجامعة: 16-18/9/2014)،
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مذكرة المملكة العربية السعودية بشأن تسمية منسق الاتصال لديها لدى لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء وكذلك تسمية رئيس اللجنة الوطنية لکود البناء السعودي (مرفق رقم 11)
 - مذكرة جمهورية السودان بشأن إعادة تسمية منسق الاتصال لديها لدى لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء(مرفق رقم 12)
 - مذكرة جمهورية مصر العربية بشأن وضع المسودة النهائية للكود العربي الموحد للمصاعد الخاص بالسلام و المشايات الكهربائية (الجزء الثالث) (مرفق رقم 13).
 - مذكرة جمهورية مصر العربية بشأن المسودة الأولى للكود العربي للمبني الموفرة للطاقة على الدول العربية.
 - مذكرة جمهورية مصر العربية بشأن المسودة الأولى للكود العربي للتكييف والتبريد والتدفئة المركزية.
 - مذكرة المملكة الأردنية الهاشمية بشأن المسودات النهائية لكل من الكود العربي الموحد للخزانات، وكذلك الكود العربي الموحد للأبنية الخضراء.
 - مذكرة المملكة الأردنية الهاشمية بشأن جدول المواقع والمحظيات المقترحة والتي سيتم تضمينها بالکودة العربية الموحدة للحماية من الصواعق.
 - مذكرة المملكة الأردنية الهاشمية بشأن ملاحظاتها حول المنهج الموحد لصياغة وإخراج الكودات العربية الموحدة للبناء وكذلك حول مقترح جمهورية العراق لتنفيذ منهج إعداد الكودات العربية الموحدة للبناء.
 - مذكرة المركز الإقليمي للطاقة المتتجدة وكفاءة الطاقة بشأن استعداد المركز التام

للتعاون وتقديم المساعدة الفنية لكل من المملكة الأردنية الهاشمية وجمهورية العراق من خلال مشروع توسيع استعمال برمجية "اكواست" كأداة لتطبيق كودات كفاءة الطاقة في المباني.

- مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.

وفي ضوء المناقشات،

بِقُوَّةِ

أولاً: 1. الإحاطة علماً مع الترحيب بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم(ق2018- د.ع 94-9/11/2014) التالي نصه:

"دعوة مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب إلى الاستمرار في متابعة عمل لجنة إعداد وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء إلى حين البت في تبعية هذه اللجنة في الاجتماع القادم للمجلس الاقتصادي والاجتماعي".

2. دعوة معالي وزير السكن والتعهير إلى التنسيق مع الوزير الممثل لدولته في المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لجامعة الدول العربية بغية إقرار ما قرره مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في هذاخصوص وذلك إثناء انعقاد الدورة (95) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المقرر عقدها خلال شهر فبراير من عام 2015.

ثانياً: اعتماد مخرجات لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء في اجتماعها الخامس عشر (مقر الأمانة العامة للجامعة 16-9/18/2014)، على النحو التالي:

بشأن متابعة قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في دورته (30)

أولاً: دعوة المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين الاستمرار في جهودها بشأن الموصفات القياسية العربية لقطاع البناء، وإفادة لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء بالمستجدات في هذاخصوص في اجتماعها القادم.

ثانياً: التأكيد على المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين توجيه الدعوة لرئيس لجنة الكودات العربية الموحدة للمشاركة في اجتماعات اللجنة الاستشارية العليا للتقيس.

بشأن سير إعداد كودات المرحلة السابعة

أولاً: الطلب من جمهورية مصر العربية بضرورة الالتزام بالانتهاء من إعداد المسودة الأولى للكود العربي للتكييف والتبريد والتدفئة المركزية بصفتها المقرر لهذا الكود، وموافقة الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في أجل أقصاه

2015/3/30، حتى يتضمن للأمانة الفنية للمجلس تعديلاً على الدول العربية لإبداء الملاحظات حولها تمهيداً لرفعها لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في دورته القادمة في ديسمبر 2015 واعتمادها.

ثانياً: اعتماد الكود العربي الموحد للمباني الموفقة للطاقة، ودعوة جمهورية مصر العربية إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بالكود على قرص مدمج (100 نسخة) ليتم تعديلاً على الدول العربية وكذلك وضعها على الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب والبوابة الإلكترونية لجامعة الدول العربية.

ثالثاً: اعتماد الكود العربي الموحد للمصاعد الخاص بالسلام والمشابيات الكهربائية - الجزء الثالث - (قرص مدمج) ودعوة جمهورية مصر العربية إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بالكود على قرص مدمج (100 نسخة) ليتم تعديلاً على الدول العربية وكذلك وضعها على الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب والبوابة الإلكترونية لجامعة الدول العربية.

رابعاً: الطلب من المركز الإقليمي للطاقة المتعددة وكفاءة الطاقة "RCREEE" الأخذ بعين الاعتبار طلب جمهورية العراق، والمملكة الأردنية الهاشمية الخاص بالاستفادة من مشروع "توسيع استعمال برمجية "اكواست" كأداة لتطبيق كودات كفاءة الطاقة والتقنيين الحراري في البناءات بالدول أعضاء المركز" وإجابة الدول العربية، على ضوء مذكرة التفاهم التي وقعت بين إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة والمركز الإقليمي للطاقة المتعددة وكفاءة الطاقة "RCREEE".

بيان سير تحديث الكود العربي للأعمال والقوى:

أولاً:- الطلب من الأمانة الفنية للمجلس تعديلاً على المسودة الأولى لتحديث الكود العربي للأعمال والقوى على الدول العربية لإبداء ملاحظاتها بشأنها، وإرسالها مباشرة إلى مقرر لجنة تحديث الكود د/ محمد بن شاذلي الحداد - رئيس اللجنة الوطنية للكود للبناء السعودي ت: 966505993094، ف: +966114074602

2014/12/15 موعد أقصاه Email: drmalhaddad@gmail.com وذلك في موعد أقصاه 15/3/2015

وإذا لم ترد أية ملاحظات يعتبر ذلك موافقة ضمنية على المسودة الأولى للكود.

ب- الطلب من المملكة العربية السعودية موافاة الأمانة الفنية للمجلس بالنسخة المعدلة في ضوء ملاحظات الدول العربية التي سترد إليها، وذلك في موعد أقصاه 15/3/2015 ليتسنى عرضها على الاجتماع (16) للجنة الكودات العربية الموحدة للبناء. على أن تقوم المملكة العربية السعودية بالتنسيق لعقد اجتماعات لجنة صياغة وإعداد وتحديث الكود العربي للأعمال والقوى خلال الفترة، وتعقد اجتماعاتها في المملكة العربية السعودية أو بجمهورية مصر العربية.

ب شأن سير إعداد كودات المرحلة الثامنة

أولاً: التأكيد على الالتزام بالانتهاء من إعداد كودات المرحلة الثامنة خلال مدة لا تتجاوز سبتمبر/أيلول 2015.

ثانياً: دعوة مقرري لجان إعداد كودات المرحلة الثامنة التالية:

- الكود العربي الموحد للمباني (المقرر المملكة العربية السعودية وعضوية المملكة الأردنية الهاشمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية العراق، جمهورية مصر العربية والجمهورية اليمنية)
- الكود العربي للطرق (المقرر جمهورية مصر العربية وعضوية المملكة الأردنية الهاشمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جمهورية العراق، جمهورية السودان والجمهورية اليمنية).
- الكود العربي للجسور (المقرر جمهورية مصر العربية وعضوية المملكة الأردنية الهاشمية، جمهورية السودان، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جمهورية العراق والجمهورية اليمنية).
- الكود العربي للخزانات (المقرر المملكة الأردنية الهاشمية وعضوية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية العربية السورية).
- الكود العربي للصوامع (المقرر الجمهورية العربية السورية وعضوية المملكة الأردنية الهاشمية ومملكة البحرين).
- الكود العربي للأبنية الخضراء (المقرر المملكة الأردنية الهاشمية وعضوية المملكة العربية السعودية، جمهورية مصر العربية، مملكة البحرين، جمهورية العراق، جمهورية السودان والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية).
- الكود العربي للحماية من الصواعق (المقرر المملكة الأردنية الهاشمية وعضوية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المملكة العربية السعودية وجمهورية العراق).

إلى:

- صياغة الكودات العربية الموحدة المذكورة بالفقرة أعلاه وفق المنهج الموحد لصياغة وإخراج الكودات العربية الموحدة المعتمد من قبل مجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب بموجب قراره رقم (ق ١- د ع ٢٨- ٢٩/١٢/٢٠١١).
- الطلب مجدداً إلى الدول العربية التي لم تسمى مندوبيها بعد في لجان إعداد كودات المرحلة الثامنة إلى سرعة القيام بذلك وإرسالها إلى مقرري اللجان علماً أن الدول العربية التي وافت الأمانة الفنية للمجلس سابقاً هي الأردن، الجزائر، سوريا ، العراق ، اليمن.

- الدعوة مجدداً إلى لجان إعداد كودات المرحلة الثامنة - كل فيما يخصها- إلى توجيه الدعوة إلى أعضاء لجنة الإعداد وصياغة الكود للاجتماع خلال الفترة ما بين اجتماعات لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء وتقديم تقرير حول التقدم المحرز في عملها كل فيما يخصها.

ثالثاً:أ- الطلب من الدول العربية التي لم تزود بعد المملكة العربية السعودية بالكودات التي يعمل بها وطنياً إلى ضرورة إرسالها إلى مقرر لجنة إعداد الكود العربي الموحد للبناء (المملكة العربية السعودية الدكتور / محمد بن شاذلي الحداد- رئيس اللجنة الوطنية لكود البناء السعودي ت: 966114074602 ، ف: 966505993094+) موعد أقصاه Email: drmalhaddad@gmail.com

2015/1/31 ليتمأخذها بعين الاعتبار.

ب- الطلب من الدول العربية تزويد جمهورية مصر العربية بكودات الطرق والجسور التي تعمل بها وطنياً وإرسالها إلى المقرر (المهندس / طارق شفيق محمد عفيفي- مدير عام المكتب الفني لرئيس مجلس إدارة المركز القومي لبحوث الإسكان هاتف : 0020233351564 فاكس : 0020233351564 بريد إلكتروني: tarek_afifi60@yahoo.com في موعد أقصاه 2015/1/31).

رابعاً: أ- تكليف الأمانة الفنية للمجلس تعليم المسودة الثانية للكود العربي للخزانات، على الدول العربية لإبداء الملاحظات بشأنها وإرسالها مباشرة إلى الدكتور / جمال صالح قطيشات- أمين سر مجلس البناء الوطني الأردني - عمان - الأردن ص.ب (1220) وزارة الأشغال العامة والإسكان ت: 0096265803805 / ف: 0096265803805 جوال: 0096279578015 / 0962799986255 بريد إلكتروني: jamalqtaishat@hotmail.com وذلك في موعد أقصاه 2015/1/31.

ب- تكليف الأمانة الفنية للمجلس تعليم جدول المحتويات للكود العربي للحماية من الصواعق، على الدول العربية لإبداء الملاحظات بشأنها وإرسالها مباشرة إلى الدكتور / جمال صالح قطيشات- أمين سر مجلس البناء الوطني الأردني - عمان - الأردن ص.ب (1220) وزارة الأشغال العامة والإسكان ت: 0096265803805 / ف: 0096265803805 جوال: 0096279578015 / 0962799986255 بريد إلكتروني: jamalqtaishat@hotmail.com وذلك في موعد أقصاه 2015/1/31.

خامساً: تبني مخرجات لجنة تطوير وتحسين وإعداد وإخراج الكود العربي الموحد المشكلة بموجب قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (70) عام 2008.

سادساً: إرجاء البت في الكود العربي للصوامع إلى الاجتماع القادم للجنة الكودات لاتخاذ ما تراه مناسباً.

سابعاً: ضرورة إعداد كود عربي للأبراج أخذها في الاعتبار الورقة التفصيلية المقدمة من اتحاد المهندسين العرب (مرفق رقم 14).

ثامناً: تعديل اسم الكود العربي الموحد للبناء ليصبح الكود العربي الموحد للمباني، على أن تقوم المملكة العربية السعودية بموافقة اللجنة في اجتماعها القادم بكل من جدول ومحفوظات البرنامج الزمني للكود (المقرر المملكة العربية السعودية وعضوية المملكة الأردنية الهاشمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية العراق، جمهورية مصر العربية والجمهورية اليمنية).

بشأن المرحلة الانتقالية لتطبيق الكودات العربية الموحدة للبناء:

أولاً: التأكيد مجدداً على الدول العربية التي لم تقدم تقاريرها حول التقدم المحرز في تنفيذ متطلبات تطبيق الكودات العربية الموحدة للبناء خلال المرحلة الانتقالية إلى ضرورة تقديم تقاريرها.

ثانياً: التأكيد مجدداً على الدول العربية المعدة للكودات المعتمدة إرسال النسخ الورقية من هذه الكودات إلى الدول العربية وخاصة التي لها أقسام مدمجة غير قابلة للفتح ليتسنى الاستفادة منها في إكمال مشروع تطبيق الكودات العربية الموحدة للبناء وذلك قبل موعد عقد الاجتماع القادم للجنة الكودات العربية الموحدة للبناء.

ثالثاً: الطلب من جميع الدول العربية رفع عبارة الملكية الفكرية للكودات العربية الموحدة للبناء المعدة من قبلها إن وجدت وذلك عند طباعة الكودات مستقبلاً كون الملكية الفكرية هي لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب لجامعة الدول العربية.

رابعاً: الطلب من الأمانة الفنية للمجلس تعميم النسخة النهائية حول تنفيذ منهج إعداد الكودات العربية الموحدة للبناء على الدول العربية (مرفق رقم 15).

بشأن تقييم عمل لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء

أولاً: ضرورة التزام اللجان المكلفة بإعداد الكودات العربية للمرحلة الثامنة والمراحل القادمة ولجان تحديث الكودات السابقة بالتوقيتات المحددة لإجازة المهام المكلفة بها ضمن المدة المقررة في اللوائح المحددة لإعداد وتحديث الكودات .

ثانياً: التأكيد على ممثلي الدول العربية المشاركة بفاعلية في اجتماعات لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء.

ثالثاً: ضرورة اتخاذ الإجراءات والخطوات اللازمة خلال المرحلة الانتقالية وصولاً إلى إحراز التطبيق الإلزامي للكودات الموجودة في جميع الدول العربية تفعيلاً للقرار المتتخذ من قبل مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في الدورة (25) بخصوص تطبيق

الковادات الموحدة للبناء في جميع الدول العربية بعد إنتهاء المرحلة الانتقالية وما يتطلب ذلك.

رابعاً: ضرورة التنسيق بين وزارات الإسكان التي لا ترتبط معها لجان الكودات الوطنية في الدول العربية مع هذه اللجان لغرض تنظيم مساهمات اللجان في إعداد ومتابعة وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء.

بشأن تنظيم إجراءات تحديث وتطوير ومراجعة الكودات العربية الموحدة للبناء:
أولاً: الاستمرار بتقديم موقف تقدم العمل دورياً إلى لجنة الكودات العربية للبناء بموجب النموذج المقدم من جمهورية العراق (مرفق رقم 16) ضمن التقرير الخاص بانجاز الكودات العربية الموحدة للبناء.

ثانياً: الطلب مجدداً من الدول العربية التي ليس لديها جهة معنية بتطوير وتحديث ومراجعة الكودات العربية الموحدة للبناء إلى ضرورة إنشائها أو تكليف الجهات الوطنية القائمة المعنية بذلك.

ثالثاً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس بعميم استماراة تقويم البحوث الخاصة بتطوير وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء على الدول العربية لإبداء الملاحظات بشأنها مباشرة إلى جمهورية العراق الدكتور/علي عبد الحسين التميمي ت: 9647810001211 + Email:ali_altamimy@yahoo.com (مرفق رقم 17).

(2014/12/16-31) عـ.ـ قـ.ـ 1

المبحث الثاني: مؤتمر الإسكان العربي.

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 2-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص ،
 - مذكرة دولة قطر التي تفيد بتعذرها استضافة مؤتمر الإسكان العربي السادس وموضوعه "سياسات واستراتيجيات تطوير المناطق العشوائية والحد من انتشارها".
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 22-24/9/2013 في هذا الشأن.
 - مذكرة المملكة الأردنية الهاشمية الترتيبات التفصيلية واللوجستية التي تمت بشأن استضافة مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في دورته (31)، وكذلك مؤتمر الإسكان العربي الثالث وموضوعه "مدن سكنية متكاملة الخدمات .. حلول إسكانية".
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.
- وفي ضوء المناقشات،

بـ

- أولاً: الطلب إلى المملكة الأردنية الهاشمية موافاة الأمانة الفنية للمجلس بنتائج مؤتمر الإسكان العربي الثالث وموضوعه "مدن سكنية متكاملة الخدمات.. حلول إسكانية" ليتم تعميمها على الجهات المعنية في الدول العربية للاستفادة منها.
- ثانياً: دعوة المملكة العربية السعودية بموافقة الأمانة الفنية للمجلس بمطوية مؤتمر الإسكان العربي الرابع "تفعيل الشراكة بين القطاعين العام والخاص لتطوير قطاع الإسكان" المقرر عقده عام 2016 تمهدأ لعرضه على اللجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس في اجتماعها القادم.
- ثالثاً: دعوة مملكة البحرين مجدداً إلى إفاده الأمانة الفنية للمجلس بموضوع مؤتمر الإسكان العربي الخامس المقرر عقده بملكية البحرين عام 2018، وعرضه على الاجتماع القادم للجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس.
- رابعاً: الطلب من الجمهورية اليمنية مجدداً موافاة الأمانة الفنية للمجلس بمطوية ندوة "صيانة المباني والمحافظة على الرصيد العقاري والموقع الأثري وإعادة تأهيلها بينها وسياحياً وأساليب تمويلها" والمزمع عقدها بالجمهورية اليمنية عام 2015، وعرضه على الاجتماع القادم للجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس.

خامساً: دعوة الدول العربية الراغبة في استضافة مؤتمر الإسكان العربي السادس
وموضوعه المقترن "سياسات واستراتيجيات تطوير المناطق العشوائية والحد من
انتشارها عام 2020" إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس برغبتهما في الاستضافة مع
إمكانية اقتراح أي موضوع آخر.

(ف) 2 - د. ع (31/12/2014)

البند الرابع: أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 4-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - الدراسة المقدمة من جمهورية مصر العربية حول موضوع "أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة" (مرفق رقم 20).
 - تجربة جمهورية العراق حول موضوع "أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة" (مرفق رقم 21).
 - المنظومة القانونية التي تحدد نموذج نظام الملكية المشتركة المطبقة في مجال الترقية العقارية في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (مرفق رقم 22).
 - التجارب والأنظمة والدراسات المطلوبة حول موضوع "أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة" في المملكة العربية السعودية (مرفق رقم 23).
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.

وفي ضوء المناقشات،

بقرار

أولاً : الطلب من الدول العربية، والتي لم تبد م راياتها وتجاربها حول موضوع "أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة"، بسرعة موافاة الأمانة الفنية للمجلس بها في موعد أقصاه 31/3/2015 ليتم موافاة جمهورية مصر العربية بها لتضمينها في الدراسة.

ثانياً: تكليف جمهورية مصر العربية بتضمين ما تلقته وما ستتلقاه من تجارب الدول العربية في الدراسة الخاصة بموضوع "أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة"، وموافاة الأمانة الفنية للمجلس بالنسخة المحدثة على قرص مدمج C.D ليتسنى تعميمها على الدول العربية للاستفادة منها وعرض النسخة الأخيرة على الاجتماع القادم للجنة الفنية العلمية الاستشارية.

ثالثاً: الطلب من برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية التعاون مع الأمانة الفنية للمجلس والمنظمات العربية والإقليمية والدولية ذات الصلة وبالتنسيق مع جمهورية مصر العربية بإعداد دراسة تشمل الوضع الراهن في المنطقة العربية وأفضل التجارب العالمية في مجال إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة، بما في ذلك التشريعات القابلة للتطبيق ليتسنى عرضه على اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها القادم .

(ق4-د.ع 31-12/16/2014)

البند الخامس: جائزة مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق-5-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة : 18/12/2013) في هذا الخصوص ،
 - مذكرة جمهورية السودان والتي تفيد بموافقتها على محتويات اللائحة والشروط والإجراءات الخاصة للتقدم لجائزة، وكذلك الموافقة على محضر ودليل التقدم لجائزة مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب لعام 2014 ،
 - مذكرة جمهورية مصر العربية حول ترشيحاتها لعضوية هيئة تحكيم جائزة مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب للفترة 2015-2018 .
 - مذكرة جمهورية العراق حول ترشيحاتها لعضوية هيئة تحكيم جائزة مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب للفترة 2015-2018 .
 - مذكرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم حول ترشيحها لخبير التراث العربي الإسلامي والممثل في عضوية هيئة تحكيم جائزة مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب للفترة 2015-2018 .
 - محضر اجتماع هيئة تحكيم جائزة مجلس وزراء الإسكان والتعهير " للمهندس المعماري " لعام 2014 وموضوعه "المسكن الميسر" (مرفق رقم 24).
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مذكرة كل من الجمهورية التونسية و دولة قطر حول ترشيحاتها لعضوية هيئة تحكيم جائزة مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب للفترة 2015-2018 .
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.
- وفي ضوء المناقشات،

بقرار

أولاً: اعتماد قرار هيئة التحكيم جائزة مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب " للمهندس المعماري " لعام 2014 وموضوعه "المسكن الميسر". التالي نصه:

1- منح الجائزة الأولى (شهادة تقديرية وميدالية وبلغ 20.000 دولار أمريكي)
مناصفة لكل من مشروع الترجمانية (جمهورية العراق)، مشروع بيت
العليه (جمهورية مصر العربية).

- 2- منح الجائزة الثانية (شهادة تقديرية ومبغ 15.000 دولار أمريكي) مناصفة بين مشروع بمدينة الطيفية (جمهورية العراق)، مشروع العقبة بـ الفيحاء (المملكة الأردنية الهاشمية).
- 3- منح الجائزة الثالثة (شهادة تقديرية ومبغ 10.000 دولار أمريكي) مناصفة بين مشروع البرج بـ بيـ الأـسـ (الـ جـمـهـورـيـةـ التـونـسـيـةـ)، مشروع إسكان أهالي ولاية لوي (سلطنة عمان).
- 4- منح شهادة تقديرية لمشروع بمدينة الهوارية (الجمهورية التونسية).
- 5- كما قررت استبعاد كل من مشروعـيـ فـنـقـ الرـوـضـةـ،ـ مـدـيـنـةـ وـاجـهـةـ الدـقـمـ (سلطنة عمان) لعدم استيفائهمـاـ لـمـعـايـيرـ وـمـتـطلـبـاتـ جـائـزـةـ ،ـ كـماـ لـمـ تـنـظـرـ الـهـيـئـةـ إـلـىـ الـمـشـرـوـعـاتـ الـوارـدـةـ مـنـ الـجـمـهـورـيـةـ الـجـزاـئـرـيـةـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ الشـعـبـيـةـ لـوـرـودـهـاـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ موـعـدـ التـقـدـمـ وـفـتـحـ مـلـفـاتـ الـدـوـلـ الـأـخـرـىـ.
- ثانياً: أـ- الـطـلـبـ مـنـ الدـوـلـ الـعـرـبـيـةـ الـتـيـ لـمـ تـقـدـمـ تـرـشـيـحـاتـهاـ لـعـضـوـيـةـ هـيـئـةـ تـحـكـيمـ جـائـزـةـ مـجـلـسـ وزـرـاءـ الإـسـكـانـ وـالـتـعـمـيرـ الـعـرـبـ لـلـفـتـرـةـ 2015ـ 2018ـ بـسـرـعـةـ موـافـةـ الـأـمـانـةـ الـفـنـيـةـ لـلـمـجـلـسـ بـتـرـشـيـحـاتـهاـ وـذـكـ قـبـلـ موـعـدـ انـقـاعـدـ الـاجـتمـاعـ (61)ـ لـلـجـنـةـ الـفـنـيـةـ الـعـلـمـيـةـ الـإـسـتـشـارـيـةـ وـفـقـ الـلـوـاـحـ وـالـشـرـوـطـ وـالـإـجـرـاءـاتـ لـجـائـزـةـ مـجـلـسـ وزـرـاءـ الإـسـكـانـ وـالـتـعـمـيرـ الـعـرـبـ،ـ عـلـىـ أـنـ يـعـرـضـ الـمـوـضـوـعـ فـيـ الـاجـتمـاعـ الـقـادـمـ لـلـمـكـتـبـ التـنـفـيـذـيـ لـلـمـجـلـسـ.
- بـ- الـطـلـبـ مـنـ اـتـحـادـ الـمـهـنـدـسـينـ الـعـرـبـ إـلـىـ تـسـمـيـةـ مـمـثـلـهـ (ـعـضـوـ أـصـيـلـ وـعـضـوـ مـنـاـوبـ)ـ فـيـ هـيـئـةـ تـحـكـيمـ جـائـزـةـ مـجـلـسـ وزـرـاءـ الإـسـكـانـ وـالـتـعـمـيرـ الـعـرـبـ لـلـفـتـرـةـ 2015ـ 2018ـ.
- جـ- الـطـلـبـ مـنـ الـلـجـنـةـ الـفـنـيـةـ الـعـلـمـيـةـ الـإـسـتـشـارـيـةـ إـلـىـ تـسـمـيـةـ مـمـثـلـ عنـ الـلـجـنـةـ الـفـنـيـةـ الـعـلـمـيـةـ الـإـسـتـشـارـيـةـ لـلـمـجـلـسـ كـمـراـقـبـ،ـ وـيـنـتـخـبـ مـنـ بـيـنـ أـعـضـائـهـ .
- رابعاً: الموافقة على تعديل الفقرة 14/المادة 5 "تشكيل هيئة التحكيم" من اللوائح والشروط والإجراءات لجائزة مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب التالي نصها:
- "تحمل كل دولة نفقات انتقال وإقامة العضو (أو المناوب) الذي ترشحه هيئة التحكيم طبقاً للنظم والقوانين المعمول بها في كل دولة"، لتصبح على النحو التالي:
- "تحمل موازنة الإدارة المعنية بالقطاع الاقتصادي بجامعة الدول العربية نفقات أعضاء هيئة التحكيم" طبقاً لأنظمة و اللوائح المعمول بها بجامعة الدول العربية.
- (قـ5ـ دـعـ 16ـ 12ـ 2014)

البند السادس: المستجدات بشأن الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وتصميم قاعدة البيانات والمعلومات لتفعيل أهداف المجلس.

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق-6-د.ع-30/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص ،
 - مذكرة كل دولة الكويت بشأن بنسمية منسق الاتصال لديها لتسهيل انساب الاتصالات ما بين الدول العربية ومملكة البحرين الدولة المستضيفة للموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب.
 - مذكرة جمهورية العراق مذكرة بشأن بنسمية ممثلها في الفريق العربي المختص بقواعد المعلومات والبيانات لتفعيل أهداف المجلس (مرفق رقم 25).
 - ملاحظات جمهورية العراق حول الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب (مرفق رقم 26).
 - مذكرة المملكة العربية السعودية حول ملاحظاتها حول الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب (مرفق رقم 27).
 - مذكرة دولة الكويت حول ملاحظاتها حول الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب (مرفق رقم 28).
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.
- وإذا أحيل بتسلم كل من الدول العربية الآتية (المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، الجمهورية العربية السورية، جمهورية العراق، دولة فلسطين، دولة قطر، دولة الكويت، دولة ليبيا، جمهورية مصر العربية والجمهورية اليمنية، الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب) اسم المستخدم، وكلمة السر لدخول الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب.
- وإذا يشكر مملكة البحرين على الجهد المبذول في تحديث وتطوير الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب www.housing-arableague.org

وفي ضوء المناقشات،

بِفَرْو

أولاً: الطلب مجدداً إلى الدول العربية الاستمرار في توفير دعمها للموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب بما هو متاح لديها من بيانات ومعلومات ووثائق ودراسات على أقراص مدمجة (CD) باستخدام البرامج المقرورة Microsoft.

ثانياً: الطلب إلى الدول العربية موافاة المهندس/ عباس علي الوظني - الخبير الفني بمملكة البحرين: 00973528280 / ف: 00973534116 / abbasaw@housing.gov.bh بأي بيانات التي تزيد نشرها وفق التصور المعتمد من قبل مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب بالنشرة الإلكترونية.

ثالثاً: أ- دعوة الدول العربية إلى الاطلاع على الموقع الإلكتروني الجديد لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب www.housing-arableague.com لإبداء الملاحظات عليه وموافاة المهندس/ عباس علي الوظني - الخبير الفني بمملكة البحرين: 00973534116 / ف: 00973528280 abbasaw@housing.gov.bh بها.

ب- دعوة مملكة البحرين إلى الاستمرار في إحاطة اللجنة الفنية العلمية الاستشارية والمجلس ومكتبه التنفيذي بالتطورات المستجدة على الموقع الإلكتروني للمجلس.

رابعاً: الطلب من الدول العربية التي لم تسم بعد منسق الاتصال أو التي لم تستكمل بيانات منسق الاتصال لديها لتسهيل انسياط الاتصالات ما بين الدول العربية ومملكة البحرين الدولة المستضيفة للموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب بموافاة الأمانة الفنية للمجلس بذلك ليتم إرسالها إلى مملكة البحرين ليتسنى إرسال اسم المستخدم، وكلمة السر لدخول الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب (مرفق رقم 29 بأسماء منسقي الاتصال).

خامساً: الطلب مجدداً من الدول العربية بموافاة الأمانة الفنية للمجلس باسم ممثلها في الفريق العربي المختص بقواعد المعلومات والبيانات.

سادساً: أ- تقديم الشكر لمملكة البحرين لجهودها المتواصلة حول الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب،

ب- تكليف الأمانة الفنية للمجلس بالطلب من الدول العربية إبداء ملاحظاتها على الموقع الإلكتروني وموافاة الأمانة الفنية للمجلس بها في موعد أقصاه 2015/1/30.

ج- تكليف الأمانة الفنية بموافاة مملكة البحرين بملحوظات الدول العربية لأخذها بعين الاعتبار في الموقع الإلكتروني.

د - الطلب إلى مملكة البحرين مراجعة ما تم تنفيذه من مراحل الموقع الإلكتروني مع الوضع في الاعتبار ملاحظات الدول العربية التي وصلتها وذلك بغرض تفعيل الموقع.

(ق) 6-د.ع (31/12/2014)

المبدأ السابع: متابعة تنفيذ قرارات القمم العربية التنموية : الاقتصادية

والاجتماعية فيما يخص الإسكان.

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 7-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.
- وفي ضوء المناقشات،

بقرار

الطلب مجدداً من الدول العربية التي لم تواف الأمانة الفنية للمجلس بعد، بسرعة موافاتها بالإجراءات المتخذة بشأن تنفيذ فقرات البرنامج التنفيذي لمتابعة تنفيذ تكليفات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية فيما يخص مجال الإسكان (الكويت 2009) وذلك على قرص مدمج (CD).

(ق 7-د.ع 31-16/12/2014)

البند الثامن: التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق-8-د.ع-30/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص ،
 - مذكرة جمهورية العراق والتي تفيد بتأكيد رغبتها في استضافة المنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية .
 - مذكرة جمهورية مصر العربية والتي تفيد برغبتها في استضافة المنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية على هامش الدورة (32) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب .
 - مذكرة جمهورية مصر العربية والتي تفيد بتأكيد رغبتها في استضافة المنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية.
 - مذكرة دولة قطر والتي تفيد بتعذر الجهات المعنية بدولة قطر استضافة المنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية.
 - وثيقة الجمعية العامة والتي تتضمن تقرير الأمين العام للدوره (68) بعنوان "تنفيذ الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية" (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) باللغة العربية.
 - قرار الجمعية العامة في دورتها (68) بشأن تنفيذ مخرجات مؤتمر الأمم المتحدة حول المستوطنات البشرية (Habitat11) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية باللغة الإنجليزية.
 - الخطوط الإرشادية والاستبيانات للتحضير للتقارير الوطنية - المؤتمر الثالث للإسكان ولتنمية الحضرية (مرفق رقم 30).
 - مذكرة جمهورية مصر العربية والتي تفيد بانتهائها من إعداد المسودة النهائية للتقرير الوطني لجمهورية مصر العربية وتم إرسالها إلى سكرتارية مؤتمر الموئل الثالث (مرفق رقم 31).
 - مذكرة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المكتب الإقليمي للدول العربية بالقاهرة بسمية القائم بأعمال مدير المكتب (مرفق رقم 32).
 - مذكرة جمهورية مصر العربية والتي تفيد بمثيلتها في فريق إعداد التقرير الإقليمي للموئل الثالث (مرفق رقم 33).
 - مذكرة بعثة جامعة الدول العربية بنيريobi بشأن الاستعدادات الجارية لعقد الدورة (25) للمجلس الحاكم للهيئات، وكذلك عن الموئل الثالث (مرفق رقم 34).
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة

خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.

- مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.

■ وإن استمع إلى مداخلة مسؤول الأمانة الفنية للمجلس حول ما تم في المنتدى الحضري العالمي السابع والذي عقد خلال الفترة 5-11/4/2014 بمدينة مدلين - كولومبيا تحت عنوان "العدالة في التنمية الحضرية- مدن من أجل الحياة".
وفي ضوء المناقشات،

بـ

أولاً: الترحيب باستضافة جمهورية مصر العربية للمنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية على هامش أعمال الدورة (32) لمجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب عام 2015.

ثانياً: الطلب من الدول العربية سرعة موافاة الأمانة الفنية للمجلس بالتقدير الوطني للموئل الثالث لكل دولة عربية في أجل أقصاه 28/2/2015 ليتم إعداد التقرير الإقليمي العربي والمقرر عرضه على المؤهل الثالث في عام 2016.

ثالثاً: تشكيل فريق عربي لإعداد التقرير الإقليمي العربي للموئل الثالث "مكون من الدول الآتية: المملكة الأردنية الهاشمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، جمهورية العراق، دولة ليبيا، جمهورية مصر العربية. وبمشاركة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المكتب الإقليمي للدول العربية، والأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب ومن يرغب من الدول العربية الأخرى.

بـ- دعوة فريق إعداد التقرير الإقليمي العربي على للموئل الثالث إلى عقد اجتماعاته لصياغة التقرير العربي للموئل الثالث، لعرضه على المكتب التنفيذي في اجتماعه القادم 2015.

رابعاً: دعوة الأمانة الفنية للمجلس للتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المكتب الإقليمي العربي والدول العربية للإعداد والتحضير وتكليف المشاركة في الدورة 25 للمجلس الحاكم للمستوطنات البشرية والمقرر عقده في نيروبي خلال شهر إبريل 2015.

(ق) 8-د.ع (2014/12/16-31)

البند التاسع: التعاون العربي مع التجمعات الإقليمية والدول في مجال

الإسكان والعمير

- إن مجلس وزراء الإسكان والعمير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والعمير العرب رقم (ق 9-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.
- وإذا أحيط علماً بعدم تلقي أي مستجدات بشأن ورشتي العمل مع الجانب التركي، وعدم تقديم الأعمال في هذا الخصوص.

وفي ضوء المناقشات،

بفرو

- أولاً: الاكتفاء بما تم مع الجانب التركي بشأن ورشتي العمل:
 - "مشكلة السكن والسياسات المتعلقة بحل المشكلة" و "السكن والتنمية العمرانية".
- ثانياً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس الاستمرار في متابعة التعاون العربي مع التجمعات الإقليمية والدول الأخرى في مجال الإسكان والعمير.

(ق 9-د.ع 31-16/12/2014)

البند العاشر: الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 10-د.ع 30/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2013/12/18) في هذا الخصوص،
 - تقرير وتحصيات الاجتماع الأول لفريق صياغة الإستراتيجية بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 18-20/3/2014 .
 - تقرير وتحصيات الاجتماع الثاني لفريق صياغة الإستراتيجية بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 10-12/6/2014 .
 - المسودة الأولى للإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة.
 - ملاحظات كل من المملكة العربية السعودية، جمهورية العراق، جمهورية مصر العربية حول المسودة الأولى للإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة.
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.
- وإذا استمع إلى العرض المقدم من خبيرة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المكتب الإقليمي للدول العربية بالقاهرة.

وفي ضوء المناقشات،

بقرار

أولاً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس تعميم المسودة الأولى للإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة على الدول العربية لإبداء الملاحظات حولها، وموافاة الأمانة الفنية للمجلس بذلك في أجل أقصاه 31/3/2015.

ثانياً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس وبالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المكتب الإقليمي للدول العربية بعقد ورشة عمل لمناقشة الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة على أن تعقد قبل اجتماع اللجنة الفنية العلمية الاستشارية القادم.

(ق 10-د.ع 31/12/2014)

البند الحادي عشر: شعار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 11-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - مقترنات كل من دولة الكويت مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، دولة قطر، جمهورية العراق، جمهورية مصر العربية بشأن شعار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب.
 - على نتائج اللجنة المصغرة (دولة الإمارات العربية المتحدة، مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، دولة الكويت، جمهورية مصر العربية والجمهورية اليمنية) لوضع الآلية المناسبة لاختيار شعار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب.
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.

وفي ضوء المناقشات،

بقرار

"دعوة جمهورية مصر العربية بإدخال التعديلات التي تم الاتفاق عليها من قبل مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وموافقة الأمانة الفنية للمجلس بالشعار ليتم وضعه على الوثائق الخاصة بالمجلس".

(ق 11-د.ع 31-16/12/2014)

المبدأ الثاني عشر: التعاون مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية والاتحادات

العربية ذات الصلة / شركاء مجلس وزراء الإسكان والتعهير

العرب (برنامج عمل المجلس لعام 2014).

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 12-د.ع 30-30/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - برنامج عمل المعهد العربي لإئماء المدن خلال النصف الثاني من عام 2014.
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.
- وفي ضوء المناقشات،

بـِقُرْو

أولاً: استمرار الأمانة الفنية للمجلس بمتابعة تنفيذ برنامج عمل المجلس لعام 2015 بالتعاون والتنسيق مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية والاتحادات العربية ذات الصلة.

ثانياً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس بالطلب من الدول العربية والمنظمات والجمعيات الإقليمية والدولية موافاتها بفاعليتها وأنشطتها في مجال الإسكان والتنمية الحضرية خلال عام 2015 ليتم تضمينها في جدول أعمال المجلس.

ثالثاً: التأكيد على مشاركة الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في فعاليات المنظمات العربية والإقليمية والدولية والاتحادات العربية ذات الصلة وإعداد تقرير حول ذلك ليتم عرضه على المجلس في دورته القادمة.

رابعاً: دعوة اتحاد المهندسين العرب واتحاد المقاولين العرب بإعادة صياغة المذكرة الشارحة بشأن إعداد العقود النموذجية للخدمات الهندسية والمقاولات الإنشائية متماشياً مع النماذج المعتمدة دولياً FIDIC وإعداد دراسة حول هذه العقود النموذجية وعرضها على الاجتماع القادم للجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس.
(ق 12-د.ع 31-16/12/2014)

البند الثالث عشر: تبادل المعلومات بين الدول العربية حول المشاريع الرائدة في

مجال الإسكان.

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 13-د.ع 30-30/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2013/12/18) في هذا الخصوص،
 - تجربة جمهورية العراق حول المشاريع الرائدة في مجال الإسكان(مرفق رقم 34).
 - مذكرة دولة قطر والتي تفيد بأنّة ليس لديها تجربة في مجال السكن منخفض التكاليف.
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - العرض المقدم من جمهورية العراق حول تجربتها في المشاريع الرائدة في مجال الإسكان وموضوعه "المجمع السكني الاقتصادي في ذي قار - العراق" (مرفق رقم 35).
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.

وفي ضوء المناقشات،

بقرار

أولاً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس بعميم العرض المرئي المقدم من جمهورية العراق حول المشاريع الرائدة في مجال الإسكان وموضوعه "المجمع السكني الاقتصادي في ذي قار - العراق" على الدول العربية للاستفادة منه.

ثانياً: حث الدول العربية إلى تقديم تجاربها في المشاريع الرائدة في مجال الإسكان للاستفادة منها والاسترشاد بها مستقبلاً.

ثالثاً: الطلب من مملكة البحرين مضيفة الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب تضمين هذه التجارب والمشاريع الرائدة في مجال الإسكان بالدول العربية على الموقع الإلكتروني للمجلس.

(ق 13-د.ع 31-31/12/2014)

المبدأ الرابع عشر: محور أعمال الدورة (31) مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 15-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - الورقة الخافية حول محور أعمال الدورة (31) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب المقدمة من جمهورية العراق.
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - العرض المقدم من جمهورية العراق حول محور أعمال الدورة وموضوعه "سكن لائق لحياة أفضل .. بدون عشوائيات" (مرفق رقم 36).
 - مقترح جمهورية مصر العربية حول محور أعمال الدورة (32) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.

وفي ضوء المناقشات

بـ

أولاً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس بتعيم العرض المرئي المقدم من جمهورية العراق حول محور أعمال الدورة إثناء انعقاد الدورة (31) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وموضوعه "سكن لائق لحياة أفضل .. بدون عشوائيات" على الدول العربية للاستفادة منه.

ثالثاً: الطلب من جمهورية مصر العربية تقديم مقترناتها حول محور أعمال الدورة (32) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في أقرب الأجال.

(ق 14-د.ع 31-16/12/2014)

البند الخامس عشر: إجراء تقييم شامل لعمل المجلس في قطاع الإسكان والتعهير وتقديم مقترنات في إطار إصلاح وتطوير العمل العربي

المشترك

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 17-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - مقترنات جمهورية العراق بشأن تقييم وتطوير أعمال مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب (مرفق رقم 37).
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-9/23/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-9/25/2014) في هذا الشأن.

وفي ضوء المناقشات

يقر

أولاً: تقديم الشكر للجمهورية اليمنية على جهودها في إجراء تقييم لمدى تنفيذ قرارات المجلس والاجازات والتحديات.

ثانياً: تكوين لجنة من الأمانة الفنية للمجلس وعضوية كل من المملكة العربية السعودية، دولة فلسطين، دولة قطر، دولة الكويت وجمهورية مصر العربية لإجراء تقييم لمدى تنفيذ قرارات مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب الاجازات والتحديات التي يواجهها بغرض تعزيز آليات تنفيذ قرارات المجلس مع الأخذ في الاعتبار الجهود السابقة ومقترنات الدول العربية الأخرى.

(ق 15-د.ع 31-16/12/2014)

البند السادس عشر: المستجدات بشأن المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل

والكوارث الطبيعية الأخرى

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 14-د.ع 30/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - مذكرة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بشأن الخطوات التي اتخذتها السلطات الجزائرية بغية الاستحداث الفعلي للمركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى وكذلك دعوة الأمانة الفنية للمجلس إلى زيارة الجزائر قصد معاينة موقع المقر.
 - التقرير الذي أعده وفد الأمانة الفنية للمجلس حول زيارتهم للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية حول معاينة موقع ومقر المركز.
 - مذكرة دولة قطر والتي تفيد بوجود تحفظ من دول مجلس التعاون الخليجي على التوقيع والتصديق على النظام الأساسي للمركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى.
 - مذكرة كل من جمهورية العراق، جمهورية مصر العربية، دولة فلسطين، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والمملكة الأردنية الهاشمية حول رغبتهم في عضوية مجلس الإدارة للمركز.
 - مذكرات كل من جمهورية مصر العربية، المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية حول رغبتهم لمنصب المدير العام للمركز.
 - مذكرات كل من جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية حول رغبتهم لمنصب المدير العام المساعد للمركز.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-9/2014) في هذا الشأن.
وفي ضوء المناقشات،،،

بـ

- أولاً: الترحيب باستضافة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية للجتماع الأول للجمعية العمومية للمركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى.
- ثانياً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس بعرض نتائج الجمعية الأولى للمركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى المقرر عقدها بالجزائر يومي 21-12/2014 على مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في دورته القادمة.

(ق 16-د.ع 31-12/2014)

البند السابع عشر: الدمار الذي لحق بالأراضي الفلسطينية المحتلة من جراء

العدوان الإسرائيلي على فلسطين

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - وإذ أحيل علمًا:

بمداخلة معالي وزير دولة فلسطين حول الدمار الذي لحق بالأراضي الفلسطينية المحتلة من جراء العدوان الإسرائيلي على فلسطين،
- مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.

وفي ضوء المناقشات،،،

يقرر

أولاً: التعبير عن الأسف الشديد للدمار الذي أصاب الوحدات السكنية والبني التحتية في قطاع غزة وما تعرض له الفلسطينيون من تشرد.
ثانياً: التأكيد على دعم حق فلسطين في التنمية العمرانية في كافة الأراضي الفلسطينية وخاصة في مدينة القدس والعمل على بناء ما تم تدميره من قبل الاحتلال الإسرائيلي.

(ق 17-د.ع 31-12/14/2014)

البند الثامن عشر: الحساب الخاص لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس
 - تقرير الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية حول الحساب الخاص للمجلس، وفي ضوء المناقشات،

بـ قـ رو

أولاً : الإحاطة علماً بتقرير الأمين العام المساعد حول الحساب الخاص لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب " 2014 " (مرفق رقم 38) .

ثانياً: توجيه الشكر إلى كل من دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة قطر، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان وجمهورية العراق على سداد مساهمتها الطوعية لعام 2014.

ثالثاً : تكليف الأمانة الفنية للمجلس بإحاطة الدول العربية بالحساب الموحد للمجالس الوزارية العربية المتخصصة الذي سيتم فتحه على مستوى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وذلك لسداد المساهمات الطوعية لعام 2015.

(ق 18-د.ع 31-12/12/2014)

البند التاسع عشر: موعد ومكان الدورة (32) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

وما يسبقه من اجتماعات وزارية وفنية.

▪ إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:

- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس

- المادتان الخامسة والسادسة من النظام الأساسي على ما يلي:

▪ المادة الخامسة (مكان انعقاد المجلس):

"يعقد المجلس اجتماعاته في مقر الجامعة، ويجوز أن يجتمع في أية دولة عربية بناء على دعوة منها بموافقة المجلس"

▪ المادة السادسة (أدوار الانعقاد):

"يعقد المجلس اجتماعاً دورياً كل سنه بناء على دعوة من الأمانة العامة وذلك خلال الربع الأخير من السنة ويجوز أن يعقد المجلس اجتماعاً غير عادي بناء على توصيه من المكتب التنفيذي".

وفي ضوء المناقشات،

يقرر

أولاً: أ. عقد الاجتماع (79) للمكتب التنفيذي لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب بالتزامن مع عقد ورشة العمل الخاصة بالإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وذلك بالتعاون والتنسيق بين الأمانة الفنية للمجلس وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المكتب الإقليمي العربي خلال النصف الأول من عام 2015، على أن يتم دعوة بقية الدول العربية الراغبة في المشاركة في كل من اجتماع المكتب التنفيذي وورشة العمل.

ب. يتضمن مشروع جدول أعمال الاجتماع (79) للمكتب التنفيذي لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب بنداً واحداً خاص بالإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة.

ثانياً: عقد الاجتماع (16) للجنة الكوادر العربية الموحدة للبناء بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 15-17/9/2015 الموافق 24-8/1436 هـ .

ثالثاً: عقد الاجتماع (80) للمكتب التنفيذي لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب يومي 7-8/10/2015 الموافق 25-24/9/1437 هـ، ويسبقه عقد الاجتماع (61) للجنة الفنية العلمية الاستشارية بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 4-6/10/2015 الموافق 21-23/9/1437 هـ.

رابعاً: عقد الدورة (32) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب يوم 20/12/2015 الموافق 9/ربيع الأول 1437 هـ، باستضافة كريمة من جمهورية مصر العربية.

خامساً: عقد المنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية يومي 21-22/12/2015 الموافق 10-11/ربيع الأول 1437 هـ باستضافة كريمة من جمهورية مصر العربية.

(ق) 19-د.ع (2014/12/16-31)

مرفق رقم 1



الأمانة العامة
القطاع الاقتصادي
ادارة البيئة والاسكان والموارد المائية
والتنمية المستدامة
الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان
والتعمير العرب

قائمة بأسماء السادة المشاركين

في

مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب

في دورته (31)

(عمان- المملكة الأردنية الهاشمية: 15-16/12/2014)

قائمة بأسماء السادة المشاركين

في

مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

في دورته (31)

(عمان - المملكة الأردنية الهاشمية: 15-16/12/2014)

المملكة الأردنية الهاشمية

معالي المهندس/سامي هلسه

وزير الأشغال العامة والإسكان

ص.ب: 2110 عمان 11181 الأردن

ت: +96265858363

ف: +96265858362

Email: sami@mpwh.gov.jo

المهندس/فارس الجندي

مدير عام المؤسسة العامة للإسكان
والتطوير الحضري

ص.ب: 2110 عمان 11181 الأردن

ت: +962795513535

ف: +96264617124

Email: dg@hudec.gov.jo

المهندسة/مي عصفور

مديرة إدارة السياسات الإسكانية /
المؤسسة العامة للإسكان والتطوير
الحضري

ت: +962797313236

ف: +96264628938

Email: mkafour@gmail.com

السيد/كمال عبد الرحمن العوامله

رئيس جمعية المستثمرين في قطاع
الإسكان

ص.ب. 9523 رمز 11191 عمان

ت: +962795525115

ف: +962795371172

Email: president@dev.com.jo

المهندس/ خلدون زايد القرعان

مدير إدارة الأموال/ المؤسسة العامة
للإسكان والتطوير الحضري

ص.ب: 2110 عمان 11181 الأردن

ت: +962795689170

Email: khald00qwran@yahoo.com

نائب مدير عام المؤسسة العامة للإسكان
والتطوير الحضري
ص.ب: 2110 عمان 11181 الأردن
ت: +962797313235

Email: mahobeid@yahoo.com
مدير إدارة التخطيط الاستراتيجي
ص.ب: 2110 عمان 11181 الأردن
ت: +962796366672
Email: hasanat@hudc.gov.jo
مديرة الاستثمار والشراكة
ص.ب: 2110 عمان 11181 الأردن
ت: +962796366672
Email: basema_l@yahoo.com

وزير الإشغال العامة والإسكان
ص.ب: 62777 - دبي
ت: +97142125776
ف: +97142125406
مدير عام برنامج الشيخ زايد للإسكان
ص.ب. 62777 - دبي
ت: +97146055552
ف: +97146055511

Email: jamila.affandi@szhp.gov.ea
الوكيل المساعد لشؤون التخطيط الحضري
ت: +97142125575
ف: +97142425406
مدير إدارة تنفيذ المشاريع ببرنامج الشيخ زايد
للإسكان
ص.ب. 62777 - دبي
ت: +971460555600
ف: +97146055511

Email: alharam-12@yahoo.com
مستشار وكيل الوزارة لشئون الإسكان
ت: +97150653006
ف: +97156530006

Email: willly65@hotmail.com
مدير إدارة الاتصال الحكومي ببرنامج الشيخ زايد
للإسكان.

المهندس/ محمود جميل خلف عبد

المهندس/ سليمان الحسنات

المهندسة/ باسمة عبد الكريم الصعوب

دولة الإمارات العربية المتحدة

معالي د.م/ عبد الله بلحيف النعيمي

المهندسة/ جميلة محمد الفندي

المهندس/ محمد إبراهيم الميل

د/ محمد محمود ال حرم

السيد/ وليد موسى حارب

السيد/ حسين عبد الله البشر

مملكة البحرين

سفير مملكة البحرين - بالمملكة الأردنية
الهاشمية

خبير فني / وزارة الإسكان
ص.ب. 5802 المنامة - مملكة البحرين
ت: +97339690222
ف: +97317534116

Email: abbasaw@housing.gov.bh

منسق مشاريع إسكانية - مكتب الوكيل المساعد
لمشاريع الإسكان
ت: +97336699694

Email: mohammed.rashdan@housing.gov.bh

سعادة السيد/ناصر بن راشد الكعبي

المهندس/ عباس علي الوطني

المهندس/ محمد عبد العزيز رشدان

الجمهورية التونسية

سفيرة الجمهورية التونسية - عمان
شارع فوزي القاوقجي - رقم 1 عبدون
ت: +962798376666

Email: affamamalleh@live.fr

مستشار الشؤون الخارجية - سفارة تونس بعمان
شارع فوزي القاوقجي - رقم 1 عبدون
ت: +962799931505

Email: fbmaaqllia@yahoo.fr

سعادة السيدة/ عفيفة الملاح

السيد/فتحي بنمعاوية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

سفير الجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية - بالمملكة الأردنية الهاشمية
سفارة الجزائر - جبل عمان

ت: 064641271

ف: 064629075

مدير العام للمدينة بوزارة السكن والعمران
والمدينة

شارع ديدوش مراد - الجزائر

ت: +213661562204

ف: +21323511665

Email: absdgv@gmail.com

معالى السيد/ سيد محمد قوار

السيد/ علي بن ساعد على عمار

السيد/ مخلوف بورزق

وزير مفوض بسفارة الجزائر بعمان

سفارة الجزائر - جبل عمان

ت: 064641272

ف: 064629075

Email:makhlof.bourezg@hotmail.com

جمهورية جيبوتي

معالى السيدة / آمنة عبدي آدن

وزيرة الدولة لشئون الإسكان

ت: +25377818481

Email:aminaabdi04@yahoo.fr

نائب مدير الإسكان

السيد/ محمد على حسين

ت: +25377831882

Email:medale.houssein@gmail.com

المملكة العربية السعودية

معالى الدكتور/ شويش بن سعود الضويحي

وزير الإسكان

ص.ب: 68222 الرياض 11527

ت: +96614070600

ف: +96614070050

Email: shwaish@hotmail.com

المشرف على إدارة التعاون الدولي - وزارة
الإسكان

المهندس/ ناصر بن عبد الله العمار

ص.ب. 31760 الرياض 11418

ت: +96612894141

جوال: +966505423041

ف: +96614070020

Email: eplans@hotmail.com

السيد/ حمد بن الغفيلي الحبردي

مدير مكتب معالي الوزير

ت: +96614070600

ف: +96614070050

Email: habardi1397@hotmail.com

مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام - وزارة
الإسكان

السيد/ محمد بن ناصر الغوينم

ت: 009661550520990

Email:mohd.alg@hotmail.com

| | |
|--|--|
| <p>سكرتير معايي الوزير ت: 0096614070600 ف: 0096614070050 Email: nawafg @hotmail.com</p> <p>إدارة التعاون الدولي إدارة الخدمات</p> <p>وزير دولة بوزارة البيئة والغابات والتنمية العمرانية +249123913913</p> <p>Email : daladongi@gmail.com</p> <p>الأمين العام للمجلس الأعلى للتنمية العمرانية وزارة البيئة والغابات والتنمية العمرانية - الخرطوم ص.ب 11622 الخرطوم ت/ف : +249912352794</p> <p>Email : sababd56@hotmail.com</p> <p>الوكيل الأول لوزارة الأعمار والإسكان بغداد - العراق - ساحة المتحف - وزارة الأعمار والإسكان +9647905270310</p> <p>Email: istabraqalshouk@yahoo.com</p> <p>مدير عام الدائرة الفنية لوزارة الأعمار والإسكان بغداد - ساحة المتحف - وزارة الأعمار والإسكان +9647901221623</p> <p>Email: samir_bashqa@yahoo.com</p> <p>سكرتير أول/سفارة العراقية عمان عمان/ الدوار الأول/ السفارة العراقية +962789567446</p> <p>Email:massonomamar@yahoo.com</p> | <p>السيد/ نواف بن سعيد الغامدي السيد/وليد بن علي غشوم السيد/سدحان بن صالح السدحان</p> <p>جمهورية السودان معالي السيد/ مختار عبد الكريم آدم</p> <p>المهندس / سبيل عبد الرسول إسحاق</p> <p>جمهورية العراق سعادة المهندس/ إستبرق إبراهيم الشوك المهندس/سمير إبراهيم بشقة</p> <p>السيدة/ ميسون حسين التكريتي</p> |
|--|--|

سلطنة عمان

معالي الشيخ/سيف بن محمد الشبيبي

وزير الإسكان
مسقط ص.ب: 1731 الرمز 100

ت: +96824695567

ف: +96824691318

Email: housing0123@hotmail.com

رئيس مكتب الوزير

ت: 24695703

ف: 24695710

Email: khail69.albusaidi@gmail.com

المهندس/خالد بن محفوظ بن سالم البوسعدي

مدير عام مشروعات الإسكان

ت: +96899336474

Email: muttawa@omantel.net.om

المهندس/محمد بن علي بن محمد المطوع

مدير عام الإسكان لمحافظة الداخلية

ت: +96824695703

رئيس قسم الإعلام بدائرة العلاقات العامة
والإعلام

المهندس/حمد بن علي بن سليمان النزواني

السيد/عبد الله بن سيف بن محمد الكلباتي

وكيل وزارة الإسكان

رام الله

ت: 0599240114

ف: 052984181

Email: fayeq_deek@yahoo.com

الوكييل المساعد

رام الله

ت: 0599240116

ف: 052984181

دولة فلسطين:

السيد/فائق الديك

السيد/عفيف على اسعد

Email: afifalisaid@yahoo.com

دولة قطر

معالي الدكتور / عبدالله صالح مبارك الخليفي

وزير العمل والشئون الاجتماعية

ص.ب: 1880 الدوحة - قطر

ت: +97444241702

ف: +97444241725

Email: minister@molso.gov.qa

مساعد وكيل الوزارة لشؤون الإسكان

الدوحة - قطر ص.ب. 1880

ت: +9744321616

ف: +97444321717

Email: akabesi@mosa.gov.qa

مدير إدارة الإسكان

مستشار بمكتب الوزير

مدير مكتب الوزير

استشاري علاقات عامة

السيد / ناصر مهنا المناعي

الدكتور / منهل مطر ذيب

السيد / محمد سعيد السليطي

السيد / علي عبد الله اشكنازي

دولة الكويت

المهندس / بدر احمد الوقيان

مدير عام المؤسسة العامة للرعاية السكنية

ت: +96525301002

ف: +96525394601

Email: alwogayan@housing.com

نائب المدير العام لشئون التنفيذ

ت: +96525301094

ف: +96524869564

المهندس / خلف مبارك المنديل

Email: Q8khalaf@hotmail.com

نائب المدير العام لشئون الرقابة والتدقيق

جوال: +96599681580

ت: +96525301008

ف: +96525392932

المهندس / محمد عبد الله سالم

Email: mass65@live.com

مدير مكتب المدير العام للرعاية السكنية

ت: +96525301003

ف: +96525394601

السيد / عبد الله سليمان الحميدان

Email: qsanx2009@yahoo.com

الجمهورية اللبنانية

المهندس/روني لحود

رئيس مجلس إدارة ودير عام المؤسسة
العامة للإسكان
شارع كرم رحال - العويلة - بيروت - لبنان
ت: +9613661142
ف: +9611426277
Email: pch.leb@hotmail.com
ronylahoud@hotmail.com

دولة ليبيا

المهندس/السنوسى يونس موسى عبد العزيز

وكيل نائب رئيس الوزراء لشؤون الهيئات -
الشؤون الفنية
ت: +21892271929

Email: senoussi57@gmail.com
قائم بالأعمال السفارية الليبية
ت: 0777767699

السيد/عز الدين موسى صالح الرذ

Email: mosa.moor@yahoo.com

المهندس/محمد عبد الصالح محمد اكريم

ت: +218913795126

Email: mohammud.abdalsaleh@gmail.com
سكرتير ثانى - وزارة الخارجية الليبية
ت: +218925694227

السيد/صالح جمعة فنير

Email: salah-203028@gmail.com

جمهورية مصر العربية

المهندس/ حسين الجبالي

مستشار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات
العمرانية

1 ش إسماعيل أباظة - القصر العيني - القاهرة
جوال: +201221020863

Email: husector@yahoo.com

المهندسة/ نفيسة محمود هاشم

رئيس قطاع الإسكان والمرافق
1 ش إسماعيل أباظة - القصر العيني - القاهرة
جوال: +201003312631
ت: +20227921540
ف: +20227921539

Email: nafisa_hashem@yahoo.com

المهندسة/ريهام احمد محمد بكر

منسق الاتصال بين وزارة الإسكان والمرافق
والمجتمعات العمرانية ومجلس وزراء الإسكان
والتعهير العرب

1 ش إسماعيل أباظة - القصر العيني - القاهرة

جوال: 00201005722404

ت: +20227921539

ف: +20227921540

Email: engrehambakr@yahoo.com

الجمهورية اليمنية

معالي المهندس / وهي طه أمان

وزير الأشغال العامة والطرق

صنعاء - نقم

ت: +9671545197

ف: +9671545198

وكيل وزارة الأشغال العامة والطرق - قطاع
الإسكان

المهندس / حسين محمد الوالي

ت: +9671545153 / 149

ف: +9671 545148 / +9671545192/509

Email: wali_h55@yahoo.com / housing_dmin@mpwh_ye.net

اتحاد المهندسين العرب

السيد الدكتور / عادل إبراهيم الحديشي

أمين عام الاتحاد

30 شارع رمسيس ص.ب : 9 الفجالية

ت: 25775744 / 0127819950

Email: arabengs@hotmail.com

الاتحاد العربي للاسمنت ومواد البناء

المهندس / احمد الروسان

الأمين العام للاتحاد

الأردن - عمان ص.ب 3225

ت: +962795536703

ف: +96265534438

Email: aubcm@scs-net.org

اتحاد المقاولين العرب

السيد / فهد الحمادي

رئيس الاتحاد

ت: +966505424767

ف: +966114042985

المهندس/ عونى موسى الساكت

الرئيس المؤسس للاتحاد المقاولين العرب
ص.ب 2340 عمان 1181
ت: +962789818181
ف: +96264653327

Email:awni@necc.jo

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/ المكتب الإقليمي للدول العربية (UNHABITAT)

المدير الإقليمي لمكتب الأمم المتحدة
للمستوطنات البشرية/القاهرة
+201020700880/

السيد/ ديفيد ابرى

Email:dyfed.aubrey@unhabitat.org
مدير مكتب الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/
الأردن
ت: 0795058911

السيدة/أيمان زكي عبد الحميد

Email:iman.zaki@unhabitat.org
خبيرة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات
البشرية/المكتب الإقليمي للدول العربية - القاهرة

السيدة/ سحر عطية

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب)

مدير إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية والتنمية
المستدامة
ت: 0020225750511
ف: 0020225740331

الدكتور/ جمال الدين جاب الله

Email: environment.dept@las.int
Website: www.lasportal.org
مسؤول ملف الإسكان والتنمية الحضرية
بإدارة البيئة والإسكان والموارد المائية
والتنمية المستدامة

السيد/ وليد السيد العربي

إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية
والتنمية المستدامة
إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية
والتنمية المستدامة

السيد/ محمد عوض كنة

السيدة/ ياسمين طعيمة

مُرْفَق رَقْم ٢

وفي ضوء المناقشات،

بِفَرْو

أولاً: الطلب مجدداً إلى الدول العربية الاستمرار في توفير دعمها للموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب بما هو متاح لديها من بيانات ومعلومات ووثائق ودراسات على أقراص مدمجة (CD) باستخدام البرامج المقرورة Microsoft.

ثانياً: الطلب إلى الدول العربية موافاة المهندس/ عباس علي الوطني - الخبير الفني بمملكة البحرين: 00973528280 / ف: 00973534116 / abbasaw@housing.gov.bh بأي بيانات التي تزيد نشرها وفق التصور المعتمد من قبل مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب بالنشرة الإلكترونية.

ثالثاً: أ- دعوة الدول العربية إلى الاطلاع على الموقع الإلكتروني الجديد لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب www.housing-arableague.com لإبداء الملاحظات عليه وموافاة المهندس/ عباس علي الوطني - الخبير الفني بمملكة البحرين: 00973534116 / ف: 00973528280 abbasaw@housing.gov.bh بها.

ب- دعوة مملكة البحرين إلى الاستمرار في إحاطة اللجنة الفنية العلمية الاستشارية والمجلس ومكتبه التنفيذي بالتطورات المستجدة على الموقع الإلكتروني للمجلس.

رابعاً: الطلب من الدول العربية التي لم تسم بعد منسق الاتصال أو التي لم تستكمل بيانات منسق الاتصال لديها لتسهيل انسياط الاتصالات ما بين الدول العربية ومملكة البحرين الدولة المستضيفة للموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب بموافاة الأمانة الفنية للمجلس بذلك ليتم إرسالها إلى مملكة البحرين ليتسنى إرسال اسم المستخدم، وكلمة السر لدخول الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب (مرفق رقم 29 بأسماء منسقي الاتصال).

خامساً: الطلب مجدداً من الدول العربية بموافاة الأمانة الفنية للمجلس باسم ممثلها في الفريق العربي المختص بقواعد المعلومات والبيانات.

سادساً: أ- تقديم الشكر لمملكة البحرين لجهودها المتواصلة حول الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب،

ب- تكليف الأمانة الفنية للمجلس بالطلب من الدول العربية إبداء ملاحظاتها على الموقع الإلكتروني وموافاة الأمانة الفنية للمجلس بها في موعد أقصاه 2015/1/30.

ج- تكليف الأمانة الفنية بموافاة مملكة البحرين بملحوظات الدول العربية لأخذها بعين الاعتبار في الموقع الإلكتروني.

د - الطلب إلى مملكة البحرين مراجعة ما تم تنفيذه من مراحل الموقع الإلكتروني مع الوضع في الاعتبار ملاحظات الدول العربية التي وصلتها وذلك بغرض تفعيل الموقع.

(ق) 6-د.ع (31/12/2014)

المبدأ السابع: متابعة تنفيذ قرارات القمم العربية التنموية : الاقتصادية

والاجتماعية فيما يخص الإسكان.

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 7-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.
- وفي ضوء المناقشات،

بقرار

الطلب مجدداً من الدول العربية التي لم تواف الأمانة الفنية للمجلس بعد، بسرعة موافاتها بالإجراءات المتخذة بشأن تنفيذ فقرات البرنامج التنفيذي لمتابعة تنفيذ تكليفات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية فيما يخص مجال الإسكان (الكويت 2009) وذلك على قرص مدمج (CD).

(ق 7-د.ع 31-16/12/2014)

البند الثامن: التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق-8-د.ع-30/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص ،
 - مذكرة جمهورية العراق والتي تفيد بتأكيد رغبتها في استضافة المنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية .
 - مذكرة جمهورية مصر العربية والتي تفيد برغبتها في استضافة المنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية على هامش الدورة (32) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب .
 - مذكرة جمهورية مصر العربية والتي تفيد بتأكيد رغبتها في استضافة المنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية.
 - مذكرة دولة قطر والتي تفيد بتعذر الجهات المعنية بدولة قطر استضافة المنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية.
 - وثيقة الجمعية العامة والتي تتضمن تقرير الأمين العام للدوره (68) بعنوان "تنفيذ الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية" (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) باللغة العربية.
 - قرار الجمعية العامة في دورتها (68) بشأن تنفيذ مخرجات مؤتمر الأمم المتحدة حول المستوطنات البشرية (Habitat11) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية باللغة الإنجليزية.
 - الخطوط الإرشادية والاستبيانات للتحضير للتقارير الوطنية - المؤتمر الثالث للإسكان ولتنمية الحضرية (مرفق رقم 30).
 - مذكرة جمهورية مصر العربية والتي تفيد بانتهائها من إعداد المسودة النهائية للتقرير الوطني لجمهورية مصر العربية وتم إرسالها إلى سكرتارية مؤتمر الموئل الثالث (مرفق رقم 31).
 - مذكرة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المكتب الإقليمي للدول العربية بالقاهرة بسمية القائم بأعمال مدير المكتب (مرفق رقم 32).
 - مذكرة جمهورية مصر العربية والتي تفيد بمثيلتها في فريق إعداد التقرير الإقليمي للموئل الثالث (مرفق رقم 33).
 - مذكرة بعثة جامعة الدول العربية بنيريobi بشأن الاستعدادات الجارية لعقد الدورة (25) للمجلس الحاكم للهيئات، وكذلك عن الموئل الثالث (مرفق رقم 34).
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة

خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.

- مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.

■ وإن استمع إلى مداخلة مسؤول الأمانة الفنية للمجلس حول ما تم في المنتدى الحضري العالمي السابع والذي عقد خلال الفترة 5-11/4/2014 بمدينة مدلين - كولومبيا تحت عنوان "العدالة في التنمية الحضرية- مدن من أجل الحياة".
وفي ضوء المناقشات،

بـ

أولاً: الترحيب باستضافة جمهورية مصر العربية للمنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية على هامش أعمال الدورة (32) لمجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب عام 2015.

ثانياً: الطلب من الدول العربية سرعة موافاة الأمانة الفنية للمجلس بالتقدير الوطني للموئل الثالث لكل دولة عربية في أجل أقصاه 28/2/2015 ليتم إعداد التقرير الإقليمي العربي والمقرر عرضه على المؤهل الثالث في عام 2016.

ثالثاً: تشكيل فريق عربي لإعداد التقرير الإقليمي العربي للموئل الثالث "مكون من الدول الآتية: المملكة الأردنية الهاشمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، جمهورية العراق، دولة ليبيا، جمهورية مصر العربية. وبمشاركة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المكتب الإقليمي للدول العربية، والأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب ومن يرغب من الدول العربية الأخرى.

بـ- دعوة فريق إعداد التقرير الإقليمي العربي على للموئل الثالث إلى عقد اجتماعاته لصياغة التقرير العربي للموئل الثالث، لعرضه على المكتب التنفيذي في اجتماعه القادم 2015.

رابعاً: دعوة الأمانة الفنية للمجلس للتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المكتب الإقليمي العربي والدول العربية للإعداد والتحضير وتكليف المشاركة في الدورة 25 للمجلس الحاكم للمستوطنات البشرية والمقرر عقده في نيروبي خلال شهر إبريل 2015.

(ق) 8-د.ع (2014/12/16-31)

البند التاسع: التعاون العربي مع التجمعات الإقليمية والدول في مجال

الإسكان والعمير

- إن مجلس وزراء الإسكان والعمير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والعمير العرب رقم (ق 9-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-9/25/2014) في هذا الشأن.
- وإذا أحيط علماً بعدم تلقي أي مستجدات بشأن ورشتي العمل مع الجانب التركي، وعدم تقديم الأعمال في هذا الخصوص.

وفي ضوء المناقشات،

بفرو

- أولاً: الاكتفاء بما تم مع الجانب التركي بشأن ورشتي العمل:
 - "مشكلة السكن والسياسات المتعلقة بحل المشكلة" و "السكن والتنمية العمرانية".
- ثانياً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس الاستمرار في متابعة التعاون العربي مع التجمعات الإقليمية والدول الأخرى في مجال الإسكان والعمير.

(ق 9-د.ع 31-16/12/2014)

البند العاشر: الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 10-د.ع 30/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2013/12/18) في هذا الخصوص،
 - تقرير وتحصيات الاجتماع الأول لفريق صياغة الإستراتيجية بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 18-20/3/2014 .
 - تقرير وتحصيات الاجتماع الثاني لفريق صياغة الإستراتيجية بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 10-12/6/2014 .
 - المسودة الأولى للإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة.
 - ملاحظات كل من المملكة العربية السعودية، جمهورية العراق، جمهورية مصر العربية حول المسودة الأولى للإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة.
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.
- وإذا استمع إلى العرض المقدم من خبيرة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المكتب الإقليمي للدول العربية بالقاهرة.

وفي ضوء المناقشات،

بقرار

أولاً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس تعميم المسودة الأولى للإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة على الدول العربية لإبداء الملاحظات حولها، وموافاة الأمانة الفنية للمجلس بذلك في أجل أقصاه 31/3/2015.

ثانياً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس وبالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المكتب الإقليمي للدول العربية بعقد ورشة عمل لمناقشة الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة على أن تعقد قبل اجتماع اللجنة الفنية العلمية الاستشارية القادم.

(ق 10-د.ع 31/12/2014)

البند الحادي عشر: شعار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس ،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 11-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - مقترنات كل من دولة الكويت مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، دولة قطر، جمهورية العراق، جمهورية مصر العربية بشأن شعار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب.
 - على نتائج اللجنة المصغرة (دولة الإمارات العربية المتحدة، مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، دولة الكويت، جمهورية مصر العربية والجمهورية اليمنية) لوضع الآلية المناسبة لاختيار شعار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب.
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.

وفي ضوء المناقشات،

بقرار

"دعوة جمهورية مصر العربية بإدخال التعديلات التي تم الاتفاق عليها من قبل مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وموافقة الأمانة الفنية للمجلس بالشعار ليتم وضعه على الوثائق الخاصة بالمجلس".

(ق 11-د.ع 31-16/12/2014)

المبدأ الثاني عشر: التعاون مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية والاتحادات

العربية ذات الصلة / شركاء مجلس وزراء الإسكان والتعهير

العرب (برنامج عمل المجلس لعام 2014).

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 12-د.ع 30-30/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - برنامج عمل المعهد العربي لإئماء المدن خلال النصف الثاني من عام 2014.
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.
- وفي ضوء المناقشات،

بـِقُرْو

أولاً: استمرار الأمانة الفنية للمجلس بمتابعة تنفيذ برنامج عمل المجلس لعام 2015 بالتعاون والتنسيق مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية والاتحادات العربية ذات الصلة.

ثانياً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس بالطلب من الدول العربية والمنظمات والجمعيات الإقليمية والدولية موافاتها بفاعليتها وأنشطتها في مجال الإسكان والتنمية الحضرية خلال عام 2015 ليتم تضمينها في جدول أعمال المجلس.

ثالثاً: التأكيد على مشاركة الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في فعاليات المنظمات العربية والإقليمية والدولية والاتحادات العربية ذات الصلة وإعداد تقرير حول ذلك ليتم عرضه على المجلس في دورته القادمة.

رابعاً: دعوة اتحاد المهندسين العرب واتحاد المقاولين العرب بإعادة صياغة المذكرة الشارحة بشأن إعداد العقود النموذجية للخدمات الهندسية والمقاولات الإنشائية متماشياً مع النماذج المعتمدة دولياً FIDIC وإعداد دراسة حول هذه العقود النموذجية وعرضها على الاجتماع القادم للجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس.
(ق 12-د.ع 31-16/12/2014)

البند الثالث عشر: تبادل المعلومات بين الدول العربية حول المشاريع الرائدة في

مجال الإسكان.

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 13-د.ع 30-30/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2013/12/18) في هذا الخصوص،
 - تجربة جمهورية العراق حول المشاريع الرائدة في مجال الإسكان(مرفق رقم 34).
 - مذكرة دولة قطر والتي تفيد بأنّة ليس لديها تجربة في مجال السكن منخفض التكاليف.
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - العرض المقدم من جمهورية العراق حول تجربتها في المشاريع الرائدة في مجال الإسكان وموضوعه "المجمع السكني الاقتصادي في ذي قار - العراق" (مرفق رقم 35).
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.

وفي ضوء المناقشات،

بقرار

أولاً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس بعميم العرض المرئي المقدم من جمهورية العراق حول المشاريع الرائدة في مجال الإسكان وموضوعه "المجمع السكني الاقتصادي في ذي قار - العراق" على الدول العربية للاستفادة منه.

ثانياً: حث الدول العربية إلى تقديم تجاربها في المشاريع الرائدة في مجال الإسكان للاستفادة منها والاسترشاد بها مستقبلاً.

ثالثاً: الطلب من مملكة البحرين مضيفة الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب تضمين هذه التجارب والمشاريع الرائدة في مجال الإسكان بالدول العربية على الموقع الإلكتروني للمجلس.

(ق 13-د.ع 31-31/12/2014)

المبدأ الرابع عشر: محور أعمال الدورة (31) مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 15-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - الورقة الخافية حول محور أعمال الدورة (31) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب المقدمة من جمهورية العراق.
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-23/9/2014 في هذا الشأن.
 - العرض المقدم من جمهورية العراق حول محور أعمال الدورة وموضوعه "سكن لائق لحياة أفضل .. بدون عشوائيات" (مرفق رقم 36).
 - مقترح جمهورية مصر العربية حول محور أعمال الدورة (32) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.

وفي ضوء المناقشات

بـ

أولاً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس بتعيم العرض المرئي المقدم من جمهورية العراق حول محور أعمال الدورة إثناء انعقاد الدورة (31) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وموضوعه "سكن لائق لحياة أفضل .. بدون عشوائيات" على الدول العربية للاستفادة منه.

ثالثاً: الطلب من جمهورية مصر العربية تقديم مقترناتها حول محور أعمال الدورة (32) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في أقرب الأجال.

(ق 14-د.ع 31-16/12/2014)

البند الخامس عشر: إجراء تقييم شامل لعمل المجلس في قطاع الإسكان والتعهير وتقديم مقترنات في إطار إصلاح وتطوير العمل العربي

المشترك

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 17-د.ع 30-18/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - مقترنات جمهورية العراق بشأن تقييم وتطوير أعمال مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب (مرفق رقم 37).
 - توصية اللجنة الفنية العلمية الاستشارية في اجتماعها (60) مقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 21-9/23/2014 في هذا الشأن.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-9/25/2014) في هذا الشأن.

وفي ضوء المناقشات

يقر

أولاً: تقديم الشكر للجمهورية اليمنية على جهودها في إجراء تقييم لمدى تنفيذ قرارات المجلس والاجازات والتحديات.

ثانياً: تكوين لجنة من الأمانة الفنية للمجلس وعضوية كل من المملكة العربية السعودية، دولة فلسطين، دولة قطر، دولة الكويت وجمهورية مصر العربية لإجراء تقييم لمدى تنفيذ قرارات مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب الاجازات والتحديات التي يواجهها بغرض تعزيز آليات تنفيذ قرارات المجلس مع الأخذ في الاعتبار الجهود السابقة ومقترنات الدول العربية الأخرى.

(ق 15-د.ع 31-16/12/2014)

البند السادس عشر: المستجدات بشأن المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل

والكوارث الطبيعية الأخرى

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب رقم (ق 14-د.ع 30/12/2013) في دورته 30 (مقر الأمانة العامة للجامعة: 18/12/2013) في هذا الخصوص،
 - مذكرة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بشأن الخطوات التي اتخذتها السلطات الجزائرية بغية الاستحداث الفعلي للمركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى وكذلك دعوة الأمانة الفنية للمجلس إلى زيارة الجزائر قصد معاينة موقع المقر.
 - التقرير الذي أعده وفد الأمانة الفنية للمجلس حول زيارتهم للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية حول معاينة موقع ومقر المركز.
 - مذكرة دولة قطر والتي تفيد بوجود تحفظ من دول مجلس التعاون الخليجي على التوقيع والتصديق على النظام الأساسي للمركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى.
 - مذكرة كل من جمهورية العراق، جمهورية مصر العربية، دولة فلسطين، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والمملكة الأردنية الهاشمية حول رغبتهم في عضوية مجلس الإدارة للمركز.
 - مذكرات كل من جمهورية مصر العربية، المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية حول رغبتهم لمنصب المدير العام للمركز.
 - مذكرات كل من جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية حول رغبتهم لمنصب المدير العام المساعد للمركز.
 - مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-9/2014) في هذا الشأن.
وفي ضوء المناقشات،،،

بـ

- أولاً: الترحيب باستضافة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية للجتماع الأول للجمعية العمومية للمركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى.
- ثانياً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس بعرض نتائج الجمعية الأولى للمركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى المقرر عقدها بالجزائر يومي 21-12/2014 على مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في دورته القادمة.

(ق 16-د.ع 31-12/2014)

البند السابع عشر: الدمار الذي لحق بالأراضي الفلسطينية المحتلة من جراء

العدوان الإسرائيلي على فلسطين

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس،
 - وإذ أحيل علمًا:

بمداخلة معالي وزير دولة فلسطين حول الدمار الذي لحق بالأراضي الفلسطينية المحتلة من جراء العدوان الإسرائيلي على فلسطين،
- مشروع قرار المكتب التنفيذي للمجلس في اجتماعه (78) الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي (24-25/9/2014) في هذا الشأن.

وفي ضوء المناقشات،،،

يقرر

أولاً: التعبير عن الأسف الشديد للدمار الذي أصاب الوحدات السكنية والبني التحتية في قطاع غزة وما تعرض له الفلسطينيون من تشرد.
ثانياً: التأكيد على دعم حق فلسطين في التنمية العمرانية في كافة الأراضي الفلسطينية وخاصة في مدينة القدس والعمل على بناء ما تم تدميره من قبل الاحتلال الإسرائيلي.

(ق 17-د.ع 31-12/14/2014)

البند الثامن عشر: الحساب الخاص لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

- إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة الفنية للمجلس
 - تقرير الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية حول الحساب الخاص للمجلس، وفي ضوء المناقشات،

بـ قـ رو

أولاً : الإحاطة علماً بتقرير الأمين العام المساعد حول الحساب الخاص لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب " 2014 " (مرفق رقم 38) .

ثانياً: توجيه الشكر إلى كل من دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة قطر، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان وجمهورية العراق على سداد مساهمتها الطوعية لعام 2014.

ثالثاً : تكليف الأمانة الفنية للمجلس بإحاطة الدول العربية بالحساب الموحد للمجالس الوزارية العربية المتخصصة الذي سيتم فتحه على مستوى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وذلك لسداد المساهمات الطوعية لعام 2015.

(ق 18-د.ع 31-12/12/2014)

البند التاسع عشر: موعد ومكان الدورة (32) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

وما يسبقه من اجتماعات وزارية وفنية.

▪ إن مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب وبعد إطلاعه على:

- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس

- المادتان الخامسة والسادسة من النظام الأساسي على ما يلي:

▪ المادة الخامسة (مكان انعقاد المجلس):

"يعقد المجلس اجتماعاته في مقر الجامعة، ويجوز أن يجتمع في أية دولة عربية بناء على دعوة منها بموافقة المجلس"

▪ المادة السادسة (أدوار الانعقاد):

"يعقد المجلس اجتماعاً دورياً كل سنه بناء على دعوة من الأمانة العامة وذلك خلال الربع الأخير من السنة ويجوز أن يعقد المجلس اجتماعاً غير عادي بناء على توصيه من المكتب التنفيذي".

وفي ضوء المناقشات،

يقرر

أولاً: أ. عقد الاجتماع (79) للمكتب التنفيذي لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب بالتزامن مع عقد ورشة العمل الخاصة بالإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وذلك بالتعاون والتنسيق بين الأمانة الفنية للمجلس وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/المكتب الإقليمي العربي خلال النصف الأول من عام 2015، على أن يتم دعوة بقية الدول العربية الراغبة في المشاركة في كل من اجتماع المكتب التنفيذي وورشة العمل.

ب. يتضمن مشروع جدول أعمال الاجتماع (79) للمكتب التنفيذي لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب بنداً واحداً خاص بالإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة.

ثانياً: عقد الاجتماع (16) للجنة الكوادر العربية الموحدة للبناء بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 15-17/9/2015 الموافق 24-8/1436 هـ .

ثالثاً: عقد الاجتماع (80) للمكتب التنفيذي لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب يومي 7-8/10/2015 الموافق 25-24/9/1437 هـ، ويسبقه عقد الاجتماع (61) للجنة الفنية العلمية الاستشارية بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 4-6/10/2015 الموافق 21-23/9/1437 هـ.

رابعاً: عقد الدورة (32) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب يوم 20/12/2015 الموافق 9/ربيع الأول 1437 هـ، باستضافة كريمة من جمهورية مصر العربية.

خامساً: عقد المنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية يومي 21-22/12/2015 الموافق 10-11/ربيع الأول 1437 هـ باستضافة كريمة من جمهورية مصر العربية.

(ق) 19-د.ع (2014/12/16-31)

مرفق رقم 1



الأمانة العامة

كلمة

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

في افتتاح أعمال

الدورة الحادية والثلاثون لمجلس وزراء الإسكان والتنمية العرب

(عمان - المملكة الأردنية الهاشمية: 15/12/2014)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دولـة رئـيس الـوزـراء الـدكتـور / عبدـ اللهـ النـسور

رـاعـي الدـورـة (31) لـمـجـلس وزـراء الإـسـكـان وـالـتـعـمـيرـ الـعـربـ

معـالـيـ المـهـنـدـسـ السـيـدـ / سـامـيـ هـلـسـةـ

وزـيرـ الأـشـغالـ الـعـامـةـ وـالـإـسـكـانـ بـالـمـمـلـكـةـ الـأـرـدـنـيـةـ الـهـاشـمـيـةـ

أـصـحـابـ الـمـعـالـيـ وـالـسـعـادـةـ،

الـسـيـدـاتـ الـفـضـلـيـاتـ السـادـةـ الـأـفـاضـلـ،

الـسـلـامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللـهـ وـبـرـكـاتـهـ،،،

دعوني في مستهل كلمتي أن أهنئ معالي الوزير المهندس السيد / سامي هلسة وزير الأشغال العامة والإسكان بالمملكة الأردنية الهاشمية على توليه رئاسة الدورة (31) لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب، ونحن كلنا ثقة أن معاليه سيدير أعمال هذه الدورة بكل كفاءة واقتدار لما يتمتع به من خبرة واسعة في إدارة أعمال المجلس متمنياً أن تكلل دورتنا هذه بقرارات من شأنها خدمة المواطن العربي وتلبية طموحاته المشروعة في الحصول على السكن اللائق وكل الشك والتقدير لمعالي الشيخ / سيف بن محمد الشبيبي وزير الإسكان بسلطنة عمان على ما بذله من جهد مقدر لدينا جميعاً في إدارة أعمال الدورة السابقة للمجلس والشكر موصول إلى معالي الدكتور / شويش بن سعود الضويحي وزير الإسكان بالمملكة العربية السعودية على الجهد المبذول في متابعة تنفيذ قرارات مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب بصفته رئيس المكتب التنفيذي للمجلس، كما أتوجه باسمك جميعاً إلى جميع موظفي وزارة الإسكان بالمملكة الأردنية

الهاشمية على ما بذلوه من جهد طيلة عام كامل للإعداد والتحضير لدوره المجلس وكذلك مؤتمر الإسكان العربي الثالث.

أصحاب المعالي والسعادة،

تنعقد هذه الدورة في مدينة عمان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية وأريد بهذه المناسبة المباركة أن أتقدم بالشكر والتقدير إلى صاحب الجلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين وحكومته والشعب الأردني الشقيق على حفاوة الاستقبال وكرم الوفادة، وهذا ليس بجديد على الشعب الأردني الشقيق.

كما أن انعقاد هذه الدورة يأتي والعالم العربي يمر بفترات عصيبة من تاريخه المعاصر لم يسبق لها مثيل حيث تعقيدات السياسة الدولية والإرهاب وتأثيراتها وتداعياتها على منطقتنا العربية والهزات العنيفة والأزمات المتتالية التي تشهدها بعض الدول العربية وتأثيراتها المباشرة على التنمية المستدامة وخاصة فيما يتعلق بالسكن، والذي يعد حجز الزاوية في السياسات الوطنية لدى جميع الدول العربية. وفي هذا الإطار عملت جميع الدول العربية على جعل توفير السكن اللائق لمواطنيها من أولويات السياسة الاقتصادية والاجتماعية، ونفذت العدد من المشروعات السكنية وإقامة مدن جديدة ضمن نظرة شاملة آخذة بعين الاعتبار خصوصية العائلة والفرد العربي مؤكدة على معايير الجودة وهذا إيماناً منها أن المواطن هو أساس التنمية وهو الرأس المال الحقيقي وتوفير المناخ المناسب له سيجعل منه بالتأكيد فرداً نافعاً مبدعاً ومساهماً في مسار التنمية والأمثلة على ذلك كثيرة في هذا المجال حيث نفذت العديد من المشروعات، إلا أنه وبالرغم من هذه الجهود مازالت الدول العربية لم تصل إلى الهدف المنشود حيث هناك تحديات كبيرة تواجهها في السياسة الإسكانية نظراً لعدة اعتبارات

منها سوء التخطيط العمراني، العمليات المعقّدة والبيروقراطية في تخصيص الأراضي للمشاريع الإسكانية، التمويل، عدم إفهام القطاع الخاص وشركات المقاولات كجزء أصيل في عملية تنفيذ المشروعات الإسكانية، دور الدولة في مجال بناء المشاريع الإسكانية والذي أصبح عبأً على موازنتها الوطنية، تزايد عدد السكان، كل هذه المشاكل والتحديات تحتم علينا إعادة النظر في السياسات الإسكانية بنظرة شاملة وموضوعية وواقعية تثمن الإيجابيات وتحدد الأساليب والأطر لإحداث نقله نوعيه جادة في سياسة السكن يكون فيها دور القطاع الخاص الأساس في بناء وتوفير السكن ويصبح فيها دور الدولة المساعد والمعين بتقديم القوانين والتشريعات الملائمة لتسهيل عمله مع تبسيط الإجراءات للمواطن للحصول على السكن اللائق من خلال توفير صيغ مختلفة تأخذ بعين الاعتبار القدرة الحقيقية للمواطن والجمع المطلوب توفيره من الدولة على الأنسينا ذلك أن تعمل الدولة وبصفة تدريجية للابتعد عن كونها هي الأساس في بناء المشروعات السكنية.

أصحاب المعالي والسعادة،

من هذا المنطلق يعمّل مجلسكم الموقر على وضع الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضارية المستدامة وستتمكننا هذه الإستراتيجية من وضع الخطوط العريضة للسياسة المستقبلية في مجال الإسكان والتعهير للدول العربية وعليه فأدعو مجلسكم الموقر ومن خلال خبرائكم على المساهمة بصورة فاعلة في وضع هذه الإستراتيجية والعمل على تضمين الأهداف الإستراتيجية للدول العربية ضمن الإستراتيجية العربية الشاملة حتى تكون الإستراتيجية العربية

للسكن التنمية الحضرية المستدامة تعبير صادق لتوجهات الدول العربية الحالية والمستقبلية لسياسة السكن.

كما أن جدول أعمال هذه الدورة به موضوعات في غاية الأهمية ومنها التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والذي يتطلب منا جميعاً الإعداد والتحضير الجيد للتقرير الإقليمي العربي والذي سيعرض على المؤئل الثالث في عام 2016، كما أن إعادة تقييم وتطوير عمل مجلسكم الموقر سيمكننا من المضي قدماً نحو الارتقاء بعملنا من حيث التعاطي مع الموضوعات المطروحة ومعالجتها وتنفيذ ما يصدر عننا من قرارات على أرض الواقع.

أصحاب المعالي والسعادة،

إن ما نقوم به من عرض لتجاربنا الوطنية في مجال الإسكان سيتيح لنا معرفة ما يجري في الدول العربية من مشاريع يمكن أن يستفاد منها في بقية الدول وهدفنا في ذلك تعظيم الاستفادة لتفادي الأخطاء التي وقعت فيها بعض الدول، وأخيراً أجدد شكري للمملكة الأردنية الهاشمية ولجميع العاملين بها على ما بذلوه من جهد لإنجاح هذه الدورة.

وفقنا الله لما فيه خير للشعوب العربية،،،

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

مرفق رقم 3

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة رئيس الوزراء الدكتور عبد الله النسور
 أصحاب المعالي الأخوة الأشقاء من الدول العربية
سعادة الوزير المفوض في جامعة الدول العربية
الحضور الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

انه لمن دواعي سروري واعتزازي في هذا اليوم المبارك أن أتقدم
 بالشكر الجليل لدولة رئيس الوزراء على رعايته الكريمة لمشاركتنا
 ونحن نلتقي اليوم الأشقاء من وزراء الإسكان والتعهير العرب ضمن
 جامعة الدول العربية في هذا الحصى الهاشمي العربي الأصيل بقيادة
 سيدني ومولاي صاحب الجلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين
 المعظم "حفظه الله" في اجتماع الدورة الحادية والثلاثين لمجلس
 وزراء الإسكان والتعهير العرب... ويسعدني أن أرحب بكل ضيوف
 الأردن في مؤتمر الإسكان العربي الثالث (مدن سكنية متكاملة
 الخدمات) الذي تستضيفه المملكة الأردنية الهاشمية بالتزامن مع
 دورتنا هذه.. وهذا إن دل على شيء فهو يدل على روح التآخي
 والتعاون بين الأشقاء العرب.

دولة رئيس الوزراء
 أصحاب المعالي
 الحضور الكريم

لقد سعت جامعة الدول العربية ومن خلال مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب على توظيف الإمكانيات العربية وتعزيز التعاون العربي في كافة المجالات التي من شأنها تمكين المواطن العربي من السكن في ظروف حياتية كريمة أخذت بعين الاعتبار الإمكانيات الطبيعية والاقتصادية والاجتماعية ... فهو ينشأ واحدة ... وتقاليدنا وأساليب عيشنا واحدة.. ففي غربنا وشرقينا وشمالنا وجنوبنا مواطنون ينظرون إلى مستقبل مضيء ... في ظل إمكانيات ومجالات تحكم بها نظم عالمية جديدة... ولقد عمل مجلس وزراء الإسكان العرب بكل كواصره واللجان المنبثقة عنه خلال شقوقه مهضمة على سياسات ودراسات وأبحاث عديدة بهدف التأكيد على تطورات الانتاج السكني من جهة وعلى جودة المنتج من جهة أخرى ...

فقد ركز المجلس في نشاطه على توحيد كودات البناء التي من شأنها فرض قواعد وأسس توكيده جودة البناء والاستخدام المثالي للمواد وللطاقة الطبيعية وتهيئة إمكانيات استمرارية الحياة للأجيال القادمة. وإذا كان في الأردن قد خططنا لخطة ذات فني مجال سن وتطبيق كودات البناء فقد كان ذلك لاستكمال لمجالات مع أشقائنا في الدول العربية مما عزز التكامل للخروج بمنظومة كاملة متكاملة من أسس البناء المتتطور الحديث الآمن والمستدام ...

وقد شارك معنا من منظمات المجتمع المدني من باب التشاركيه الحقيقية من اتحاد المهندسين العرب واتحاد المقاولين العرب لوضع مجالات للتعاون المشترك في تبادل و تكامل الانجازات ... كما وركز المجلس على التعاون مع الهيئات الدولية لتفعيل توافق ومشاركة عربية موحدة في الأداء وفي رسم السياسات الخدمية المستقبلية ...

دولة رئيس الوزراء
 أصحاب المعالي
الحضور الكريم

ويعقد ضمن نشاطات المجلس شهرة مؤتمر الإسكان العربي الثالث.. الذي تستضيفه الأردن ... تحت شعار "المدن سكنية متكاملة الخدمات" ... لتكون إحدى "الهيئات الإسكانية التي تتبعها الدول كحلول إسكانية توافق الحاجة السكانية والنمو العمراني ... وقد سررنا بالمشاركة الواسعة من الخبراء من الدول العربية التي تتطلع أن تبني الفكر الإسكاني وتنشر خبرات ومقاييس مستدامة لهذا القطاع الذي لا يقف عند حد أو عند فكر ... بل يتسع لمواكبة التطورات العالمية في هذا المجال ...

وقد شجع المجلس الطاقم والخبرات العربية في مجال الإسكان والتنمية العمرانية .. وفي هذا اليوم نتشرف بتكرييم مهندسين عرب لهم الخبرات بتجارب مميزة ... صيرات .. الشيشة وإنجازهم .. وإبداعهم ... ونفتخر بالأردن أن من ضمن المهندسين العبيدين المكرمين في هذا

اليوم هو مكتب هندي أردني للمهندس عصام الدباس والذي فاز بجائزة المهندس المعماري للسكن المميسر ..

وفي الختام اكرر الشكر لدولة رئيس الوزراء الدكتور عبد الله النسور على رعايته الكريمة واكرر ترحبني بضيوفنا الكرام في بلدكم الأردن متمنيا لكم التوفيق وطيبة الافتراضة والتصانع لكم كنافذة عربية للممارسات والتجارب التي تربت وتشاهد في رفعه أو طالنا وتحسين العيش الكريم لمواطنينا ...

وإنني أدعو الله أن يحفظ الأردن وقادة حفاظه الجلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين سلطنه وليستقر الأردن بهد جلالته بالتنمية العادلة المستدامة والإصلاح الشامل ومحابيه التحديات والبناء والإنجاز ليواصل الأردن دوره بشرفه الذي يحتل الأشقاء العرب ولتسمر مسيرة الخير والعطاء حتى لا يهدى لهداه وإرادة صلبة لا تلين

والسلام عليكم في شدة الله في بيتك

مُرْفَقْ رَقْمٌ 4

كلمة معالي الشيخ سيف بن محمد الشبيبي وزير الإسكان في
سلطنة عُمان في إجتماع الدورة الحادية والثلاثين لمجلس وزراء
الإسكان والتعهير العرب المنعقد في العاصمة الأردنية عمان خلال
الفترة (من 15-16-2014)

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاه والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين
دولة الدكتور عبدالله النسور رئيس الوزراء راعي المناسبة
 أصحاب المعالي والسعادة وزراء الإسكان والتعهير العرب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

إنه لمن دواعي سرورنا أن نلتقي اليوم في العاصمة الأردنية عمان
في اجتماع الدورة الحادية والثلاثين لمجلس وزراء الإسكان
والتعهير العرب بدعوة كريمة من معالي المهندس سامي هلسا وزير
الأشغال العامة والإسكان بالمملكة الأردنية الهاشمية للمشاركة في
أعمال الدورة الحالية أملاً أن تحقق أعمال هذه الدورة ما نصبو إليه
جميعاً.

معالي دولة الدكتور الرئيس
 أصحاب المعالي وزراء الإسكان والتعهير العرب

يسري في كلمتي هذه توجيه الشكر والتقدير لأصحاب المعالي وزراء الإسكان والتعهير العرب على تعاونهم وجهودهم المبذولة خلال فترة رئاستي للدورة الثلاثين للمجلس، كما أتقدم بالشكر أيضا للأخوة في الأمانة الفنية (إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة) بجامعة الدول العربية على جهودهم المبذولة خلال هذه الدورة، كما أتشرف بنقل رئاسة الدورة الحالية إلى معالي المهندس سامي هلسا وزير الأشغال العامة والإسكان بالمملكة الأردنية الهاشمية لمواصلة الدور الذي ينتهي مجلسكم الموقر في متابعة السياسات السكانية وتطوير النظم المعمول بها في هذا الجانب واعتماد القرارات ذات الصلة بجدول أعمال الدورة الحالية سائلا الله العلي القدير أن يوفقنا جميعا إلى ما فيه الخير والنجاح، والله ولي التوفيق.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

مُرْفَقْ رَقْمٌ 5

**كلمة رئيس وفد جمهورية العراق للدورة (٣١) لمجلس وزراء الإسكان والتعهير
العرب**

(عمان - المملكة الأردنية الهاشمية: ١٥-١٦/١٢/٢٠١٤)

الوکیل الاقدم لوزارۃ الاعمار والاسکان/ استبرق إبراهیم الشوک

**السید رئیس الدورۃ (٣١) لمجلس وزراء الإسكان والتعهیر العرب معاّلی ووزیر الاشغال العامة
والاسکان فی المملکة الاردنیة الهاشمية سامی هلسة
اصحاب المعاّلی وزراء الإسكان والتعهیر العرب
السیدات والسادۃ الحضور**

السلام علیکم ورحمة الله وبرکاته

نشكر دعوتكم الكريمة لمعالي وزير الاعمار والاسكان في العراق الاستاذ طارق الخيكاني لحضور مؤتمر وزراء الإسكان والتعهير العرب بدورته الحادية والثلاثين في عمان في المملكة الأردنية الهاشمية والتي تشكل حلقة في سلسلة التواصيل بين الدول العربية لتعزيز التعاون ومشاركة أفضل الخبرات في قطاع الاعمار والاسكان.

السیدات والسادۃ الحضور:

منذ عام ٢٠٠٣ و حکومة جمهورية العراق تعلم على مواجهة التحديات عبر صياغة خطة التنمية الوطنية الخمسية واخرها ٢٠١٣-٢٠١٧ مع اخضاعها للتقييم والمراجعة المستمرة فضلا عن سياسات واستراتيجيات للإسكان والتنمية الحضرية ومعالجة مشكلة العشوائيات، الا ان العراق أصبح في الآونة الأخيرة سوقا للإرهاب الذي اضحي صناعة منقنة تقود لسوق بشع وقوده البشر والمجتمعات عبر عمليات نزوح وتهجير داخلي كبيرة بسبب احداث العنف والارهاب لمجموعات داعش (اذ بلغ عدد النازحين داخليا حوالي ٥٠٠ الف اسرة) مما ادخل البلاد في موجة من الكوارث التي صنعتها البشر بكل ما تمثله من انتهاك لحقوق الانسان وتهديد الامن والسلم المحلي فضلا عن اعاقتها لعمليات التنمية المخطط لها وتوجيه الموارد وفقا للأولويات الناشئة لتأمين الحاجات الأساسية للنازحين من مأكل وملبس ومؤوى ورعاية تعليمية وصحية، اذ خصصت الدولة وعبر (اللجنة العليا لإغاثة النازحين واللاجئين) موازنة وقدرها مليار دولار مع التوجه الحالي بدراسة إمكانية توفير دخول شهرية للعوازل النازحة التي لا تملك مصدر للعيش.

السیدات والسادۃ الحضور:

حيث ان الفرصة الان متاحة لتعزيز دور المجلس الوزاري لوزراء الإسكان والتعهير العرب للمشاركة الفاعلة لإغناء اجندة التنمية لما بعد ٢٠١٥ والتي تصب بدورها في الاجندة الحضرية

الجديدة لمؤتمر الامم المتحدة للإسكان والتنمية الحضرية (المؤتمر الثالث) في ٢٠١٦ عبر اعداده للاستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة حتى عام ٢٠٥٠ واستكمالاً لما طرحته العراق في المؤتمر الوزاري الخامس لوزراء الإسكان والتنمية الحضرية لدول آسيا والباسيفيك الذي عقد في سينيول في نوفمبر ٢٠١٤ فإننا ندعو إلى إدراج الكوارث من صنع البشر والمتقلبة بالعنف والارهاب والعمل على إيجاد فرص للتنمية الحضرية المستدامة لجميع ضحاياه ضمن جدول اعمال وزراء الإسكان والتنمية العرب لإيجاد حلول عبر التواصل بين الدول العربية والسعى الجاد والثابت لعلاج المشكلات والأمراض الاجتماعية في مجتمعاتها وإيجاد آليات للعلاج بالشكل المناسب لأوضاعها وبما يحقق الرفاه الاجتماعي في الدول العربية.

وفي الختام نود ان نقدم شكرنا للمملكة الأردنية الهاشمية لاستضافتها هذا المؤتمر وتميّزتنا لأعمال المؤتمر بالنجاح... والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

استبرق إبراهيم الشوك
الوكيلاً الأول
وزارة الأعمار والإسكان
جمهورية العراق
عمان / كانون الأول / ٢٠١٤

مُرْفَقْ رَقْمْ ٦



الأخوة الأعزاء أصحاب المعالي وزراء الإسكان والتعمر العرب
السيدات والسادة
الحضور الكريم

(السلام عليكم ورحمة الله وبركاته)

اسمحوا لي قبل أن أبدأ كلمتي أن أتوجه بالشكر لمعالي الشيخ/ سيف بن محمد بن سيف الشبيبي وزير الإسكان بسلطنة عمان رئيس الدورة الثلاثون لمجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب على كريم مجهوداته خلال رئاسته للدورة السابقة ، وأن أرحب بمعالي المهندس سامي هلسة وزير الأشغال العامة والإسكان بالمملكة الأردنية الهاشمية رئيساً للدورة الحالية للمجلس متمنيا له التوفيق.

يسعدني أن نلتقي في هذا الجمع الكريم وأن أكون معكم في بلاد مهد الحضارات المملكة الأردنية الهاشمية الشقيقة وأتقدم بالشكر والامتنان لها ولشعبها على ما نلقاء من حسن استقبال وكرم الضيافة التي تنبع من عراقة هذه البلاد وأصالة شعبها .

ويشرفني مشاركتكم أعمال الدورة (٢١) لمجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب الذي ينطح به تنفيذ وتفعيل سياسات واستراتيجيات الإسكان والتنمية العمرانية بهدف توفير المأوى الملائم لكل مواطن عربي وتحقيق التنمية المستدامة لأمتنا العربية ، كما يشرفني مشاركتكم في مؤتمر الإسكان العربي الثالث "مدن سكنية متكاملة الخدمات - حلول إسكانية" والذي يعقد على هامش الدورة الحالية للمجلس ، وبهذه المناسبة أود التقدم بخالص الشكر والتقدير لجمهورية العراق الشقيقة لرعايتها مؤتمر الإسكان العربي الثاني والذي عقد عام ٢٠١٢ ، وأتمنى للمملكة العربية السعودية الشقيقة التوفيق والنجاح في استضافة مؤتمر الإسكان العربي الرابع عام ٢٠١٦ .

إن تحقيق هذه الأهداف يلقى عبئاً ثقيراً على مجلسكم الموقر ويزيد من أهميته ، إن ما يدور في وطننا العربي من تحديات سياسية وثقافية واقتصادية واجتماعية تلقي بظلالها على مشروعاتنا التنموية وتضعنا جميعاً في رباط دائم حتى نتمكن من تحقيق آمال وطموحات كل مواطن عربي ورفع مستوى معيشته إلى المستوى الحضاري الذي يليق به .

ولكني ولعلمكم جميعاً توافقونني الرأي متفائل بعون الله في تحقيق كل طموحاتنا لما بذله وبذله مجلسكم الموقر من جهود مشكورة تمس جل عناصر التنمية والبناء والتشيد .

لقد خطأ مجلسكم الموقر خطوات عملية هامة في سبيل استكمال الكوادر العربية الموحدة للبناء وأثرى ويشري الساحة العلمية بالمؤتمرات والندوات العلمية المتخصصة ، ويؤكد التعاون العلمي العربي المثمر المستمر حيث تم إعداد العديد من الدراسات العربية المشتركة وكان آخر هذه الدراسات الدراسة التي أعدتها جمهورية مصر العربية حول أسلوب إدارة وصيانة المجتمعات السكنية المشتركة وتم الطلب من برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية التعاون مع الأمانة الفنية للمجلس والمنظمات العربية والإقليمية والدولية ذات الصلة وبالتنسيق مع جمهورية مصر العربية بإعداد دراسة تشملوضع الراهن في المنطقة العربية



وأفضل التجارب العالمية في مجال إدارة وصيانة المجتمعات السكنية المشتركة، بما في ذلك التشريعات القابلة للتطبيق.

ولعل من أبرز ثمار هذا التعاون العربي العلمي المشترك هو إنشاء المركز العربي للوقاية من أخطار الزلازل والكوارث الطبيعية باستضافة كريمة من الجمهورية الجزائرية الشقيقة وبمشاركة الدول العربية المصدقة على النظام الأساسي للمركز ، وبهذه المناسبة أود أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير للجمهورية الجزائرية الشقيقة على ما بذلته وتبذله من جهود عظيمة في سبيل إنجاح هذا المركز العربي وأتمنى لها التوفيق والسداد في أول اجتماع جمعية عمومية للمركز والذي سوف يعقد يومي ٢١ و ٢٢ من الشهر الجاري .

وأرسى مجلسنا المؤقر قواعد وآليات التعاون الفعال والمثمر بين دول الوطن العربي حيث يتم تبادل الخبرات والتجارب حول المشاريع المنفذة للسكن منخفض التكاليف وتطوير العشوائيات كما تم تطوير هذا البند ليصبح "تبادل المعلومات بين الدول العربية حول المشاريع الرائدة في مجال الإسكان بدلاً من المشاريع المنفذة" . وسمحت هذه الآلية لنا بالاطلاع على مختلف التجارب التي نفذتها الدول العربية في هذا المجال مما أدى إلى إقامة أواصر التعاون بين الدول العربية وتعظيم الاستفادة .

تجسيداً لأهداف المجلس الأساسية في دعم العمل العربي المشترك ودعمه من المعماريين الشبان لحثهم على إحياء العناصر الجمالية والفنية والهندسية لهذا التراث وإعادة تجسيدها في منشآت عصرية تساير التقدم الحضاري وتواكب تطور الإنسان العربي واحتياجاته ، فقد تم تعديل لائحة جائزة مجلس وزراء الإسكان والتمهير العرب لتتواكب مع مثيلاتها من الجوائز العالمية ولتكون أكثر ملاءمة لظروف المشروعات بالدول العربية ولتكون مشجعة أكثر على الإبداع والابتكار والبحث العلمي وتشجيع الشباب بحيث أنه ليس من الضروري أن تكون مشروعات منفذة فقط ولكن ومن الأهم أن تكون مشروعات جديدة بأفكار جديدة مبتكرة قابلة للتنفيذ في أي من الدول العربية ومناسبة للمرحلة الجديدة التي يمر بها الوطن العربي وبمواصفات عالمية من حيث ملاءمتها للبيئة وللطاقة وللتكلفة وغيرها من أهداف الجائزة مع التمسك بالطابع العربي الأصيل ، كما تم استحداث جائزة لأفضل بحث علمي في مجال الإسكان والتنمية الحضرية المستدامة بالإضافة إلى جائزتي المجلس للمشروع السكن والمهندس العماري .

وبهذه المناسبة أود أن أهنئ السادة المهندسين الفائزين بجائزة مجلس وزراء الإسكان والتمهير العرب "للمهندس العماري" لعام ٢٠١٤ وموضوعها "المسكن الميسر" مع تمنياتي لهم بدوام التفوق والازدهار .

ويذكر مجلسكم المؤقر التعاون العربي مع التجمعات الإقليمية والدول في مجال الإسكان والتمهير والتعاون مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية والاتحادات العربية ذات الصلة/شركاء مجلس وزراء الإسكان والتمهير العرب والاهتمام المتزايد بتفعيل التعاون العربي مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية من خلال المكتب الإقليمي للدول العربية بالقاهرة حيث أثمر هذا التعاون عن الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية



المستدامة والتي تم إعدادها بمشاركة فعالة من الدول العربية والأمانة الفنية للمجلس وجاري الانتهاء منها حاليا ، وأدعوا إلى استمرار هذا التعاون بين الدول العربية والمكتب الإقليمي والأمانة الفنية للمجلس لإنجاز التقرير العربي للموئل والذي سوف يعرض على مؤتمر الموئل الثالث ٢٠١٦.

ومن أهم إنجازات التعاون العربي مع المكتب الإقليمي للدول العربية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أيضا هو إنشاء المنتدى الوزاري العربي للإسكان والتنمية الحضرية بقرار مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في دورته (٢٤) رقم ٨/٢٤ والتي عقدت في نيروبي خلال الفترة ١٥-١٩/٤/٢٠١٣ ويسرني أن أعبر عن امتناني لثقة الدول العربية الشقيقة في مصر والترحيب باستضافة جمهورية مصر العربية للمنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية على هامش أعمال الدورة (٣٢) لمجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب عام ٢٠١٥ وبهذه المناسبة يسعدني دعوة كافة الدول العربية لتكثيف المشاركة الفعالة في المنتدى الوزاري العربي الأول للإسكان والتنمية الحضرية وفي ورش العمل التحضيرية لعقد هذا المنتدى .

كما لا ينسى مجلسكم الموقر القضية الفلسطينية والدمار الذي لحق بالأراضي الفلسطينية المحتلة من جراء العدوان الإسرائيلي على فلسطين حيث يؤكد المجلس دوما على دعم حق فلسطين في التنمية العمرانية في كافة الأراضي الفلسطينية وخاصة في مدينة القدس والعمل على بناء ما تم تدميره من قبل الاحتلال الإسرائيلي .

وأود في هذه المناسبة أن أؤكد على أهمية الحفاظ على الهوية العربية والثقافية والتاريخية للمدن العربية وخاصة مدينة القدس ومواجهة تهويدها والتصدي للمحاولات المستمرة من قبل جيش الاحتلال الإسرائيلي لنزع الهوية العربية الإسلامية التاريخية من مدينة القدس والسيطرة عليها وتغيير معالها بهدف تهويدها وإنهاء الوجود العربي فيها .

الأخوة الأعزاء أصحاب المعالي

اسمحوا لي في ختام كلمتي هذه أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير لكل من ساهم وساعد في إنجاز بنود أعمال دورات مجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب ومتابعة تنفيذها في كافة الدول العربية وأخص بالشكر الأمانة الفنية للمجلس على مجهوداتها المبذولة في سبيل متابعة تنفيذ قرارات المجلس ومكتبه التنفيذي ولجانه الفنية المتخصصة .

وختاماً أسأل الله عز وجل أن يجعل اجتماعنا هذا اجتماعاً مموداً موفقاً وأسئلته سبحانه وتعالى لنا جميعاً التوفيق والسداد وألمتنا العربية الخير والبناء واستمرار البناء .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مُرْفَقْ رَقْمٌ 7

بسم الله الرحمن الرحيم

أصحاب المعالي السادة الوزراء والوفود المشاركة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أتوجه في البداية بالشكر الجليل والامتنان إلى المملكة الأردنية الهاشمية قيادة وشعباً على حسن الاستقبال وكرم الوفادة، وعلى حسن تنظيم هذا المؤتمر.

نتعهد أعمال الدورة 31 لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في مرحلة استثنائية تمر بها المنطقة العربية سياسياً واقتصادياً واجتماعياً، مما يلقي بمسؤوليات كبيرة على الحكومات العربية للقيام بوضع سياسات وجهود تكاملية تعين على توفير السكن اللائق للمواطن في الدول العربية. فالسكن هو حق من حقوق الإنسان ويشكل جزءاً كبيراً من دخل الأسرة العربية التي تعنى آمال عريضة على مجلسكم هذا. تأتي أهمية هذا المؤتمر من ضرورة تنسيق المواقف وتفعيل التعاون وتكميل الجهود من أجل توفير السكن الملائم للمواطن العربي من خلال تبادل الخبرات والتجارب للاستفادة من النجاحات وتلافي السلبيات ونقطات القصور في دولنا.

إن من أولوياتنا في هذا الحدث توحيد كودات البناء العربية وفق منهج موحد، إلى جانب تشجيع شركات القطاع الخاص وتحفيزها للقيام بدور أساسي في قضية الإسكان. ومن أولوياتنا أيضاً توحيد الموقف العربي وحشد الدعم الإقليمي والدولي للقرار العربي في إطار تعاملنا مع المنظمات الدولية وذلك تمهيداً واستباقاً لاعقاد المنتدى العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية المعروف بـ(المونيل ١١). والذي سيحدد الأجندة الدولية والإطار العالمي للتنمية الحضرية والإسكان، وذلك من خلال صياغتنا لنقرير عربي موحد مستمد من التقارير الوطنية للمونيل ١١ التي تعدّها الدول العربية.

أرجو أن أشير إلى أن السودان يولي عملية الإسكان أهمية كبيرة بتبني سياسات جديدة واستخدام تقنيات حديثة ملائمة ومتسقة مع السياسات البيئية والمناخية المتتبعة في الدولة، والتي تعمل على ترشيد استهلاك الموارد الطبيعية والطاقة من أجل تأمين السكن المستدام للمواطن.

وفي الختام، أتقدم بالشكر الجليل لكل من ساهم في تنظيم هذا المؤتمر، كما أتمنى لهذا المؤتمر التوفيق والنجاح.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

مختار عبد الكريم آدم

وزير الدولة للبيئة والغابات و التنمية العمرانية

عمان - الأردن

15 ديسمبر 2014

مُرْفَقْ رَقْمٌ 8

كلمة رئيس الوفد الفلسطيني
وزير الأشغال العامة والإسكان / الدكتور المهندس مفید الحساينة
في الدورة (31) لاجتماعات مجلس وزراء الاسكان والتعهير العرب
عمان 15/12/2014

معالیٰ رئيس المجلس
اصحاب المعالیٰ الوزراء
معالیٰ الوزیر المفوض ممثلاً امین عام الجامعة العربية
السيدات والسادة اعضاء الوفود
السلام عليکم ورحمة الله وبرکاته...

يسعدني بدایة ان انقل اليکم تحيات معالیٰ وزير الاشغال العامة والاسكان في حکومة التوافق الفلسطینی (حکومة الكل الفلسطینی) الاخ الدكتور مفید الحساينة، والذي لم يتمکن لظروف قاهرة من المشاركة في هذا الاجتماع ولقائكم، وتمنیاته لاجتماعکم هذا ان يحقق الاهداف المرجوة منه في دعم وتعزیز العمل العربي المشترك بشكل عام وفي موضوع الاسكان والتنمية العمرانية بشكل خاص وان اتقدم الى الاردن الشقيق بخالص الشکر والتقدير على استضافتهم لهذه الدورة وما لقیناہ من کرم الضيافة والترحیب.

اصحاب السمو والمعالیٰ جل جل

منذ بداياته عام 1967 لم يسمح الاحتلال الإسرائيلي للتنمية العمرانية وقطاع الاسكان في فلسطين كغيره من القطاعات الأخرى بالنمو أو التطور، بل ان عدم توفير المأوى للإنسان الفلسطيني كان إحدى أهم الوسائل التي لجأ إليها هذا الاحتلال في التضييق على سكان الضفة الغربية وقطاع غزة لدفعهم إلى مغادرتها، وشكل هذا القطاع الميدان

الأرحب لسلطات الاحتلال لتمارس فيه كل أنواع العسف والقهر ضد المواطنين الفلسطينيين، من خلال مجموعة من الإجراءات والممارسات التي استهدفت الإنسان والأرض والتاريخ لتحقيق الهدف الأساس وهو تفريغ فلسطين من سكانها، وتجسدت هذه الإجراءات في مصادرة الأراضي لإقامة المستوطنات تارة وشق الطرق الالتفافية إليها، أو لإقامة المراكز الأمنية ومعسكرات الجيش تارة أخرى، والتضييق على المخططات الهيكيلية للمدن والتجمعات السكانية الفلسطينية وعدم السماح بتطورها وتوسيعها، مضافاً إليها عمليات هدم المنازل الفلسطينية المبرمجة والممنهجة التي كانت ولا زالت تقوم بها، مرة بحجة عدم الترخيص، وأخرى لدعاً أمنية مزعومة، أو كإجراء عقابي لأولئك الذين تفهمهم مقاومة الاحتلال.

وحظيت مدينة القدس بنصيب الأسد من إجراءات الاحتلال القمعية ضد قطاع الاسكان، فكانت سياسة التضييق على الحركة العمرانية الفلسطينية والحد من آفاق تطورها بمنع البناء في أحياء محددة كما هو الحال في وادي الجوز والصوانة وسلوان، وإبقاء حدود التطور في أحياها الأخرى في حدودها الدنيا تهدف إلى إجبار المقدسين للبحث عن سكن لهم خارج حدود القدس، وهي عملية مستمرة منذ بدايات الاحتلال حتى يومنا هذا حتى يضطر أهل القدس العرب إلى اللجوء للبناء في المناطق القرية فرضتها على التواجد الفلسطيني في "القدس الموحدة" حسب التعبير الإسرائيلي - والتي لا تسمح للفلسطينيين بتجاوزها، رسمياً سُنّت
يلجا الاحتلال إلى آليات أخرى للسيطرة على تموهم الطبيعي: منها سحب بطاقات الهوية (أي إلغاء إقامتهم في المدينة) ورفض طلبات جمع شمل العائلات وما إلى ذلك من إجراءات قمعية.

كل هذه الاجراءات تسببت في خلق تشوهات كبرى في التنمية العمرانية في فلسطين ووضعت قطاع الاسكان امام مجموعة من التحديات والمشاكل الكبرى، يتطلب التغلب عليها استثنائية في الجهد والمصادر.

اصحاب المعالي

و ضمن هذا الواقع المعقّد للتنمية العمرانية في كل فلسطين فان لقطاع غزة استثنائية يستمدّها من تعرضه للعدوان المتكرر من قبل الاحتلال بكل ما يمتلكه من الات الدمار وما رافقه من حصار ظالم فرضه هذا الاحتلال على شعبنا في غزة طوال اكثر من سبع سنوات، ادى الى توقف شبه كامل للنمو العمراني الطبيعي طوال هذا الحصار، مما خلق عجزاً يزيد عن ثمانين الف وحدة سكنية، ليضاف اليها سنوياً اكثر من 15 الف وحدة سكنية تمثل الاحتياج لمواجهة النمو الطبيعي للسكان.

ولم يتوقف الامر عند هذا الحد ليأتي العدوان الاخير على قطاع غزة قبل اشهر قليلة ليلحق دماراً هائلاً غير مسبوق، وليخلف وراءه اكثر من (10) آلاف وحدة سكنية دمرت تماماً وسويت بالارض، ومثلها اصيبت باضرار شديدة ولم تعد صالحة للسكن، مما يعني ان اكثر من (20 الف اسرة فلسطينية / حوالي 130 الف مواطن) عادت بلا مأوى، ليضاف اليها ايضاً ما يقترب من 95 الف وحدة سكنية اصيبت باضرار جزئية هنا وهناك، وكل ذلك يعني ان ا اكثر من ثلث الوحدات السكنية في القطاع طالها العدوان الاخير بشكل او باخر، ناهيك عمما اصاب كافة القطاعات الاقتصادية والبني التحتية من اضرار هائلة نتيجة هذا العدوان

اصحاب السمو والمعالي

ان الحكومة الفلسطينية، حكومة الكل الفلسطيني عاقدة العزم وباصرار لنيلين باذن الله على اعادة اعمار قطاع غزة، واصلاح ما دمره الاحتلال، وهي في هذا بحاجة الى دعم كل الاشقاء، وهو الدعم الذي تجلّى فيما

قدمته الدول العربية الشقيقة من تعهدات في مؤتمر المانحين الذي عقد في القاهرة في شهر 10 من هذا العام، وهو دعم ياتي في سياق ما تعودنا عليه من الاشقاء.

ومع كل التقدير لهذا الدعم فاننا على ثقة تامة وكما تعودنا ايضا بوفاء الاشقاء بهذه التعهدات في القريب العاجل ان شاء الله بما يعطي عملية اعادة الاعمار التي اطلقتها حكومتنا زخما كبيرا ويمكنها من الاسراع في التخفيف من معاناة عشرات الاف الاسر التي تسبب بها العدوان الآثم.

الاخوة اصحاب السمو والمعالي والسعادة...

لا يسعني في ختام كلمتي هذه الا ان اتقدم بالشكر والتقدير الى كل الاشقاء العرب قادة وحكومات وشعوب على دعمهم المتواصل لقيادتنا وشعبنا، وهو الدعم الذي لعب دورا مركزيا في الحفاظ على وجود هذا الشعب المناضل الصابر وهويته، ويستمراره سيتمكن شعبنا الذي لا يريد اكثرا من حياة كالحياة من نيل حرية واستقلاله.

ختاماً ادعوا الله ان يجمعنا واياكم قريبا في القدس عاصمة فلسطين المستقلة.

بارك الله فيكم
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مُرْفَقْ رَقْمٌ ٩

ديوان رئاسة الوزراء



الحكومة الليبية المؤقتة

الموافق: 12/15 ، 2014

الأشاري: ٢٠١٤/١٢/١٥

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلوة والسلام على سيد المرسلين

السادة / أصحاب المعالي والسعادة

السادة / الحضور الكريم

في البداية أوجه شكري للملكة الأردنية الهاشمية على حسن الاستقبال والضيافة.

السادة / أصحاب المعالي والسعادة

السادة / الحضور الكريم

جتنا اليوم للمشاركة في أعمال الدورة (31) لمجلس وزراء الإسكان العرب بالرغم من الظروف التي تمر بها ليبيا.

جتنا والجرح ينづف، والإرهاب يحاول جعل ليبيا مرتعاً له، وال مليشيات المسلحة الخارجة عن القانون تحاول نشر الفوضى وعدم الاستقرار.

جتنا اليوم ولدينا الآف المساكن المدمرة والبنية التحتية المنتهية. جتنا لنثبت لكم أننا مصممون على أن تكون ليبيا دولة مدنية آمنة وسط محيطها الإقليمي والعالم.

جتنا وكلنا ثقة بأنكم معنا في سبيل دعم الاستقرار في بلادنا لنبدأ معاً العمل المشترك والتعاون المثمر لإعادة الاعمار والمساهمة في البناء لأنه وكما تعلمون بدون الاستقرار لا يمكن أن يبدأ الاعمار والبناء.

السادة / أصحاب المعالي والسعادة

السادة / الحضور الكريم

إن دعمكم سيكون له الأثر الكبير في نفوسنا، وإن توصية منكم بالتوصيات الخاتمية بالاعتراف بالشرعية متمثلة بمجلس النواب المنتخب من قبل الشعب الليبي وبحكومته المؤقتة المنشقة عنه سيكون لها الأثر في سبيل الإسراع في استقرار ليبيا وبدء عملية البناء والاقتصاد.

وفقكم الله

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

78

ديوان رئاسة الوزراء



الحكومة الليبية المؤقتة

الموافق: ١٥/١٢/٢٠١٤

الأشاري: ش. ١١٧٣٥٦٤٢٥

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلوة والسلام على سيد المرسلين

السادة / أصحاب المعالي والسعادة

السادة / الحضور الكريم

في البداية أوجه شكري للملكة الأردنية الهاشمية على حسن الاستقبال والضيافة.

السادة / أصحاب المعالي والسعادة

السادة / الحضور الكريم

جئنااليوم للمشاركة في أعمال الدورة (31) لمجلس وزراء الإسكان العرب بالرغم من الظروف التي تمر بها ليبيا.

جئنا والجرح ينذف، والإرهاب يحاول جعل ليبيا مرتعاً له، والمليشيات المسلحة الخارجة عن القانون تحاول نشر الفوضى وعدم الاستقرار.

جئنااليوم ولدينا الآف المساكن المدمرة والبنية التحتية المنتهية. جئنا لنثبت لكم أننا مصممون على أن تكون ليبيا دولة مدنية آمنة وسط محيطها الإقليمي والعالم.

جئنا وكلنا ثقة بأنكم معنا في سبيل دعم الاستقرار في بلادنا لنبدأ معاً العمل المشترك والتعاون المثمر لإعادة الاعمار والمساهمة في البناء لأنه وكما تعلمون بدون الاستقرار لا يمكن أن يبدأ الاعمار والبناء.

السادة / أصحاب المعالي والسعادة

السادة / الحضور الكريم

إن دعمكم سيكون له الأثر الكبير في نفوسنا، وإن توصية منكم بالتوصيات الختامية بالاعتراف بالشرعية متمثلة بمجلس النواب المنتخب من قبل الشعب الليبي وبحكومته المؤقتة المنبثقة عنه سيكون لها الأثر في سبيل الإسراع في استقرار ليبيا وبدء عملية البناء والاقتصاد.

وفيقكم الله

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

- 79 -

+ 218 69 462 0602

+ 218 69 462 0602

www.pm-ly.com

البيضاء - المجمع الإداري

مُرْفَقْ رَقْمٌ 10

البند الحادي عشر:

إنشاء لجنة عربية دائمة لإعداد وتحديث الكودات العربية الموحدة
للبناء

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة العامة،
 - وقرار مجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب في دورته 30 رقم (ق 1 - د.ع 30 - 30/12/2013) في هذا الشأن،
 - وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 1988 - د.ع 93 - 2014/2/13).
 - وتقرير ونوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،،،

يقرر

دعوة مجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب إلى الاستمرار في متابعة عمل لجنة إعداد وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء إلى حين البت في تبعية هذه اللجنة في الاجتماع القادم للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(ق 2018 - د.ع 94 - 2014/9/11)

مُرْفَقْ رَقْمٌ 11



يهدي الوفد الدائم للملكة العربية السعودية لدى جامعة الدول العربية أطيب تحياته إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي - إدارة البيئة والاسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة).

يود الوفد الإفادة بأن اللجنة الوطنية لقوى البناء السعودي خلال اجتماعها (٩٢) اختارت الدكتور / محمد بن شاذلي "رئيس" ، والاستاذ / راشد بن صالح الطخيم "منسق الاتصال" (بريد الكتروني: rashi-428@hotmail.com).

للتفصيل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم حيال ذلك.

وينتهز الوفد الدائم هذه الفرصة ليعرب لها عن أطيب التمنيات،،،

مَا تُرِكَ
أَنْ يَرَى
مَا دُعِيَ

مُرْفَقْ رَقْمٌ 12

**PERMANENT MISSION
OF THE REPUBLIC OF THE SUDAN
TO THE LEAGUE OF ARAB STATES
CAIRO**



**المقاطعية الدائمة لجمهورية السودان
لـجامعة الدول العربية
القاهرة**

الرقم: س م /اقتصادى ١٠/٩ مجلد ٢٤

التاريخ: ١٧ محرم ١٤٣٦ هـ

الموافق: ١٠ نوفمبر ٢٠١٤ م

١٢٤٩٠

تهدى سفارة جمهورية السودان بالقاهرة (المستشارية الاقتصادية) أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي - إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة) ونرجو أن ترفق لكم صورة من خطاب المجلس القومي للتنمية العمرانية بالرقم : م ق ت ع /أ/٣٨/د/ك بتاريخ ٢ نوفمبر ٢٠١٤ م بشأن إعادة تسمية ملسوقة الاتصال بجمهورية السودان للجنة الكودات العربية الموحدة للبناء ، نظراً لأن المهندسة/ ماجدة زكريا آدم قد توفيت عليها الرحمة والمغفرة وعليه ستكون المهندسة/ عائدة عدلان محمد على منسق الاتصال للكودات العربية بجمهورية السودان بدلاً عن المهندسة ماجدة زكريا.

وتنهز سفارة جمهورية السودان بالقاهرة هذه السانحة لتعرب إلى الأمانة العامة لجامعة عن فائق تقديرها وأحترامها ..



الى

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

القطاع الاقتصادي

ـ إدارة البيئة والإسكان والمخوارد المائية والتنمية المستدامة

مرفق رقم 13

السيد الاستاذ المهندس / جمال جاب الله
مدير إدارة البيئة والسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة
الأمانة العامة لجامعة الدول العربية
الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

تحية طيبة وبعد ،

بالإشارة إلى توصيات لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء في إجتماعها الخامس عشر في الفترة من ١٦ - ٢٠١٤/٩/١٨ وال الخاصة بطلب الأمانة الفنية من جمهورية مصر العربية موافاتها بالصيغة النهائية للكود العربي للمصاعد (الجزء الثالث) الخاص بالسلالم والمشابيات الكهربائية (قرص مدمج) تمهدأ لرفعه لمجلس وزراء الإسكان العرب في دورته القادمة في ديسمبر ٢٠١٤ وذلك في أجل أقصاه ٢٠١٤/١٠/٣٠ .

يسعدني أن أرفق لسيادتكم نسخة من الصيغة النهائية لمشروع الكود العربي للمصاعد (الجزء الثالث) الخاص بالسلالم والمشابيات الكهربائية (قرص مدمج) وذلك لإتخاذ ما ترون له لازماً.

وتفضلاً سعادتكم بقبول وافر الاحترام ،،،

م . طارق شفيق عفيفي

٢٠١٤/١٠/٣٠

مدير عام المكتب الفني لرئيس مجلس ادارة
المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء
ومنسق الإتصال للجنة الكودات العربية الموحدة
للبناء - مصر

مرفق رقم 14



الموضوع/ الكود العربي للأبراج

الأبراج

- تصميم الأبراج من الموضوعات المهمة والمتميزة في عصرنا هذا ، بل و يقال به مدى تقدم البلد ،
- حتى أرنا دول صغيرة المساحة إكتسبت شهرة عالمية من خلال إمتلاكها لمجموعة أبراج عملاقة فكان علينا اعداد كود عربي موحد للبناء يتضمن لوائح فنية تراعي السلامة الانشائية للمباني والاملاك وتحافظ على ارواح المواطنين مع الاخذ في الاعتبار الكودات العالمية وذلك لـالأسباب الآتية:
 ١. المشاكل الناتجة عن التصميم الخاطيء للأبراج واعتبارها مباني عادية .
 ٢. لتسهيل التصميم الانشائي للأبراج نظراً لأن كل المعايير سوف تكون موجودة في هذا الكود .
 ٣. الاعتماد على هذا الكود كمرجع لدراسة وتحليل الأبراج التي تم تنفيذها بالفعل وبذلك يكون له دور تقييمي .
 ٤. معاملة الأبراج كمنشأ خاص يختلف في مقاومة الأحمال (الزلزال ، الرياح،.....).
 ٥. عوامل اقتصادية ، وتعتبر الأبراج من أهم وسائل التنمية الحديثة ، حيث أنها وسيلة لحل المشاكل الإسكانية بالإضافة إلى توظيف الأمكانيات الاقتصادية للأقتصاد المحلي في مراحل تصميم وإنشاء وتصنيع المواد اللازمة لأنشاء الأبراج بالإضافة إلى كون الأبراج أصبحت معلماً سياحياً ، لذا يستلزم وجود كود بناء يوظف الأمكانيات الاقتصادية والصناعية المحلية في إنتاج المواد اللازمة لبناء الأبراج.
 ٦. عوامل بيئية . يستلزم وضع معايير خاصة تحافظ على الوضع البيئي بالمنطقة المراد فيها التطوير العمراني لأقامة الأبراج العالية تلافياً لأي مشاكل بيئية .



إتحاد المهندسين العرب

Federation of Arab Engineers

محتوى كود الابراج معماريا وانشائيا

تصنيف الابراج من حيث:

١. الارتفاع

١. وطبيعة البرج (سكنى، تجاري، ادارى ،مخليط.....)
٢. وطبيعة المادة المستخدمة في البناء (خرسانة ،معدن
٣. تحليل المنشآ بناءا على العوامل السابق ذكرها.
٤. عمل اشتراطات واختبارات خاصة ليتم قبول المنشآ على انه منشاً آمن.

عن طريق ما يلي : يجب رفع معدلات الأمان انشائيا في التصميم.

تناسب متطلبات الرياح مع الارتفاع حيث ضغط الرياح على الابراج حيث تشكل فيها الأحمال الأفقية كضغط الرياح أو الزلازل عاما هاما في الحساب الإنثائي والتي بدورها تؤثر تأثيرا واضحأ وتسبب إجهادات وقوى إضافية في عناصرها الإنسانية وهذه الإجهادات والقوى تقدر تبعا للاحصاءات واحتمالات وقياسات وأرصاد كثيرة.

١ - ومن العوامل المؤثرة على شدة القوى:

- طبيعة البناء وارتفاعاته ونسب أبعاده الأخرى.
- الطبيعة المناخية التي سيقام عليها المنشآ.
- سرعة الرياح وكثافة الهواء واتجاه حركة الرياح.
- نوع العنصر المدروس وطبيعته، وموقعه في البناء.

ولذلك لابد من إجراء الدراسات والحسابات التي تضمن سلامة المنشآت التي هي عرضة للانهيار من تأثير هذه القوى



إتحاد المهندسين العرب

Federation of Arab Engineers



٢- تحديد متطلبات الزلازل و دراسة كل من:

تأثير استطالة المبني الأفقية :

تؤثر الاستطالة المفرطة في الاتجاه الأفقي بشكل سلبي على سلوك المبني عند تعرضه للحركة الزلزالية، وذلك لاختلاف طبيعة التربة على طول المنشأ مما يؤدي إلى اهتزاز أجزاء المنشأ بشكل غير متوافق ، ويمكن تقليل هذه الآثار السلبية بتجزئة المنشأ انسائياً إلى أجزاء متعددة تحتوي على فراغات حركة ، تسمح باهتزاز الأجزاء المختلفة للمبني .

تأثير حالة المبني شاقوليها :

أثبتت الدراسات على أن المبني ذات النحالة المفرطة شاقوليًا تتعرض إلى اهتزازات واسعة، مما يؤدي إلى نشوء قوى قص وعزم انعطاف كبيرة على عناصر المنشأ وخاصة على الأعمدة ، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى مشاكل انسائية مختلفة .

كذلك ينصح بأن يتم تجنب التغير المباشر في المساحة الطابقية (الإرداد الطابقي) ، وذلك لأن مثل هذا التغير يقود إلى مشاكل انسائية مختلفة ناشئة من اختلاف الخصائص الديناميكية للمنشأ على جوانب هذه الإردادات ، وينصح باستخدام طرق التحليل الديناميكي بدلاً من الطرق البسطة ، وكذلك ينصح باستخدام طرق التحليل الديناميكي بدلاً من الطرق البسطة في حال وجود إردادات أفقية في المبني .

توزيع كتلة المبني :

أظهرت الدراسات بأن مقاومة المنشأ الزلزالية تتحسن إذا كان توزيع كتلة المنشأ ومقاومته الزلزالية موزعة بشكل منتظم ضمن المبني ، وينصح باعتماد العوامل التالية :



إتحاد المهندسين العرب

Federation of Arab Engineers

١. توزيع العناصر المقاومة للأحمال الزلزالية كجدران القص والإطارات بشكل منتظم ضمن المبني .
٢. يجب أن لا تحتوي الأعمدة وجدران القص على انقطاع في المثانة كما هو مبين في الشكل .
٣. يجب أن لا تحتوي الأعمدة أي تغير مفاجئ في مقطعها .
٤. يجب أن تتطابق محاور الجوائز مع محاور الأعمدة المستندة عليها .
٥. يفضل أن يكون عرض الجوائز مماثلاً لعرض الأعمدة في أماكن الاتصال .

قساوة المبني :

تعتبر قساوة المنشأ عامل أساسى في تحديد مقاومته الزلزالية حيث ترتبط أو جدران القص مناسبة زلزالية للمنشآت الصلبة .

١. التركيب الطبقي للتربة الموقع مبيناً منسوب المياه الجوفية.
٢. قوّة تحمل التربة ودراسة احتمالية هبوط التربة.
٣. نوع الأساسات وعمق التأسيس المناسب حسب طبيعة التربة وحسب المنشأ.
٤. النظام الإنشائي المستخدم في مقاومة كل من الأحمال الرأسية والأفقية.
٥. تفصيل بالأوزان الميّة والحياة التي تم أخذها بالاعتبار في التصميم إضافة إلى الأحمال الأفقية.
٦. عوامل الأمان المستخدمة في احتساب الأحمال وحالات التحميل وكذلك فيما يتعلق بقوّة تحمل قطاعات البناء المختلفة.



اتحاد المهندسين العرب

Federation of Arab Engineers



٧. طريقة التحميل الإنثائي وكذلك مثال تفصيلي يبين طريقة تحليل العناصر الرئيسية بالمنشأ.
٨. خرائط تفصيلية لجميع العناصر الإنثائية الرئيسية منها والثانوية مع مقاطع وخرائط تفصيلية توضح المعالجات الإنثائية الممكنة.
٩. الـاـخـدـ فـيـ الـاعـتـبـارـ بـيـتـ الدـرـجـ وـغـرـفـ آـلـاتـ المـصـاعـدـ وـأـجـهـزـةـ التـكـيـيفـ وـخـرـانـاتـ المـيـاهـ.

معمارياً:

١. إعداد مخطط هيكلي للمنطقة المراد اقامة الأبراج فيها ، يتضمن دراسة مرورية ودراسة للخدمات ودراسة لموافقات ودراسة لتوفير وسائل النقل العام .
٢. تصميم موافق سيارات متعددة الأدوار
٣. تحديد عدد المصاعد المطلوبة بحيث تتناسب مع مساحة البرج و عدد وحداته
٤. توفير مصادر اضاءة وتهوية طبيعية
٥. مراعاة الطراز المعماري و تتناسب مع البيئة المحيطة

اعمال الحريق و الاطفاء

١. توفير مداخل و مخارج آمنة
٢. توفير اجراس انذار
٣. استخدام مواد عالية الكفاءة في مقاومة الحريق
٤. استخدام ابواب مقاومة للحريق



إتحاد المهندسين العرب

Federation of Arab Engineers



اعمال الكهروميكانيكا و الكهرباء

١. دراسة وحدات التكييف المركزية مع دراسة اساليب الصيانة و استخدام وسائل distric cooling تقلل التكلفة
٢. دراسة وحدات الاضاءة مع امكانية استخدام وحدات اضاءة ذكية

استخدام تطبيقات الابراج الذكية:

١. دراسة وجود و قوة شبكات الهاتف الجوال
٢. توصيل شبكة انترنت مركبة
٣. تواجد ماكينات صرف آلی

التحكم البيئي:

١. تطبيق نظام موحد للعمارة الخضراء
٢. مراعاة استخدام مواد صديقة للبيئة
٣. بدائل لتوليد الطاقة
٤. ترشيد الاستهلاك و اعادة التدوير للنفايات
٥. استغلال الطاقة الشمسية و طاقة الرياح لتوفير الطاقة الغير متجددة و استغلال النفايات.



اتحاد المهندسين العرب

Federation of Arab Engineers



Accessibility

١. عمل دراسة تحليلية لكيفية الوصول للبرج
٢. دراسة الطرق و زيادة كفاءتها
٣. امكانية الوصول عبر الوسائل المختلفة و امكانية ايجاد طرق بديلة كالكبارى و الانفاق

و اخيرا الاخذ بعين الاعتبار:

١. وضع انذار للملاحة الجوية و الانارة المطلوبة لها ليلا
٢. دراسة امكانية عمل مهبط طائرة (helipad) لل v.vip
٣. دراسة اساليب الصيانة و امكانية عملها بدون تعطيل الخدمات

مُرْفَقْ رَقْمٌ 15



الأمانة العامة
الشؤون الاقتصادية
إدارة البنية والإسكان والتنمية المستدامة
الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان
والتعمير العرب

لائحة عمل لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء

المنهج الموحد لصياغة وإخراج الكودات العربية الموحدة للبناء

المعتمد من المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب في اجتماعه (67) والتعديلات المعتمدة في الاجتماعين (71) و (75).

صياغة وإخراج الكودات العربية الموحدة للبناء وفق المنهج الموحد التالي :

1. أن يشمل الكود على الاشتراطات الأساسية العامة والتي يمكن تطبيقها في جميع الدول العربية .
2. أن يتم وضع المتطلبات الفنية المتغيرة والتي تتوافق وتنلاءم مع طبيعة وظروف كل دولة عربية على حدة في ملحق .
3. أن يشمل كل كود ملحق المصطلحات المستعملة في الكود باللغتين الإنجليزية والفرنسية مع مقابلتها باللغة العربية ويكون المدخل باللغة العربية .
4. تبوييب وترقيم وكتابة الكود حسب الورقة المقدمة من المملكة العربية السعودية والتي تم تطويرها في ضوء ملاحظات أعضاء لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء (مرفق رقم (1)) .
5. كتابة الكود على برنامج معالج كلمات قابل للبحث (Searchable) .

مرفق (1)

منهج صياغة وإعداد وتحديث الكودات العربية الموحدة للبناء

1-1 قواعد عامة

1/1-1 تكتب جميع الاشتراطات الأساسية العامة للمنشآت أو المواد أو الأماكن أو الأزمنة ضمن كود البناء. وتكتب المتطلبات الفنية المتغيرة بتغير الأماكن أو الأزمنة أو المواد وكذلك طرق التصميم أو التنفيذ أو الاختبار ضمن المتطلبات الفنية المتغيرة لكل دولة عربية في الملحق الخاصة بها، وذلك حسب المثال المرفق.

1/1-2 عدم الربط بين ترقيم الاشتراطات الأساسية والفنية بترقيم الملحق. فالباب الرابع على سبيل المثال لموضوع في الاشتراطات قد لا يكون لنفس الموضوع في المتطلبات الفنية.

2-1 الورق المستخدم وإعداد الصفحات

1/2-1 مقاس الورق

A4 (210 مم × 297 مم)

العرض: 21 سم

الارتفاع: 29.7 سم

2/2-1 خطوط

بداية المقطع: صفحة جديدة

اتجاه المقطع: من اليمين إلى اليسار للغة العربية

من اليسار إلى اليمين للغة الانجليزية

3/2-1 اعتبارات الحاشية

رأس وذيل الصفحة:

2.00 سم من اليسار و 2.50 سم من اليمين

جانبي الصفحة:

4/2-1 تزييل الصفحات

يكتب في أسفل الصفحة من اليمين رقم الكود ، وفي وسط الصفحة تاريخ الإصدار بالسنة الميلادية ، وعلى يسار الصفحة رقم الباب / رقم الصفحة .

3-1 برنامج معالجة الكلمات :Windows XP – Microsoft Word

1/3-1 يكتب كود البناء العربي باللغة العربية فيما عدا بعض المصطلحات التي لا يمكن تعريبها، وتكون جميع الفقرات مكتوبة بـ (Simplified Arabic) باللغة العربية و (Times New Roman) باللغة

الإنجليزية بالإضافة إلى ضرورة مراعاة أن تكون الفقرات ذات تنسيق مننظم باستثناء السطر الأخير من الفقرة أو العنوانين.

2/3-1 يكون حجم الخطوط المستخدمة 14 لجميع الكتابات باللغة العربية للمن المنشئ العناوين الرئيسة وعنوانين الجداول والأشكال فتكون بخط 14 غليظ على أن تكون المسافة بين الأسطر مسافة واحدة فقط.

3/3-1 يكون حجم الخطوط المستخدمة 12 لجميع الكتابات باللغة اللاتينية والأرقام .

4/3-1 يكون عنوان الباب بخط 16 غليظ في وسط الصفحة تحت رقم الباب .

5/3-1 يستخدم للأرقام التعريفية حجم خط 14 عادي.

4-1 الطباعة

1/4-1 عند استخدام علامات الترقيم (، - ؛ - : -) يترك فراغ بعدها ويتم لصقها بالكلمة التي قبلها حتى لا تبقى إحدى هذه العلامات بسطر لوحدها .

2/4-1 لصق إشارة - (المستعملة ضمن النص) بالكلمة التي بعدها ويترك فراغ قبلها . أما في العناوين ، فلا داعي لترك أي فراغ سواء قبلها أو بعدها .

3/4-1 يترك فراغ قبل إشارات العمليات الحسابية (+,-,×,÷,=) وفراغ بعدها من أجل الوضوح .

4/4-1 عدم ترك أي فراغ بين إشارات الأقواس { () } والكلمات ضمنها .

5/4-1 يترك فراغ بعد حرف العطف (و) حسب الحاجة (مثال و وضع) .

6/4-1 يترك فراغ قبل عنوان الفصل فقط .

7/4-1 يستعمل التغليظ (Bold) بالعناوين الباب ، الفصل ، البند ، الفقرة ، الفقرة الفرعية . وتكون في سطر مستقل وتنكتب كما يلي : ترك 2.50 سم من اليمين ثم يكتب رقم الفصل أو البند ثم مسافة 2.50 سم إسم العنوان ثم يبدأ سطر جديد لكتابة المتن بمسافة Tap .

5-1 الوحدات والمعادلات والأرقام

1/5-1 استعمال الوحدات الدولية ISO (N-m-s-gr-Pa) وأجزائها : الميلي (m) والميكرو (μ) ومضارعاتها : الكيلو (k) والميغا (M) والجيغا (G) ، مع العلم بأن الكيلو تكتب بحرف صغير k وليس بحرف كبير K لأن الحرف الكبير K يرمز للكيلون وهي وحدة الحرارة الديناميكية .

2/5-1 كتابة المعادلات بالحروف اللاتينية فقط ، وكذلك كتابة الوحدات بالحروف اللاتينية فقط .

3/5-1 كتابة المعادلات مرة واحدة فقط (و وضعها بين قوسين) بالوحدات الدولية (Si) مع إعطاء عوامل التحويل بين النظمتين .

٤-٥ تكتب وتقرأ الأرقام العربية من اليمين إلى اليسار. أما المعادلات فتكتب بالأرقام العربية والحروف اللاتينية ومن اليسار إلى اليمين .

٦-١ ترقيم العناوين (Identification numbers)

١/٦-١ العدد الأقصى للأرقام ٥ .

| باب | فصل | بند | فقرة | عبارة |
|-----|------|--------|----------|------------|
| - 3 | 2- 3 | 1/2- 3 | 1/1/2- 3 | 1/1/1/2- 3 |

تقرأ كالتالي: الباب ٣ (تصنيف الإشغال)، الفصل ٢ (الأصناف)، البند ١ (المساحات المستخدمة عرضياً)، الفقرة ١ (الترقيم والفصل)، ثم رقم العبارة.

٢/٦ يُفصل رقم الباب (Chapter) عن رقم الفصل (Section) بشرطه (-) ويشمل ذلك المعادلات والجداول والأشكال.

٣/٦ تستخدم (/) للفصل بين بقية أرقام الفصول والمعادلات والجداول والأشكال.

٤/٦ المحافظة على تبعية الفصول والبنود وأجزائها باستخدام الإزاحة (Indentation)، ويكتفي بذلك الإزاحة الناتجة عن الترقيم، ويكون على النحو التالي:

مثال عن الإزاحة لبيان التبعية:

١-١ السيطرة على انتشار الحرائق

توفر المتطلبات الوقائية للحد من انتشار الحرائق من أجل السيطرة على حجم الحرائق وحصره في أصغر حيز ممكن ومنع انتشاره داخل المبنى نفسه أو انتقاله إلى المبني المجاورة.

١/١-١ يقسم المبني أو الطابق إلى أقسام منفصلة تدعى (قطاعات مانعة لانتشار الحرائق).

١/١-٢ لا تزيد المساحة أو الحجم عن الحد المسموح به في جدول تجزئة المبني لقطاعات مانعة لانتشار الحرائق. ويكون تصميم القطاعات المانعة لانتشار الحرائق وفقاً لجدول رقم ١-٣ "تجزئة المبني لقطاعات مانعة لانتشار الحرائق".

١/١-٣ بصرف النظر عن المساحات الواردة في الجدول السابق ١-٣ "تجزئة المبني لقطاعات مانعة لانتشار الحرائق" تعتبر كل وحدة من الوحدات التالية قطاع حرائق مستقل:

١/٢/١-١ الطابق في المبني متعدد الطوابق.

٥/٦ يجوز الترقيم العدي غير المرتبط بتسلسل رقمي في بعض من الفصول و البنود طالما أنه أزيح (Indented) وكتب تحت الجملة السابقة التي يتبعها.

6/6 لا يسمح باستخدام النقاط (.) بما يعني أنه لا يوجد (Reference number) يمكن الرجوع إليه والنقاش عليه إذا كانت الفقرات أساسية. أما إذا كانت الفقرات سردية أو نوعيات متشابهة فقد يتجاوز عن استخدام هذا الترقيم.

7/6 بالنسبة للفقرات الجزئية من خامس رقم ، فسيتم الترقيم للفروع على النحو التالي : (أ) ، (ب)، (ج) ... أما الفقرات الفرعية (1) ، (2)

7-1 الجداول والأشكال التوضيحية

1/7 يكتب عنوان الجدول في أعلاه، ويكتب عنوان الشكل في أسفله، على أن يسبق عنوان الجدول أو الشكل رقم الجدول أو الشكل.

2/7 يكون رقم الشكل أو الجدول من رقم الباب ثم رقم الفصل يليه تسلسل الشكل أو الجدول في ذلك الفصل.


3/7 تكون الأشكال أو الجداول في وسط السطر، على أن تكون المسافة بين عنوان الجدول والسطر السابق له بمقدار مسافة نصف، وتكون المسافة بين عنوان الشكل والسطر الذي يليه بمقدار مسافة ونصف، على أن يترك سطر فراغ بين ذيل الشكل وعنوانه (أنظر المثالين أدناه).

مثال 1 عن الجداول:

جدول 1-1 تصنیف المباني والمنشآت من حيث خطورتها

| الوصف | درجة الخطورة |
|--|------------------|
| وهي المبني التي تكون محتوياتها ضعيفة الاحتراق بحيث لا يحتمل اشتعال الحريق ذاتيا وبالتالي فالخطورة المحتملة تتمثل في حالة الذعر والتزاحم على المخرج أثناء التعرض للحرائق والدخان من مصادر خارجية. | الخطورة الخفيفة |
| وهي المبني التي تحترق محتوياتها بسرعة انتشار متوسطة، أو ينبعث منها كمية ملحوظة من الدخان، لكنها لا تنتج أبخرة سامة، ولا تحدث انفجارات عند احتراقها. | الخطورة المتوسطة |
| وهي المبني التي تحترق محتوياتها بسرعة فائقة، أو تنتج أبخرة سامة أو انفجارات. | الخطورة العالية |

مثال 2 عن الأشكال:



شكل 1/3-1 قياس مسافة الاتصال

8-1 المعادلات الرياضية

- 1/8-1 تكتب المعادلات باللغة اللاتينية من اليسار الى اليمين ويكتب الرقم على اليمين.
- 1/8-2 يتكون رقم المعادلة الرياضية من رقم الباب ثم رقم الفصل يليه تسلسل المعادلة في ذلك الفصل.
- 1/8-3 يكتب رقم المعادلة بين قوسين ويكون محاذاً لنهاية السطر.
- 1/8-4 تكتب المعادلات الرياضية وسط السطر كما في الأشكال والجداول، وكما هو موضح في المثال التالي:

$$V_n = V_c + V_s \quad (3.1.1)$$

9-1 الأرقام التعريفية (Identification numbers)

- 1/9-1 ترقم أجزاء كود البناء العربي على النحو المبين في وثيقة الأرقام التعريفية للكوادت العربية الموحدة للبناء (ملحق رقم 1) ، ويظهر هذا الترقيم على اغلفة المطبوعات المعنية
- 1/9-2 ترقم المتطلبات الفنية لکود البناء العربي على النحو المبين في وثيقة الارقام التعريفية للكوادت العربية الموحدة للبناء (ملحق رقم 1) ، ويظهر هذا الترقيم على اغلفة المطبوعات المعنية .

10-1 الإحالات (Cross Referencing)

- 1/10-1 من اللوائح إلى فصول أو بنود ضمن كود البناء العربي تكون بعبارات مثل: انظر، حسب، وفقاً لما في، كما في، وذلك حسب السياق وطبيعة الإحالة ثم يذكر الفصل أو البند المحال إليه حسب مكانه على النحو التالي:
أ. إذا كان في الاشتراطات الأساسية نفسها: الفصل 3-1 أو البند 2/1-3

ب. إذا كان في اشتراطات أساسية أخرى: الفصل 4-1 ك.ب.ع 201 أو البند 4-2 ك.ب.ع

201

ج. إذا كان في أي من المتطلبات الفنية: الفصل 3-1 ك.ب.ع 201 م

10-2 من الاشتراطات إلى جدول أو شكل ضمن كود البناء العربي

تكون بعبارات مثل: أنظر، كما هو مبين في، ثم يذكر الجدول أو الشكل المحال إليه حسب مكانه على النحو التالي:

1. إذا كان في الاشتراطات الأساسية نفسها: جدول 3-1 ك.ب.ع 201

2. إذا كان في اشتراطات أساسية أخرى: جدول 3-2 ك.ب.ع 201 أو شكل 3-2 ك.ب.ع

201

3. إذا كان في أي من المتطلبات الفنية: جدول 3-1 ك.ب.ع 201 م

10-3 من الاشتراطات إلى معادلة حسابية

تكون بعبارات مثل: باستخدام، على أن تتحقق، ثم تذكر المعادلة المحال إليها حسب مكانها على النحو التالي:

1. إذا كانت المعادلة في الاشتراطات الأساسية نفسها: معادلة 3-1 ك.ب.ع 201

2. إذا كانت المعادلة في اشتراطات أساسية أخرى: معادلة 3-2 ك.ب.ع 201

3. إذا كانت المعادلة في أي من المتطلبات الفنية: معادلة 3-1 ك.ب.ع 201 م

11-1 المراجع

يشار إلى المراجع بداخل المتن بالأرقام حسب أولوية ذكرها، تقدم المراجع جميعها تحت عنوان المراجع في نهاية كل باب بالطريقة المتبعة في النظام التالي:

11-1 يشار إلى الدوريات في المتن بأرقام داخل أقواس مربعة على مستوى السطر، أما في قائمة المراجع فيبدأ المرجع بذكر رقمه داخل قوسين مربعين باسم عائلة المؤلف ثم الأسماء الأولى أو اختصاراتها فعنوان البحث (بين علامتي تنصيص) باسم الدورية (بالبند المائل) فرقم المجلد ، فرقم العدد فسنة النشر (بين قوسين) ثم أرقام الصفحات.

مثال:

[1] رزق ، إبراهيم أحمد "مصادر وأنماط الاتصال المعرفي الزراعي لزراع منطقة القصيم بالمملكة العربية السعودية" مجلة كلية الزراعة ، جامعة الملك سعود ، 9 ، ع(1987م) ، 63-77.

11-2 يشار إلى الكتب في المتن داخل قوسين مربعين مع ذكر الصفحات، مثل ذلك [8، ص16].
أما في قائمة المراجع فيكتب رقم المرجع داخل قوسين مربعين متبعين باسم عائلة المؤلف ثم الأسماء الأولى أو اختصاراتها فعنوان الكتاب (بالبند المائل) فمكان النشر ثم الناشر فسنة النشر.
مثال:

[2] الخالدي ، محمود عبد الحميد. قواعد نظام الحكم في الإسلام . الكويت: دار البحث العلمية ، 1980.

3/11-1 عندما ترد في المتن إشارة إلى مرجع سبق ذكره يستخدم رقم المرجع السابق ذكره (نفسه) مع ذكر أرقام الصفحات المعنية بين قوسين مربعين على مستوى السطر.

4/11-1 مراعاة عدم استخدام الاختصارات مثل: المرجع نفسه، المرجع السابق.... الخ.

5/11-1 الحواشي: تستخدم لتزويد القارئ بمعلومات توضيحية. يشار إلى الحاشية في المتن برقم مرتفع عن السطر¹. ترقم الحواشي متسللة داخل المتن ويمكن الإشارة إلى مرجع داخل الحاشية. - في حالة الضرورة- عن طريق استخدام رقم المرجع بين قوسين مربعين بنفس طريقة استخدامه في المتن. توضح الحواشي أسفل الصفحات التي ذكرت بها ويفصلها عن المتن خط.

¹ مثال عن الحواشي

12-1 الموصفات المرجعية:

تكتب الموصفة المرجعية ضمن ملحق المتطلبات الفنية وذلك على النحو التالي:

م.ق.س (مواصفة قياسية سعودية) 378/1983 - اختبارات الخرسانة: اختبار معامل الـدك - الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس ، الرياض ، 1983م.

ASTM, C73-99a, Specification for Calcium Silicate Face Brick (Sand-lim Brick), ASTM, PA 19428-2959, USA, 1999

13-1 المصطلحات العلمية:

تكتب المصطلحات العلمية المتداولة بين الدول العربية وما يقابلها بالإنجليزية والفرنسية ضمن ملحق الاشتراطات الأساسية لковادات البناء العربي.

14-1 الإصدارات المستقبلية:

إضافة إلى الاشتراطات الأساسية والمتطلبات الفنية، يتطلب اصدار بعض الادلة والشروط الخاصة لkovادات البناء العربي ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

1/14-1 الأدلة الإرشادية (Manuals) : تصدر أدلة إرشادية توضح فيها كيفية التعامل مع بنود ومواضيع الاشتراطات الأساسية والمتطلبات الفنية لkovod البناء العربي وتطبيقاته.

2/14-1 كتيبات الشروحات (Commentary) : تصدر كتيبات الشروحات توضح فيها بيان بالغرض والأهداف من محتويات بنود الاشتراطات والمتطلبات الفنية.

3/14-1 الرسومات التوضيحية (Explanatory Drawings) : تصدر رسومات مستقلة أو ضمن الأدلة الإرشادية أو كتيبات إرشادية توضح وتشرح فيها المواضيع والبنود المتعلقة بالkovod أو جزء منها.

٤-١4 التطويرات والتحديثات الدورية (Periodic Updating) : تصدر بشكل سنوي ملحق لکود البناء العربي شاملة التحديث والتطوير لأجزاء من کودات البناء، وتصدر كل خمسة (5) سنوات نسخ جديدة لکودات العربية مع وضع التغييرات التي تمت وتنوطيحها بخط عريض رأسي جانبي.

ملحق رقم (١)



وثيقة الأرقام التعريفية (Identification Number) للكودات العربية الموحدة للبناء

المعتمدة من المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الاسكان والتعمير العرب في اجتماعه (71) والتعديلات المعتمدة في الاجتماع (75)



الأمانة العامة
الشؤون الاقتصادية
ادارة البناء والاسكان والتنمية المستدامة
الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان
والتعمير العرب

وثيقة الأرقام التعريفية (Identification Number) للكودات العربية الموحدة للبناء

أولاً : كود العموميات ، الترقيم الأساسي 000

| الترقيم الفرعى | اسم الكود الفرعى | اسم الكود والترقيم الأساسي |
|----------------|----------------------------|----------------------------|
| 000 | الكود العربي الموحد للبناء | كودات العموميات |
| 001 | مدونة جمال المدينة | 000 |

ثانياً : كودات البنية الأساسية : الترقيم الأساسي 100

| الترقيم الفرعى | اسم الكود الفرعى | اسم الكود والترقيم الأساسي |
|----------------|---|----------------------------------|
| 101 | كود محطات تنقية (تحلية) مياه الشرب والصرف الصحي | كودات البنية الأساسية 100 |
| 101/1 | محطات تنقية (تحلية) مياه الشرب | |
| 101/2 | الروافع لمياه الشرب | |
| 101/3 | محطات الربع لمياه الصرف الصحي | |
| 101/4 | اعمال معالجة مياه الصرف الصحي لاعادة استخدامها في المجالات المختلفة | |
| 101/5 | التشغيل والصيانة لمحطات تنقية (تحلية) مياه الشرب والصرف الصحي | |
| 102 | كود الشبكات والمواسير لمياه الشرب والصرف الصحي | |
| 102/1 | خطوط الشبكات والمواسير لمياه الشرب | |
| 102/2 | خطوط الشبكات والمواسير لمياه الصرف الصحي | |
| 103 | كود اعمال الطرق | |
| 103/1 | الدراسات الاولية للطرق | |
| 103/2 | هندسة المرور | |
| 103/3 | التصميم الهندسي للطرق | |
| 103/4 | مواد الطرق واختباراتها | |
| 103/5 | تصميم وإنشاء الجسور | |
| 103/6 | التصميم الانشائي للطرق | |
| 103/7 | حماية الطرق من الأمطار والسيول والرمال المتحركة | |
| 103/8 | معدات تنفيذ الطرق | |
| 103/9 | اشتراطات تنفيذ أعمال الطرق داخل وخارج المدن | |
| 103/10 | أعمال الصيانة | |
| 103/11 | مدونة المواصلات | |
| 104 | كود الجسور | |
| 105 | المواصفات الفنية للطرق والجسور | |

ثالثاً : كودات المعايير التصميمية الوظيفية للمبني

| الترقيم الفرعي | اسم الكود الفرعى | اسم الكود والترقيم الأساسي |
|-------------------|---|-------------------------------|
| 201 | كود متطلبات الفراغ في المبني | كودات المعايير الوظيفية |
| 202 | كود متطلبات البناء لذوي الاحتياجات الخاصة | للمبني |
| 203 | كود مأوى السيارات | 200 |
| 204 | كود المبني التعليمية | |
| 205 | كود الصوامع | |
| 206 | كود الاماكن العلاجية (المستشفيات) | |
| 207 | كود اماكن العبادة | |
| 208 | كود المبني التجارية | |
| 209 | كود الفنادق والمنشآت السياحية | |
| 210 | كود مباني الحكم | |
| 211 | كود المنشآت الاصلاحية والأمنية | |
| 212 | كود الاسواق العامة والتخزين | |
| 213 | كود للمبني الترفيهية (مسارح - سينما - اورا) | |
| | كود الملاجن | |

رابعاً : كودات الاعمال الانشائية

| الترقيم الفرعي | اسم الكود الفرعى | اسم الكود والترقيم الأساسي |
|-------------------|--|-------------------------------|
| 301 | كود الاعمال | كودات الاعمال الانشائية |
| 302 | كود ميكانيكا التربة واستطلاع الموقع | 300 |
| 302/1 | دراسة الموقع | |
| 302/2 | الاختبارات المعملية | |
| 302/3 | الاساسات الضحلة | |
| 302/4 | الاساسات العميقية | |
| 302/5 | الاساسات على التربة ذات المشاكل | |
| 302/6 | الاساسات المعرضة للاهتزازات والاحمال الديناميكية | |
| 302/7 | المنشآت السادة | |
| 302/8 | الاعمال الترابية ونزع المياه | |
| 302/9 | المصطلحات الفنية | |
| 303 | كود الاحتياجات المطلوبة في تصميم المبني المقاومة للزلازل | |
| 304 | كود المنشآت الخرسانية المسلحة | |
| 306 | كود المنشآت العامة في تنفيذ المشاريع الانشائية | |
| | كود اعمال الجدران الحاملة وغير الحاملة | |

| | |
|-----|--|
| 307 | كود المقالات |
| 308 | كود المنشآت الخرسانية سابقة الصب |
| 309 | كود البناء بالطين |
| 310 | كود مواد البناء واستعمالاتها في صناعة البناء |
| 311 | كود الخرسانة سابقة الاجهاد |
| 312 | |

خامساً : كودات خدمات المباني

| الترقيم الفرعى | اسم الكود الفرعى | اسم الكود والترقيم الأساسي |
|----------------|--|----------------------------|
| 401 | كود التركيبات الصحية في المباني | كودات خدمات المباني |
| 401/1 | هندسة التركيبات الصحية في المباني | 400 |
| 401/2 | الاعمال التنفيذية للمياه الساخنة وحمامات السباحة | |
| 401/3 | تجهيز المطابخ والمقاسيل التجارية | |
| 402 | كودات الاعمال الكهربائية في المباني | |
| 402/1 | كود التمديدات الكهربائية وتركيباتها | |
| 402/2 | كود الانارة | |
| 402/3 | كود الحماية من الصواعق | |
| 402/4 | كود مولدات الطوارئ | |
| 402/5 | أنظمة تحسين معامل القدرة | |
| 402/6 | أنظمة التاربض | |
| 403 | كود المصاعد في المباني | |
| 403/1 | المصاعد الكهربائية | |
| 403/2 | المصاعد الهيدروليكيّة | |
| 403/3 | السلام - المشابيات الكهربائية | |
| 404 | كود التكييف والتبريد والتدفئة المركزية | |
| 404/1 | كود تكيف الهواء | |
| 404/2 | كود التبريد | |
| 404/3 | كود التحكم والكهرباء لمعدات التكييف والتبريد | |
| 404/4 | كود التدفئة المركزية | |
| 404/5 | كود التهوية الميكالنيكية | |
| 404/6 | كود التثليج | |
| 405 | كود حماية المنشآت من الحرائق | |

| | |
|-------|--------------------------------------|
| 405/1 | حماية المنشآت من الحرائق |
| 405/2 | أنظمة خدمات المبنى للحد من الحرائق |
| 405/3 | أنظمة الكشف والإنذار من الحرائق |
| 406 | المواصفات الفنية للاعمال الميكانيكية |

سادساً : كودات متطلبات وتصميمات المباني للأنماط العوامل البيئية

| الترقيم الفرعي | اسم الكود الفرعى | اسم الكود والترقيم الأساسي |
|----------------|--|----------------------------|
| 501 | كود العزل الحراري | كودات متطلبات |
| 502 | كود العزل المائي والرطوبة في المباني | وتصميمات المباني |
| 503 | كود العزل الصوتي | للأنماط العوامل البيئية |
| 504 | كود المباني المؤفرة | 505 |
| 504/1 | المباني السكنية | |
| 504/2 | المباني غير السكنية | |
| 505 | كود التهوية الطبيعية | |
| 506 | كود متطلبات الأضاءة الطبيعية | |
| 507 | كود التخلص من النفايات في المباني المختلفة | |
| 508 | كود البنية الخضراء | |

سابعاً : كودات المنشآت الخاصة (متنوعة)

| الترقيم الفرعي | اسم الكود الفرعى | اسم الكود والترقيم الأساسي |
|----------------|------------------|----------------------------|
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |

مُرْفَقْ رَقْمٌ 16

متابعة انجاز اعمال اعداد الكوداد العربية الموحدة للبناء

- ١- يتم وضع برنامج تقييم عمل تعدد اللجنة المكلفة باعداد الكودة يتضمن الجدول الزمني لمراحل اعداد الكودة موزعا على مدة الانجاز التي يجب ان تحظى بموافقة لجنة الكودات العربية الموحد للبناء .
- ٢- يتضمن البرنامج (تقدم العمل) المواقع المتوقعة لاجتماعات لجنة الاعداد .
- ٣- تجري متابعة اعمال اللجان من قبل لجنة تشكل ضمن لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء التي تقوم بمقارنة نسبة العمل المنجز مع النسب المخطط ، وذلك لغرض الاطلاع على سير الاعمال وتحديد الاجراءات اللازمة لتنشيط وتفعيل عمل اللجان ومساعدتها في انجاز مهامها ، بالمواعيد المقررة .
- ٤- تتم المتابعة بموجب الجدول المبين لاحقا الذي يجب ان تقوم لجنة الاعداد بملئه وارساله الى لجنة المتابعة قبل مواعيد اجتماعات لجنة الكودات العربية الموحدة للبناء لغرض عرضه ومناقشته اثناء اجتماعاتها .

الجدول

| |
|---|
| اسم الكودة |
| اسم الدولة العربية المقرر: |
| اسماء الدول العربية المشاركة في الاعداد: |
| مدة الاعداد المتوقعة : |

البرنامج

| السنة والفصل | نسبة الانجاز المحققة | نسبة الانجاز المتوقعة | الملاحظات (اسباب عدم تطبيق البرنامج) |
|--------------|----------------------|-----------------------|--|
| | | | |
| | | | |

مواعيد الاجتماعات

| السنة والفصل | الموعد | هل تتحقق الاجتماع | الملاحظات (اسباب عدم تطبيق البرنامج) |
|--------------|--------|-------------------|--|
| | | | |
| | | | |

د/ علي عبد الحسين التميمي

ممثل جمهورية العراق

مُرْفَقْ رَقْمٌ 17

البريد الإلكتروني

المؤسسة

المرتبة العلمية

ـ المقوم:

عنوان البحث:

درج
التفو
يق

%6

%10

%6

%10

%6

%6

%6

%6

الاسئلة

درجة
التفوي

الاسئلة

اختيار الموضوع

هل الموضوع له علاقة بکود عربي معين

هل الموضوع ضمن خطة مشروع تطبيق الكودات العربية الموحدة

مشكلة البحث

هل مشكلة البحث واضحة او مكتوبة

هل مشكلة البحث مرتبطة بالواقع العلمي والتطبيقي

هل مشكلة البحث ذات قيمة علمية ومفيدة لتحديث الكودات

اهداف البحث

هل اهداف البحث واضحة ومحددة

هل تبرز اهداف البحث عناصر ومتغيرات موضوع البحث

الدراسات السابقة

هل تمت الاستفادة من تجارب وخبرات الباحثين السابقين

والنشرة

هل تم توظيف نتائج الدراسات السابقة والاستفادة منها

هل تم تصنيف الدراسات السابقة لمحاور وابعاد اساسية

عينة الدراسة

هل العينة تعبر تعبيرا حقيقيا عن مجتمع البحث

هل تعبر العينة عن هدف الدراسة وطبيعة الموضوع

حجم البحث:

عدد الصفحات مناسب دون حشو

عدد الصفحات غير مناسب (ثمة حشو فيها)

عدد الصفحات غير مناسب (كثير من الحشو)

المستوى اللغوي (الاسلوب والقواعد اللغوية)

ممتاز

جيد

متوسط

ضعيف

%6

التوقيع

الدرجة النهائية للتفوي =
الى / لجنة الكودات / عربية الموحدة للبناء

الاسم

عنوان

هل تم صياغة العنوان بشكل علي جيد

هل يعبر العنوان عن طبيعة الموضوع

مقدمة الدراسة

هل تقدمة مرتبطة بالموضوع ارتباط مباشر

هل يتضمن في المقدمة المتغيرات الاساسية بالبحث ومحضر

النتائج

أهمية البحث

هل تعكس أهمية البحث مشكلة حقيقة

هل يقدم البحث نتائج ممكن الاستفادة منها

المنهجية العلمية في استنباط النتائج

هل منهج البحث مناسب لطبيعته

هل منهج وسائل البحث قائمة على المعايير و الاسس العلمية

المعنجه الاحصائية

هل تم تطبيق الاساليب الاحصائية المناسبة لطبيعة البحث

هل تم الاستفادة من نتائج المعالجة الاحصائية في تقديم

النوصيات والمقررات

هل تم تعميل اساليب العلمية في تفسير النتائج

النوصيات والمقررات

هل توصيات متعددة

هل توصيات مرتبطة بطبيعة الموضوع

هل تنصيف التوصيات معرفة علمية في مجال التخصص

تقدير النتائج في البحث

لات تطبيقات مهمة

لات تطبيقات جديرة بالاهتمام

وسطوة الاهمية

صعبقة بدون تطبيقات واضحة

القرار النهائي

قبور البحث بوضعه الحالى

قبور - تبحث مع تعديلات طفيفة

قبور - ابحث مع تعديلات جذرية

مُرْفَقْ رَقْم 18

The Permanent Representative
of the STATE OF QATAR
to the Arab League
Cairo



المندوبية الدائمة لدولة قطر
لدى جامعة الدول العربية
القاهرة



التاريخ : ٢٠١٤/٤/٣

2014/04/03/5

فاكس

المندوبية الدائمة لدولة قطر لدى جامعة
الدول العربية

تهدي المندوبية الدائمة لدولة قطر أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة البيئة والتنمية المستدامة / الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والعمارة العرب) .

بالإشارة إلى مذكرة الأمانة العامة المؤرخة رقم (٥٦٦٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٠ بشأن موافقاتكم بما سيتم تنظيمه من احتفالات بمناسبة يوم الإسكان العربي لعام ٢٠١٤ ، والمقترحات حول موضوع شعار يوم الإسكان العربي لعامي ٢٠١٥-٢٠١٦ .

ويسراها إحاطة الأمانة العامة بأن الجهات المعنية بدولة قطر سوف تقوم باتخاذ الإجراءات التالية للاحتفال بمناسبة يوم الإسكان العربي لعام ٢٠١٤ :

- التنويه عن هذا اليوم في وسائل الإعلام المختلفة كوسيلة للاحتفال بهذا اليوم والتأكيد على أهمية شعار الاحتفال .
- طباعة وتوزيع ملصق شعار الاحتفال بيوم الإسكان العربي الذي تقوم به دولة قطر في إطار جامعة الدول العربية .

أما بالنسبة لمقترحات شعار يوم الإسكان العربي لعامي ٢٠١٥-٢٠١٦ فإنها تقتصر ما يأتي :

- الإسكان من أسس التنمية .
- الإسكان استقرار وتطور .

تنتهز المندوبية الدائمة لدولة قطر هذه المناسبة لنعرب للأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة البيئة والتنمية المستدامة / الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والعمارة العرب) عن فائق احترامها وتقديرها .




04092

ع/أ

- 117 -

مرفق رقم 19



18 SEP 2014

يوم الإسكان العربي

تهدي وزارة الأشغال العامة - لدولة الإمارات العربية المتحدة أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (ادارة البيئة والتنمية المستدامة / الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعمر العرب)

بالإشارة إلى مذكرة الأمانة العامة رقم (5/663) بتاريخ 10/02/2014 بشأن موافقكم بما سيتم من تنظيمه من احتفالات بمناسبة يوم الإسكان العربي لعام 2014 إضافة إلى المقترفات حول موضوع شعار يوم الإسكان العربي لعامي 2015/2016

إن وزارة الأشغال العامة لدولة الإمارات العربية المتحدة يسرها إحاطة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بأن الجهات المعنية بقطاع الإسكان بالدولة سوف تقوم بإتخاذ الخطوات المطلوبة للأحتفال بمناسبة يوم الإسكان العربي لعام 2014 وذلك من خلال :

- مخاطبة جميع وسائل الإعلام (المرئية - المسموعة - المقرؤة) بالدولة للتنوية عن الأحتفال بيوم الإسكان العربي.
- تعميم شعار يوم الإسكان العربي على جميع المؤسسات والدوائر والبرامج الإسكانية في الدولة.
- الإحتفال مع الأسر المستفيدة في أحد المجمعات السكنية.
- توزيع كتيبات وبوشورات عن طرق الحفاظ على المسكن و إطالة عمره الإفتراضي
- توزيع مفاتيح لعدد (140) مسكن في مناطق مختلفة بالدولة.

برقم

رقم ٢٠١٤. البريد الإلكتروني: government.ae



مرفق رقم 20



جمهورية مصر العربية
وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية
قطاع الإسكان والمرافق

الأمانة العامة - الشؤون الاقتصادية
إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة
الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب

أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة



المحتويات

الصفحة

الموضوع

| | |
|----|---|
| 5 | أهداف الدراسة . |
| 6 | 1 : مقدمة . |
| 7 | 2 : المجمعات السكنية المشتركة . |
| 7 | 2-1 النشأة والأسباب . |
| 7 | 2-2 تعریف المجمعات السكنية المشتركة . |
| 9 | 2-3 خصائص ومميزات المجمعات السكنية المشتركة . |
| 10 | 3 : صيانة المجمعات السكنية المشتركة . |
| 10 | 1-3 تعريف الصيانة . |
| 11 | 2-3 أهداف الصيانة. |
| 12 | 3-3 أنواع الصيانة . |
| 13 | 1-3-3 الصيانة المخططة |
| 14 | 2-3-3 الصيانة غير المخططة |
| 15 | 4-3 تخطيط أعمال صيانة المبني . |
| 16 | 1-4-3 مراعاة الصيانة أثناء العملية التصميمية |
| 16 | 2-4-3 مراعاة الصيانة أثناء التنفيذ |
| 17 | 3-4-3 مراعاة الصيانة أثناء التشغيل والاستخدام |
| 17 | 5- دور الحكومة والمجتمع في تحسين صيانة المباني . |
| 17 | 1-5-3 الإصلاحات التشريعية . |
| 18 | 2-5-3 تنمية القوى العاملة في مجال الصيانة . |
| 18 | 3-5-3 تنمية الجهود لتمويل الصيانة . |
| 18 | 4-5-3 دور المشاركة الشعبية . |
| 19 | 4 : المجمعات السكنية المشتركة في التجارب والدراسات العالمية . |
| 19 | 1-4 الأرجنتين . |
| 19 | 2-4 إسبانيا . |
| 19 | 3-4 جنوب أفريقيا . |
| 19 | 4-4 تركيا . |
| 20 | 5-4 إندونيسيا وجنوب شرق آسيا . |
| 20 | 6-4 بعض الدول الأوروبية والآسيوية . |
| 20 | 7-4 أمريكا . |
| 21 | 8- دراسات معهد جمعيات المجتمع الأمريكية . |
| 21 | 1-8-4 تعریف بالمعهد . |
| 22 | 2-8-4 حقوق ومسؤوليات الأطراف الفاعلة داخل المجمعات السكنية المشتركة . |
| 26 | 3-8-4 المهارات والخبرات المطلوب توافقها في المدير. |
| 27 | 4-8-4 الاعتبارات العامة المساعدة لمجلس الإداره للعمل بنجاح والحد من النزاعات. |

- 27 5-8-4 القواعد واللوائح المنظمة لإدارة وتشغيل المجمعات السكنية المشتركة والهدف منها
28 6-8-4 أمثلة لما يجب أن تشمله القواعد والقوانين داخل المجمعات السكنية المشتركة.
29 5 : تجارب بعض الدول العربية في مجال إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة .
29 1-5 جمهورية مصر العربية .
- 29 1-1-5 التشريعات المنظمة لإدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة في مصر .
33 1-2-5 تطبيقات عملية لإدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة في مصر .
35 2-1-5 مشاكل إدارة المجمعات السكنية المشتركة في مصر .
36 3-2-1-5 إيجابيات وسلبيات المجمعات السكنية المشتركة .
37 4-2-1-5 دراسة حالات واقعية .
- 37 1-4-2-1-5 مدينة الرحاب (الإدارة عن طريق المستثمر
القاري أو الشركات المالكة)
37 أولاً : نبذة عن مدينة الرحاب
38 ثانياً : الإطار المؤسسي
39 ثالثاً : دور المشاركة الشعبية
39 رابعاً : دراسة وتقييم نمط الإدارة في مدينة الرحاب
41 2-4-2-1-5 منتجع الياسمين (الإدارة عن طريق إتحاد الشاغلين)
41 (أ) خلفية تاريخية عن منتجع الياسمين .
42 (ب) مراحل تربية المنتجع .
44 (ج) المشكلات الأساسية للمنتجع .
44 (د) الأطراف المسئولة عن تنمية منتجع الياسمين والجوانب الإدارية للمشروع .
46 (هـ) الجهاز الإداري للجمعية والمنتجع .
47 (و) مصادر الدخل
48 6 : الخلاصة والتوصيات والخاتمة .

المراجــــــــع

أهداف الدراسة

تتناول هذه الدراسة أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة في محاولة للوصول إلى رؤية مشتركة بين الدول العربية لأسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة وذلك لأن أهمية هذا النمط في قطاعات الإسكان في مختلف الدول العربية وارتباطها بتلبية الحاجة السكنية .

وعلى الرغم من خصوصية كل مدينة ، وكل منطقة ، إلا أن هناك تشابه في أنماط العمران في معظم الدول العربية مما يؤكد ضرورة وضع تعريف موحد للمجمعات السكنية المشتركة يشمل أهم السمات والمعايير العمرانية وغير العمرانية التي يمكن من خلالها تشخيص احتياجات المجمعات السكنية المشتركة وخاصة تلك التي تتعلق بالصيانة وإدارة هذه المجمعات بصفة عامة وتحديد أهم سبل معالجتها من خلال عرض بعض التجارب في هذا المجال .

ولأهمية هذا الموضوع والحاجة إلى دراسته وبحثه والاقتراب من واقع حال المجمعات السكنية المشتركة وتقييمها وإبراز إيجابياتها وسلبياتها وتأثيرها على البيئة العمرانية وتحسين أساليب إدارتها فقد قامت جمهورية مصر العربية ممثلة في قطاع الإسكان والمرافق بوزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية بإعداد هذه الدراسة .

وتدعو جمهورية مصر العربية جميع الدول العربية للاشتراك في هذه الدراسة

والمشاركة فيها بالرؤى والنماذج والتجارب الرائدة وبالآراء والمقترنات في مجال

"إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة" لاستكمال الدراسة وإخراجها في أفضل

صورة لتكون شاملة الأنماط المختلفة في الدول العربية .

١- مقدمة :

تتحدث جميع الكتب السماوية عن الإنسان الأول وعن الأرض التي سكنتها ، وجاء الإسلام ليحفظ للإنسان حق السكن بل وكفل له الأمان والأمان في مسكنه لأنه مأواه ومكمن سره ومكان راحته وطمأنينة نفسه . ثم توالى بعد ذلك مفاهيم المسكن الذي كان يتغير ويتطور من المغارة إلى الخيمة ثم المبني والأهم في هذا التطور ليس الجانب المادي أو اللغوي منه بل المفهوم الإنساني والاجتماعي والأثر السيكولوجي الذي يتركه المسكن عند الإنسان ، هذا المسكن الذي هو عند البعض "البيت" أو "الدار" وعند البعض الآخر "المأوى" أو "المؤل". أياً كانت التسمية فالمسكن يعبر عن الإقامة وعن استمراريتها وديموتها وارتباطها بمحيط ومناخ اجتماعي ، فالمسكن ليس مكاناً ننزل فيه أو نحل فيه بصورة عابرة أو مؤقتة بل هو المسكن الذي نجد فيه أنفسنا ، ارتباطنا ببيت الطفولة ، نعيش فيه حياتنا باستقرار وهدوء وسكينة ويعطي حالة نفسية تخطيط وتبني للمستقبل . إنه المساحة الأكثر ارتباطاً بكيان ووجودان الإنسان يدافع عنها حتى الشهادة في بعض الأحيان ليس دفاعاً عن حجر بل عن تاريخ تتفاعل فيه وتندمج جملة علاقات ومبارات وأحلام ومشاركات ، إنه بنية نفسية تعبر عن شخصية صاحبها وعن إمكانياته الخاصة كونه فرداً في مجتمع له خصائص وسمات اقتصادية واجتماعية .

ولذلك يعتبر توفير السكن الملائم عنصراً جوهرياً من عناصر ضمان الكرامة الإنسانية وأن مصطلح السكن الملائم يتضمن ما يتجاوز مفهوم الجدران الأربع للغرفة والسلف الذي يستظل به الإنسان ، فالمسكن ضرورة أساسية من ضرورات المعيشة الصحية السوية ، أي أنه يلبى حاجات مادية واجتماعية وحاجات نفسية عميقة . وإذا كان المسكن الملائم ضرورة أساسية للإنسان فهو ضرورة أكثر للمجتمع ، حيث أن توفير سكن لكل المواطنين والحفاظ عليه وصيانته يمثل الأمان والأمان للمجتمع كافة .

ومن هذا المنطلق تظهر أهمية صيانة المباني ومنها السكنية حفاظاً على الثروة العقارية للبلدان على الرغم من أنه في الغالب يتم تهميش دورها في الحفاظ على استثمارات المباني وفي صناعة البناء ونادراً ما استحوذت الاهتمام سواء من القائمين على صناعة البناء أو ملاك المباني والمسؤولين عن إدارتها، غالباً لا يوجد هناك تخطيط مسبق لقيام بهذه العملية وإنما تتم بصورة وقتيه وعشوانية عند ظهور الحاجة إليها، مما ينجم عنه خسائر فادحة سواء على مستوى المبنى أو على المستوى القومي . وتمثلتكلفة علاج تدهور المبنى أو الصيانة العشوانية نسبة لا يستهان بها من تكلفة الحفاظ على استثمارات المبنى ، لذلك فإن العمل على تخفيض هذه التكلفة يؤدي بالطبعية إلى تخفيض التكلفة الكلية للمبنى على مدى عمر المبنى الافتراضي، هذا التقدير الخاطئ لدور الصيانة ناتج عن قصور الوعي سواء بأهمية الصيانة أو مجالات استخدامها عند كل الأطراف المعنية في صناعة البناء .

إلا أنه رغم زيادة التكلفة للصيانة فإن معدل التكلفة السنوي في حالة أداء الصيانة يقل عن معدل التكلفة السنوي في حالة إهمال الصيانة نتيجة زيادة العمر الافتراضي للمبنى فضلاً عن الأمان وتوفير البيئة المناسبة .

ومن هذا فإن لصيانة هذه المباني أهمية قومية لحفظ على الثروة العقارية .

2- المجمعات السكنية المشتركة :

2-1 النشأة والأسباب :

هناك اعتقاد سائد عند كثير من الناس أن المجمعات السكنية المغلقة ظاهرة حديثة بدأت في النصف الثاني من القرن العشرين ، في حين انه في حقيقة الأمر أن المجمعات السكنية المشتركة المغلقة هي الأسلوب التقليدي السكني في المجتمعات علي مر العصور بشكل عام وفي المدن الإسلامية والعربية فقد كانت هي النمط السائد للسكن في المدن المصرية ولكل منها بوابات ثم تطور إلى الحارة التي لها بوابة يتم إغلاقها وتكون تحت إشراف دائم .

وفي العقود الأخيرة من القرن العشرين ظهر نمط من المجمعات العمرانية الخاصة المغلقة داخل وحول نطاق المدن سرعان ما انتشرت وتكرر ظهورها في العديد من المدن حيث انقسمت إلى مجمعات خاصة مغلقة تتمتع بإمكانات وخدمات متميزة وتعزلها الأسوار والبوابات، ومشروعات سكنية خاصة داخل مشروعات زراعية تعتمد على خصخصة الفراغات العمرانية وبيعها مع مساحات زراعية داخل حدودها . وكان من أهم أسباب ظهور هذا النمط من المجمعات السكنية هو الرغبة في أسلوب حياة مميز وزيادة معدلات الرفاهية عن المجمعات السكنية التقليدية والهروب من مخاطر البيئة العمرانية بها فضلاً عن اعتبارها حلًا للمشاكل الفعلية في المناطق الحضرية من ازدحام وتلوث وعدم الإحساس بالأمن والأمان كذلك انخفاض أداء وكفاءة الخدمات وانخفاض نصيب الفرد من المساحات الخضراء والمفتوحة وغيرها من المشكلات والتي اعتبرت بمثابة قوى طاردة دفعت بعض السكان للخروج من مجتمعاتهم المحلية هروباً إلى تلك المجمعات بحثاً عن نمط أفضل من الحياة .

إن انتشار المجمعات السكنية المشتركة المغلقة في مجتمعات ما بعد الحادثة يعبر عن ثقافة العولمة الليبرالية الجديدة التي تقدس حرية الأفراد ورفضهم للشكل التقليدي للمدن، حيث أن موافقة السكان على الحياة داخل الأسوار تعني الموافقة ضمنياً على الترتيبات التي تشرك المال في الحكم وتنظيم الخدمات التي لم تعد مسؤولية الدولة ، مثل جمع المخلفات وصيانة الطرق وإنارةها وغيرها أي أن هذه المجمعات هي الاختيار الحر للسكان على دفع وتملك البيئة التي يسكنون فيها وهم يعرفون جيداً المكاسب من وراء ذلك .

2-2 تعريف المجمعات السكنية المشتركة :

من خلال رصد مجموعة المفاهيم والمصطلحات التي تناولتها مجموعة من دراسات سابقة نجد أن الآراء قد اختلفت حول تلك المفاهيم في مجموعة من النقاط والتي تمثلت في الفئة الاقتصادية للإسكان ومستوى الخدمات ^{بـ ٣٨} حيث لم تتفق جميع التعريفات على أنها لفئة

الصفوة أو غيرها - وكذلك ركزت بعضها على نوعيه استعمالات الأراضي المكونة ل تلك المجمعات إذ أنها ليست بالضرورة ذات مسطحات شاسعة من الاستعمالات الترفيهية والمرافق التجارية الضخمة . ولكن على الجانب الآخر فقد اتفقت معظم المفاهيم علي أن المجمعات السكنية المشتركة هي المجمعات المغلقة بسوره أو محاطه بجدران ، كذلك لابد أن يكون لها مجموعه من المداخل والبوابات ، بالإضافة إلى ذلك من الضروري أن تتسم تلك المجمعات بالخصوصيه والأمن مع اختلاف الوسائل المستخدمة في ذلك.

وقد تناولتها بعض الدراسات بأنها المجمعات السكنية التي تجمع حقوق الملكية والمشاركة في الاستخدام والإدارة لمالك وحداتها بالإضافة إلى تحملهم أعباء الاستهلاك للمنافع العامة المحلية (خدمات الأمن وكهرباء الطرق وصيانة المرافق) ، والاستفادة المشتركة من المرافق (الطرق والحدائق والملاعب ...) وعلى ذلك تعمل تلك المجمعات على تحويل المنافع والمرافق العامة إلى منافع ومرافق حصرية لمالك ، كما أنها تمثل أحد الحلول الفاعلة لمشكلة الاستغلال المجاني للمنافع والمرافق العامة حيث تضمن هذه المجمعات اقتصار الاستفادة من هذه المنافع والمرافق على الشرائح التي تدفع الرسوم في مقابل الحصول عليها ".

وتعرف المجمعات السكنية المشتركة المغلقة أيضاً بأنها " مناطق سكنية مشتركة متكاملة الخدمات والمرافق ، تمثل مفهوماً جديداً لشكل التنمية العمرانية وتشتمل على الوحدات السكنية المتنوعة التي تناسب مختلف المستويات الاقتصادية والاجتماعية بالإضافة إلى شبكة الطرق وممرات المشاة وشبكات المرافق العامة ، كما تشتمل على منشآت الخدمات العامة والأنشطة التجارية ويتم تفزيذ هذه المجمعات السكنية عن طريق شركات التطوير العقاري والتي تقوم بتسويقيها وإدارتها وتشغيلها وصيانتها بعد ذلك " . وعلى سبيل المثال فإنه في حال عدم إلزام عقد البيع الجهة المنفذة بالإدارة والصيانة فقد ألزم القانون المصري ملاك وشاغلي هذه التجمعات بالتعاقد مع شركة أو أكثر للإدارة والصيانة.

ويمكن الاتجاه إلى تعريف المجمعات السكنية المشتركة المغلقة عن طريق وصف أهم الملامح المميزة لها حيث يمكن القول أنها مشروعات سكنية تتميز بالتركيز على التدابير الأمنية المادية مثل البوابات والأسوار والحراسات وضرورة وجود جدار عازل يحيط بالمشروع بكافة عناصره ويقتصر دخول المركبات من خلال بوابات أو حواجز عرضية والتحكم في دخول الأشخاص من خلال أفراد أمن أو بطاقات خاصة أو أ��ود مشفرة ووجود وسائل حماية داخلية مختلفة مثل الدوريات الأمنية للحراسة البشرية ونظم الإنذار والدوائر التلفزيونية المغلقة أو سياج كهربائي وغيرها من أشكال المعالجات المختلفة المضادة للدخولاء.

ونسعى هنا إلى الخروج بمفهوم تشغيلي لهذا البحث حيث يمكن القول بـان تعريف المجمعات السكنية المشتركة في هذا البحث هي :¹

.....
.....
.....
.....

2-3 خصائص ومميزات المجمعات السكنية المشتركة :

- (أ) إحكام السيطرة على أعمال البناء مما يقلل من مخالفات البناء .
- (ب) تنفيذ الأعمال الهندسية بشكل متكامل وباستخدام التقنيات الحديثة في التنفيذ يساهم في الحفاظ على مستوى جودة الأعمال المنفذة وتتابعها وفق برنامج زمني مما يسهم في تنفيذها في فترة زمنية قصيرة ويقلل الفاقد والهالك في مواد البناء وتقليل تكلفة الوحدة السكنية.
- (ج) لا يتم تسليم الوحدات السكنية الا بعد اكمال المجمع السكني بخدماته مما يساهم في تحسين مستوى البيئة العمرانية السكنية ويتم ذلك على مراحل في إطار مخطط عام للموقع بأكمله حتى لا تكون البيئة العمرانية في حالة تشيد مستمر ، كما يتم الفصل بين المناطق المأهولة بالسكان والتي يتم فيها ادارة المرافق والخدمات وصيانتها وبين المناطق التي مازالت تحت الانشاء.
- (د) تصميم مخططات عمرانية ذات مستوى عالٍ من حيث المعايير التخطيطية والاهتمام بفصل حركة المشاه عن حركة السيارات وتوفير مسارات آمنة لل المشاة وأماكن لممارسة الرياضة والأنشطة الترفيهية وتوفير الخصوصية للمناطق السكنية وتوفير مستوى متميز من الخدمات العامة في موقع مناسبة مع الاهتمام بالنوادي البصرية والجمالية .
- (ه) توفير نماذج معمارية متنوعة من الشقق السكنية بالعمارات ومن الفيلات بما يتناسب مع المستوى الاقتصادي المستهدف لسكان المجمع السكني المشترك وتنفيذها وفق أفضل جودة لمستويات التشطيب المختلفة .
- (و) توفير الخدمات العامة الصحية والتعليمية والدينية والترفيهية والرياضية بالإضافة إلى خدمات الأمن والدفاع المدني والبريد وغيرها من الخدمات

¹ يتم تعريفها بعد الانتهاء من الدراسة بما يستقر عليه عقب استطلاع رأي كافة الدول العربية .

اللازمة للسكان وفق المعايير والمعدلات التخطيطية بما يتاسب مع الكثافة السكانية .

- (ز) تنفيذ شبكات الطرق وممرات المشاة وتجميلها وانارتتها وتنفيذ العلامات الارشادية والتحذيرية بها ودراسة حركة المرور بالموقع وأماكن الانتظار المناسبة لنوع النشاط ومستوى ملكية السيارات المتوقع للسكان .
- (ح) تنفيذ شبكات المرافق بما يتاسب مع الكثافات السكانية بالمجمع السكني وربطها بشبكات المرافق الرئيسية بالمنطقة المحيطة .
- (ط) توفير بعض الأنشطة التجارية والترفيهية لخدمة سكان المجمع السكاني .
- (ي) توفير خصوصية سكنية نتيجة تجانس الطابع المعماري للمبني ونوعية السكان المستهدفين وتوفير مداخل محددة للمجمع السكاني وتوفير الأمان عند هذه المداخل وداخل المجمع السكاني .
- (ك) تتم أعمال التشغيل والصيانة لمنشآت الخدمات العامة وشبكات المرافق والنظافة والأمن من خلال شركات متخصصة أو من قبل اتحاد المالك/الشاغلين بحيث يتحمل سكان المجمع السكاني التكاليف مما يساهم في الحفاظ على المستوى المتميز للبيئة العمرانية .

3- صيانة المجمعات السكنية المشتركة :

تتأثر العناصر الإنسانية والمعمارية لجميع أنواع المبني بسوء الاستعمال والعوامل الجوية والزمنية مما يضر بها ويصبح إصلاحها أمراً حتمياً لضمان أداء المبني لوظيفته بكفاءة، وقد تظهر هذه المشاكل تدريجياً ، وفي أحيان كثيرة تظهر فجأة ، ومن هنا كانت أهمية عملية الصيانة للمبني التي تعد أصعب من تشويده حيث أنها تحتاج إلى دراسة ومتابعة مستمرة ومنتظمة طبقاً لمنهجيه خاصة ، كما أن تكاليف أعمال الصيانة تفوق تكاليف إنشاء أي مبني على المدى البعيد ومن ثم تحولت صيانة المبني إلى علم يشتمل على أوجه كثيرة وخبراء في هذا المجال .

3-1 تعريف الصيانة :

يمكن تعريف الصيانة بصورة عامة بأنها أعمال المحافظة على المبني ووقايته من التلف لكي يؤدي وظيفته على الوجه الأكمل أطول مدة ممكنة مع إصلاح العيوب حفاظاً على المبني وللإقلال من التكاليف الناتجة عن الإهمال أو الإرجاء، وذلك باشراك جميع الوسائل الفنية والإدارية وتشمل هذه الأعمال الاعمال التخطيطية والتنفيذ لعملية الصيانة بالإضافة إلى

المتابعة و الرقابة أثناء وبعد التنفيذ . هناك العديد من التعريفات التي تناولت موضوع الصيانة و يمكن عرض بعضها في النقاط التالية:

- تعريف بارى شانتر وبيترو سوالو الأستاذين فى جامعة دومونت فورت ، ليسىستير، بريطانيا ، حيث يعرفان الصيانة كما يلى :
"A combination of any actions carried out to retain an item, or restore it to an acceptable condition"
أي أنها " مجموعه من الإجراءات التي يتم اتخاذها لإصلاح جزء أو تغييره للوصول إلى حالة مقبولة " .

هنا تظهر مشكلة محاولة تحديد المعايير التي تحدد المستوى المقبول للأداء حيث ستتنوع الآراء من شخص لأخر طبقاً للمستوى الاقتصادي والاجتماعي و عمر المبني و نوعيته واستخدامه والظروف المتغيرة المحيطة به، فعلى سبيل المثال ستتنوع الآراء ما بين التقييم العام للمبني والبحث الدقيق المنظم لأداء كل عنصر المبني كما يتدخل في التقدير حالة السوق.

- تعريف اللجنة الأمريكية لصيانة المباني :
" work undertaken in order to keep, restore or improve every facility, i.e. every part of the building, its services and surroundings to a currently acceptable standard and to sustain the utility and value of the facility."

أي أنها "الإجراءات العملية التي يتم اتخاذها للمحافظة على المنشأ أو تحسينه مشتملاً كل جزء من المبني، خدماته، المنطقة المحيطة به، والوصول بالمنشأ إلى أداء مقبول للحفاظ على وظيفة المنشأ وقيمةه" .

- تعريف الصيانة كما ينقله د . محمود إدريس في مجلة علم البناء
" maintenance, which is defined as the act of keeping a building in effective and working order, is surely a continuous process in this sense it includes any work and/or replacement of, part of the designed fabric of the building"
أي أنها " العملية أو الإجراء الذي يحافظ على أداء المبني لوظيفته بكفاءة وهي عملية مستمرة تشمل في داخلها إصلاح أو تغيير أو استبدال أي جزء من نسيج المبني " .

مما سبق يمكن الوصول الى تعريف مجمل للصيانة على أنها كل الأعمال الخاصة بالمحافظة على المنشأ والوصول به لأداء وظيفته المصمم لأجلها على الوجه الأكمل وبكتامة مقبولة لأطول فترة ممكنة متضمناً التخطيط والتمويل وإدارة عملية الصيانة وتنفيذها بالإضافة إلى المتابعة والرقابة أثناء وبعد تنفيذ عملية الصيانة

3-2 أهداف الصيانة:

تهدف أعمال الصيانة للمبنى أساساً إلى توفير عمر افتراضي بكفاءة أداء مرتفعة للمبني وخلال من كل العيوب التي يمكن حدوثها به وجعل كافة العناصر الإنسانية والخدمية والجمالية للمبني تعمل بكامل كفاءتها وبالتالي يمكن تحديد مجموعة من الأهداف الرئيسية للصيانة وهي كالتالي:

- (أ) الحفاظ على القيمة الاستثمارية للمبني.
- (ب) تحسين البيئة الداخلية للمبني.
- (ج) زيادة إنتاجية المبني والعاملين فيه.
- (د) زيادة العمر الافتراضي للمبني.
- (هـ) الاستغناء عن الإصلاحات الكبيرة.
- (و) الحفاظ على التراث المعماري وبالتالي الحفاظ على التراث العربي .
- (ز) تخفيض التكاليف الإجمالية للمبني بخفض تكلفة التشغيل .

وتوجد بعض العوامل التي تحكم في العمر الافتراضي للمبني منها على سبيل المثال لا للحصر :-

- (أ) عمر حديد التسليح داخل المبني حيث انه عرضة للتآكل بسبب عدم الصيانة بمرور الزمن على الرغم من وجود غطاء خرساني .
- (ب) يكون حديد التسليح بالمباني القريبة من البحر أكثر عرضة للتآكل من حديد التسليح بالمناطق بعيدة عن البحر .
- (ج) تأثير العوامل الجوية على المواد الأولية الموجودة في البناء مثل نسبة الرطوبة وغيرها من العوامل وخاصة للعناصر الخارجية مثل الواجهات .
- (د) قد تكون بعض المباني عمرها أطول حسب طريقة بنائتها وجودة المواد المستعملة فيها.
- (هـ) نوع التربة له تأثير مهم على عمر المبني .

3-3 أنواع الصيانة :

تتعدد أنواع الصيانة وتختلف تبعاً للقرارات الإدارية الخاصة بها ، والتي يتخذها مسئولو الصيانة في كل منشأ ، ويمكن اتباع أكثر من أسلوب للصيانة خلال العمر الافتراضي للمبني ، إلا أن فاعلية القرار المتخذ بشأن نوع الصيانة ومدى الاستفادة منه تتوقف على حجم أعمال الصيانة المطلوبة بالمبني وأسلوب تطبيقه ، وبالتالي فإنه عند اتخاذ القرار بنوع الصيانة

المناسبة للمبني يجب دارسة تأثير ذلك القرار على كفاءة المبني الوظيفية ، ومدى توفر نوعية وعدد أفراد الصيانة اللازمن لتنفيذ أعمال الصيانة والتكلفة المتوقعة لتلك الأعمال.

ويمكن تقسيم الصيانة حسب العوامل المختلفة كالتالي :

- 3-3 الصيانة المخططة :-

تقوم الصيانة المخططة على تخطيط وبرمجة أعمال الصيانة بالمبني وتحديد أوقات محددة مسبقا لتنفيذ تلك الأعمال ، وذلك بالاعتماد على الخبرة العملية والبيانات الإحصائية الخاصة بالعناصر المختلفة للمبني ، وقد تناول الكتاب والباحثين أكثر من تعريف للصيانة المخططة فقد عرفها البعض بأنها " الصيانة المنظمة الناتجة عن إعداد مسبق وبناء على تسجيل سابق " ، في حين ذكر البعض الآخر تعريف الصيانة المخططة بأنها " أعمال الصيانة التي تمارس من خلال التخطيط والتنظيم والرقابة بناء على نظام للمعلومات والإجراءات " .

ويرى رأى ثالث أن الصيانة المخططة يمكن تعريفها بأنها " أعمال الصيانة المنظمة والمنفذة وفقا لخطة زمنية مع اعتبارات التحكم والرقابة وتسجيل الأعمال " .

ومن ثم يمكن تعريف الصيانة المخططة بأنها " الصيانة القائمة على التخطيط والتنظيم والرقابة المسبيقة لخطة زمنية تتكمال مع نظام للمعلومات والإجراءات " .

وتنقسم الصيانة المخططة إلى الصيانة الوقائية و الصيانة التصحيحية :

- 1-3-3 الصيانة الوقائية :

تعتبر الصيانة الوقائية هي الصيانة المخططة التي تتميز بالتحديد المسبق لعناصر التخطيط من خلال نظام مسبق من الفحص والاختبارات لتحديد حالة كل عنصر من عناصر المبني وأعمال صيانة المطلوبة له ، ويوجد أكثر من تعريف للصيانة الوقائية مثل اعتبارها أنها " الصيانة الدورية التي تتم لتخفيض احتمالات الفشل لعناصر المبني لتحسين أداء عنصر من عناصر المبني " .

ويرى رأى آخر تعريف الصيانة الوقائية بأنها " الصيانة الدورية التي تتم وفقا لخطة زمنية بهدف صيانة المبني قبل حدوث عيوب به بما يسمح باستمرار المبني في العمل دون التعرض لعيوب مفاجئ " .

بينما يعرف رأى آخر الصيانة الوقائية بأنها " الأعمال الخاصة بوقاية مبني من حدوث عيوب أو فشل بأحد أجزائه المختلفة " .

وتشمل الصيانة الوقائية بدورها: الصيانة المشروطة و الصيانة التنبؤية أو المتوقعة:

» الصيانة المنشورة:

تتم الصيانة المنشورة من خلال تحديد مواصفات خاصة لعناصر المبنى ومتابعها، وتعتبر من أنواع الصيانة الوقائية القائمة على تخطيط مسبق لحالة المبنى ، وتنم أعمالها من خلال مراقبة أداء عناصر المبنى على مدى عمره الافتراضي ، وتحديد قياسات وشروط خاصة لعناصر المبنى يتم صيانتها إذا ما تحققت تلك الشروط.

» الصيانة التنبؤية أو المتوقعة :

تتم أعمال الصيانة التنبؤية أو المتوقعة من خلال المراقبة الدورية لبعض العناصر الأساسية للاحظة أي تغير قد يسبب نقص كفاءة هذا العنصر بهدف معالجة أي عيوب يمكن أن تظهر بتلك العناصر .

3-1-2 الصيانة التصحيحية :

الصيانة التصحيحية يمكن تعريفها بأنها أعمال الصيانة المنفذة لإعادة المبنى إلى حالته الأصلية قبل حدوث العيوب ببعض أجزاءه ليبقى مؤدياً لوظيفته بكفاءة مناسبة وتتميز بأنها تتم وفقاً لتخطيط مسبق ونظام منكامل من المعلومات عن عناصر المبنى المختلفة واحتياجاتها من أعمال الصيانة .

بينما يرى آخر أمكانية تعريف الصيانة التصحيحية بأنها " أعمال الصيانة المطلوبة للحفاظ على وضع المبنى في المستوى مناسب وظيفته بكفاءة " .

3-2 الصيانة غير المخططة :

تقوم الصيانة غير المخططة على إجراء أعمال الصيانة للمبنى بعد ظهور العيوب به دون إتباع برنامج لتنفيذ الأعمال وفقاً للتسجيلات السابقة لأعمال الصيانة لعناصر المبنى المختلفة ، وترى بعض الأراء أنه يمكن تعريف الصيانة غير المخططة بأنها " أعمال الصيانة التي تتم بدون ترتيب مسبق وطبقاً للحاجة إليها".

بينما يرى رأى آخر أنها " تتنفيذ أعمال الصيانة بدون توفر أو استخدام بيانات ومعلومات عن نشاط الصيانة وإجراءاتها " .

وتشمل الصيانة غير المخططة الأنواع التالية :

3-2-1 الصيانة التصحيحية غير المخططة :

يمكن تعريف الصيانة التصحيحية غير المخططة بأنها " الصيانة التي تلي حدوث الفشل أو ظهور العيوب بأحد عناصر المبنى وتهدف إلى المحافظة على المبنى ليبقى مؤدياً لوظيفته

بكفاءة " ، كما أنها هي " أعمال الصيانة المنفذة بالمبني لإعادته إلى حالته الأصلية قبل ظهور العيوب " .

3-2-3 صيانة الطوارئ أو الصيانة الإسعافية :

يمكن تعريف صيانة الطوارئ أو الصيانة الإسعافية على أنها الصيانة غير المخططة التي تتم عند حدوث أضرار جسيمة بالمبني وتكون عادة عالية التكاليف وغير متكررة ، وعناصر التخطيط بها غير معروفة ،

ويرى رأي آخر صيانة الطوارئ أو الصيانة الإسعافية بأنها " الصيانة الضرورية للعيوب غير المتوقعة بالمبني ويتم من خلالها تنفيذ أعمال الصيانة الجسيمة بالمبني " .

وعند المفاضلة بين أنواع المختلفة للصيانة يجب دراسة تأثير ذلك على أداء المبني لوظيفة ومدى توفر مواد وأطقم الصيانة اللازمة للتنفيذ مع وضع التكلفة المتوقعة لأعمال الصيانة في الاعتبار.

مما سبق يمكن تحديد الآتي :

- عند الاضطرار إلى إجراء الصيانة فهي عادة ما تكون باهظة التكاليف وغير متكررة وعناصر التخطيط غير معروفة، بالإضافة للفاقد في الزمن الذي يتوقف فيه نشاط العنصر حتى يتم إصلاحه أو تغييره على عكس الصيانة الوقائية التي تكون عناصر التخطيط فيها معروفة وتقل تكلفتها كثيراً عن صيانة الطوارئ.
- أما عند التخطيط للصيانة فهذا يفيد كثيراً في تنظيم وتقليل تكلفة الصيانة للمبني .
- عند إتباع أسلوب الصيانة الوقائية يجب اتباع أسلوب الفحص والمعاينة وأخذ المعلومات السابقة جميعها في الاعتبار لتحديد حالة المبني والأعمال المطلوبة كما يتم وضع برنامج زمني لتنفيذ الأعمال.

3-4 تخطيط أعمال صيانة المبني :

تتطلب عملية صيانة المبني إعداد خطة متكاملة تبدأ من مرحلة تصميم المشروع الأولى للمشروع مروراً بعمليات التنفيذ والتثبيت نهاية بمرحلة تشغيل واستخدام المبني وهي كالتالي :

1-4-3 مراعاة الصيانة أثناء العملية التصميمية :

يتطلب الوصول للتصميم الهندسي الأمثل توافق مفهوم الصيانة بأبعاده الكاملة في ذهن المهندس المصمم ، فالتصميم الأمثل هو الذي يتحقق بتكلفة اقتصادية قليلة في مدة زمنية صغيرة ويؤمن جميع الشروط الفنية بما فيها شروط الأمن والسلامة ، علاوة على انخفاض

تكليف التشغيل والاستثمار وإعادة الترميم والصيانة مع طول العمر الافتراضي التصميمي للمبني .

وتشمل العملية التصميمية جميع المخططات الهندسية : المعمارية - الإنثائية - الكهربائية - الإلكتروميكانيكية - الأعمال الصحية ، بالإضافة لعملية تحديد المواقف والاشتراطات الفنية وجداول الكميات والأسعار ، نهاية بعملية ترسيه المشروع على المقاول الكفاء المناسب من الناحية المالية والفنية معاً واختيار الجهة المشرفة على التنفيذ ذات سابقة الخبرة والكفاءة الازمة .

ويمكن تحديد العناصر الرئيسية التي يتطلب استيفاء دراستها للإعداد للصيانة خلال مرحلة التصميم في النقاط التالية :

(أ) الموقع العام للمبني : طبغرافية الأرض - المبني والطرق والمرافق المحيطة والخدمات .

(ب) العوامل البيئية المحيطة : الأمطار - السيول - شدة الرياح - المياه الجوفية - نسبة الرطوبة - درجات حرارة الشمس - الهزات الأرضية - البراكين - النهر - هبوط أو انهيارات التربة - خصائص التربة - ملوثات الهواء .

(ج) العوامل الاقتصادية : قيمة الميزانية المتاحة للمشروع وتأثيرها على اختيار النظام الإنسائي للمبني ومواد البناء والتشطيبات المناسبة .

وبمعلومية هذه النقاط تتحدد القرارات التصميمية التي تساعده على تحقيق أقصى كفاءة لأداء المبني وزيادة عمره الافتراضي وكذلك تحديد مجال وأماكن الصيانة داخل المبني .

2-4-3 مراجعة الصيانة أثناء التنفيذ :

بانهاء المخططات الهندسية للمبني والتي تم فيها مراعاة جميع الاحتياجات والاعتبارات التصميمية اللازمة لعمليات الصيانة ، تبدأ مرحلة التنفيذ والتي يجب أن يتوافر لها أيضاً كل الشروط والكافئات الفنية من خلال الطرفين الرئيسيين في هذه المرحلة : المقاول وجهاه الإشراف ، لضمان تنفيذ سليم يحقق معايير الجودة الاقتصادية بالمحافظة على المبني وصيانته خلال العمر الافتراضي لمكوناته ، بتنفيذ عناصر عملية الصيانة في المجالات المختلفة (شبكة الصرف والتغذية - شبكة الإنذار - شبكة إطفاء الحريق - سلام الهروب - المصاعد - التكييف - غرف التفتيش - شبكة الكهرباء) وذلك بعد الانتهاء من تنفيذ الأساسات والهيكل الإنسائي حسب أصول الصناعة والفنيات والشروط المتبعة .

3-4-3 مراعاة الصيانة أثناء التشغيل والاستخدام :

تعتبر هذه المرحلة جزءاً مكملاً ومتمم للمرحلتين السابقتين ، اللتين تعتبران ذاتاً أهمية كبيرة في عملية الصيانة مما يسهل وضع خطة وبرامج الصيانة ومراقبتها ومتابعتها أثناء تشغيل المبني ، ويتم تنفيذ هذه العملية من خلال أفراد مؤهلين وشركات متخصصة في مختلف مجالات الإصلاحات والترميم .

وتعتمد خطة الصيانة على برامج زمنية تختلف في الهدف والأسلوب ، كل حسب الفترة الزمنية التي يغطيها البرنامج بحيث تتحقق إستراتيجية تؤمن بمتطلبات عمليات الصيانة دون الإخلال بأداء المبني لوظيفته على مدار عمره الافتراضي .

3-5 دور الحكومة والمجتمع في تحسين صيانة المبني :

يمكن حل أو تخفيف المشاكل التي أفضت إلى وضع غير مرضٍ في مجال صيانة المبني والبنية الأساسية إذا ما تم تأمين الإطار السليم لإجراءات صيانة المبني باتخاذ بعض الإجراءات كالتالي :

1-5-3 الإصلاحات التشريعية :

ليس للسلطات التشريعية الحق في تعديل قانون أو فرض قانون دون موافقة الحكومة لذلك فإن إلغاء القيود التشريعية القائمة والمعوقة لتحقيق الاستجابة الفعالة لصيانة المبني والبنية الأساسية أو تطويرها والسماح لايجاد موارد لصيانة لا تكون إلا من خلال :

- إعداد مجموعة عمل وطنية أو تخصيص جهة مناسبة تهم باستعراض جميع الإجراءات التشريعية ذات الصلة بصيانة المبني والبنية الأساسية بغرض صياغة القوانين وتعزيز التشريعات الجديدة لتحقيق مستويات الصيانة المطلوبة .

- التحصيل الدوري لرسوم الاستعمالات لعناصر البنية الأساسية والضرائب المفروضة عليها وعلى المنشآت العامة والخاصة .

- فرض ضرائب ورسوم من أجل صيانة المبني والبنية الأساسية بشكل إحصائي دقيق وتنقيض السلطات المحلية أو سلطات أخرى معنية بتمويل صيانة المبني والبنية الأساسية في تحصيل هذه الضرائب ورصدها فقط لأجل أعمال الصيانة المختلفة .

2-5-3 تنمية القوى العاملة في مجال الصيانة :

يمكن للجهات المسئولة في الحكومة (والتي تتمثل في مصر في وزارة التنمية المحلية - المحافظات - وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية) تعزيز المهارات المحلية اللازمة لتحسين الصيانة للمبني الأساسية من خلال :

- أ. إدراج مجالات الصيانة المختلفة في المناهج التعليمية الخاصة بالجهات المسئولة عن التعليم وتدريب ذوي الاختصاص والتقنيين والحرفيين ذوي الصلة بالتشييد والبناء .
- ب. إرساء خطط وبرامج التدريب أثناء الخدمة أو العمل لجميع العاملين في وحدات الصيانة القائمة .
- ج. إعداد دورات قصيرة للتدريب على مهارات محددة في مجالات الصيانة المختلفة للعاملين في الوزارات المختلفة والهيئات والشركات المختارة على مستوى القطاعين العام والخاص من خلال النقابات المعنية .
- د. إعداد برامج تليفزيونية عن أعمال الصيانة .
- هـ. تعزيز دور اتحاد المقاولين في توفير التدريب اللازم للمهنيين والفنين والمهندسين حيث منح تراخيص مزاولة للمهنة بشرط حصول المتقدم على هذه الدورات التدريبية والتأهيلية سواء من الاتحاد أو من خارجه .

3-5-3 تربية الجهد لتمويل الصيانة :

تستطيع الجهات المسئولة عن الاقتصاد والمالية التقليل من مشاكل التمويل لتنفيذ عمليات الصيانة بكفاءة من خلال :

- أ. إنشاء جهة تقوم بتمويل أعمال الصيانة يكون لها مواردها لمساعدة المواطنين في توفير التمويل في صورة قروض حسنة (تضمن قانون البناء المصري في المادة 97 إنشاء صندوق يختص بتمويل أعمال الصيانة) .
- ب. تيسير استيراد أجهزة ومعدات وملحقاتها ووسائل نقل مختلفة من الخارج لازمة لرفع كفاءة أعمال الصيانة المختلفة لجميع أنواع المبني وخدمتها وعناصر البنية الأساسية وإنشاء وحدات خاصة لصيانة هذه النوعيات من الأجهزة والمعدات للمحافظة عليها واستخدامها أطول فترة ممكنة .

4-5-3 دور المشاركة الشعبية :

تستطيع الجهات المسئولة مثل وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ، والتضامن الاجتماعي استكمال دعمها لصيانة بدعمها وتعاونها في سبيل تعبئة المشاركة الشعبية من خلال :

- أ. نشر وتوزيع المعلومات على المنظمات المحلية والجمعيات الأهلية المختارة حول أهمية الصيانة وأساليب الجهد الذاتية في مجالات الصيانة المختلفة .
- ب. تنظيم وتشييط عملية تحصيل الأموال التي تستهدف عمليات صيانة محددة على مستوى المجتمع المحلي .
- ج. تخصيص أيام مثل الأعياد القومية السنوية لصيانة المحلية وإعداد برامج محددة لإنجازها .

4- المجمعات السكنية في التجارب والدراسات العالمية :

1 - الأرجنتين :

ظهر في الأرجنتين نمط المجمعات الخاصة في الثلاثينيات من القرن العشرين في شكل مجمعات رياضية ترفيهية خاصة لقضاء عطلة نهاية الأسبوع وذلك بالنسبة للطبقات المرتفعة الدخل في المجتمع. وفي السبعينيات تضاعفت هذه المجمعات إلى أن انتشرت على نطاق واسع منذ منتصف السبعينيات وبدأ فكر المجمعات الخاصة كنقطة لسكن الدائم للطبقات المتوسطة. والآن هناك أكثر من ثلاثة تجمع سكني مغلق .

2 - إسبانيا :

ارتبط فكر المجمعات الخاصة في إسبانيا بسكن الطبقات العليا من المجتمع في الضواحي وذلك منذ الستينيات ، وحتى الآن ما زالت هذه المجمعات قليلة مقارنة بالمدن الأمريكية ومدن أمريكا اللاتينية ، مع ارتفاع نسبي خلال العشرين عاماً السابقة وذلك بحثاً عن الأمان وهناك أنواع مختلفة من المجمعات الخاصة تبعاً لوظيفة كل منها سواء لقضاء العطلات أو أماكن للاستجمام على الشواطئ والجبال أو لسكن الدائم ، حيث يختلف التجمع السكني تبعاً للحالة الاجتماعية للسكان أو لدرجة الفصل بين المساكن داخل المجمع أو مقياس عامل الأمان.

3 - جنوب أفريقيا :

ظهر نمط التجمعات السكنية الخاصة في جنوب أفريقيا منذ نهاية الثمانينيات بحثاً عن التميز والأمان وسميت هذه التجمعات باسم قرى الأمن ، وتتوافر بها بعض الخدمات الترفيهية والرياضية وذلك لأسباب سياسية نتيجة التمييز العنصري الذي كان يقضي بالفصل التام بين البيض والملونين في أماكن تواجدهم .

4 - تركيا :

أقيمت المجمعات الخاصة في تركيا بإسطنبول وعلى الساحل الجنوبي لفئات مختلفة من السكان ، ولكن نجد أنها تختلف مع اختلاف مستويات السكان وهناك نوعين من المستويات العزل أو الفصل . النوع الأول : عبارة عن مجمعات سكنية صغيرة ذات أسوار وبوابات لحماية الفيلات المتميزة بداخلها ، وهي مجمعات خاصة ولكن لا يتوافر بها أي خدمات. النوع الثاني : عبارة عن مناطق سكنية كبيرة بها خليط من الفيلات والعقارات السكنية مع توافر المرافق والخدمات الأساسية من مراكز تجارية ومدارس ، وتعتبر درجة الانغلاق بهذه المجمعات أقل من النوع الأول حيث يستطيع العامة استخدام الخدمات المتوفرة بالتجمع السكني .

4-5 إندونيسيا وجنوب شرق آسيا :

أدى التطور الاقتصادي السريع في إندونيسيا وجنوب شرق آسيا إلى ظهور الطبقة فوق المتوسطة التي تتمتع ببعض الثراء مما أدى إلى سيطرة التطلعات الاجتماعية وحب الظهور والتميز. وقد بدأت ظاهرة المجمعات السكنية الخاصة باندونيسيا منذ منتصف الثمانينيات حيث اتجهت الطبقات فوق المتوسطة إلى السكن بالضواحي في تجمعات سكنية مغلقة بحثاً عن الأمان والتميز وبحثاً عن نمط جديد للحياة مستوحى من نمط الحياة الأمريكية تتواافق به الإمكانيات والخدمات المناسبة بهذه التجمعات من مدارس ومرافق تجارية وخدمات صحية وترفيهية ورياضية . ولاشك أن تطور ونمو المجتمعات السكنية الخاصة مرتبطة بالمضاربة بأسعار الأراضي والاستثمار في قطاع الإسكان.

4-6 بعض الدول الأوروبية والآسيوية :

أما بالنسبة لدول أوروبا وبعض أجزاء من آسيا فقد ظهرت المجتمعات السكنية الخاصة أيضاً وعلى سبيل المثال في إنجلترا ومنذ الثمانينيات من القرن العشرين زادت ظاهرة التجمعات السكنية الخاصة بالضواحي وتعتبر العولمة وتأثيرها على تسويق المباني ذات الأنماط والنماذج الفاخرة من أهم أسباب نمو المجتمعات الخاصة في بريطانيا ، ذلك بالإضافة إلى عنصري الأمان والأمان .

7-4 أمريكا :

- تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية هي الدولة الرائدة في مجال إدارة التجمعات العمرانية الخاصة المغلقة حيث بدأت هذه الأنماط العمرانية في السبعينيات من القرن الماضي وانتشرت بمعدلات عالية مع منتصف السبعينيات مع تزايد معدلات الجريمة في المدن الأمريكية والخوف من الفراغات العامة المفتوحة بالمناطق السكنية وزيادة الضغوط النفسية ومشاكل العصر مما أدى إلى الرغبة في خلق عالم خاص والبحث عن التجانس بين السكان في ظل الاختلافات الطبقية والعرقية المعروفة في أمريكا .

- وتشير الدراسات بالولايات المتحدة الأمريكية إلى الآتي :

→ وصل عدد جمعيات مالكي الوحدات السكنية في عام 2012 إلى 323,6 ألف جمعية سكنية .

→ يعمل 2 مليون مواطن من ملاك الوحدات السكنية في إدارة الجمعيات واللجان تطوعياً.

→ يوجد 60 ألف مدير متخصص في هذه الجمعيات السكنية.

→ 20-30 % من التجمعات المغلقة تدار بالجهود الذاتية دون الاستعانة بمدير .

نقدر قيمة الوقت التطوعي الذي قدمه السكان للمشاركة بجمعياتهم السكنية بـ 850 مليون دولار سنوياً . وتقدر قيمة ما تم جمعه من ملاك الوحدات السكنية بـ 40 مليار دولار سنوياً لخدمات المرافق . وتقدر قيمة الاستثمارات في الصيانة طويلة الأجل والإحلال والتجديد بحوالي 35 مليار دولار .

مما يسقى بتوضيح أهمية الاستعانة بالتجربة الأمريكية حيث أن الولايات المتحدة تتضمن أكبر عدد للمجمعات العمرانية المغلقة على مستوى دول العالم .

4-8 دراسات معهد المؤسسات المجتمعية : Community Associations Institute

1-8-4 تعريف بالمعهد :

هو معهد تأسس في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1973 يبلغ عدد أعضائه 32000 عضو متخصص في خلق مجتمعات أفضل وهم أعضاء مجلس الإدارة وممثلو المالك ومديري المجمعات السكنية المشتركة وشركات إدارة الجمعيات وغيرهم من المهنيين في ذات المجال . ويدخل المعهد في شراكة مع عدد (60) فرع محلي ، فرع في جنوب أفريقيا وفروع أخرى في عدد من الدول . يقوم المعهد بتقديم خدمات تعليمية ومعلومات وموارد للمعنيين والمتخصصين في إدارة المجمعات السكنية . www.caionline.org

كل مجمع له تاريخه وشخصيته وسماته وتحدياته ولكن كل المجتمعات تشارك في الخصائص والمبادئ الأساسية . إن المجتمعات الجيدة تحافظ على طابعها المجتمعي وقيمة ممتلكاتها وتحقق آمال وتوقعات المالك والشاغلين . كما ان المجتمعات المتميزة هي التي تغرس الاحساس المجتمعي الحقيقي بين الشاغلين والمالك وتعزز المشاركة الفعالة بينهم وتحلخ ثقافة التوافق المجتمعي المبني على المعرفة .

ويعد الهدف الأعظم لأي مجتمع هو خلق الاحساس المجتمعي والابقاء عليه بين المالك والشاغلين من جهة وبين القيادات والمديرين من جهة ، حيث يتحقق هذا الهدف على الوجه الأكمل عندما يدرك كل طرف حقوقه ومسؤولياته ويتبعها .

وفيما يلي بعض من هذه المبادئ (الحقوق والمسؤوليات من أجل مجتمعات أفضل) والتي ترشيد رؤساء وأعضاء مجالس الإدارات للمجمعات والمديرين وكذلك المالك والشاغلين .

٤-٨-٢ حقوق ومسؤوليات الأطراف الفاعلة داخل المجتمعات السكنية المشتركة :

تحديد الأطراف الفاعلة داخل التجمع العمراني و حقوق ومسؤوليات كل من يساهم في إدارته بنجاح وهذه الأطراف الفاعلة هي :

- ملاك الوحدات السكنية.
- مدير المجمع السكني .
- اتحاد الملاك ومجلس الإدارة.

| الأطراف الفاعلة | الحقوق | المسؤوليات |
|---|--|--|
| <p>الوحدات السكنية</p> <ul style="list-style-type: none"> - إنشاء رابطة إتحاد المالك / الشاغلين . - المشاركة في إدارة التجمع من خلال الاجتماعات والمشاركة في اللجان والترشح لانتخابات مجلس الإدارة. - الحصول على المعلومات الكاملة و تسخ من التقارير وسبلات ومحاضر الاجتماعات. - الحفاظ على الممتلكات وقا لمعايير واصحة. - مراقبة الميزانية المالية والالتزامات الأخرى لإتحاد المالك / الشاغلين وما ترشة الخيار ات المتاحة للمدفوعات قبل التنفيذ. - الحصول على جميع اللوائح والقواعد التي تنظم التجمع، إن يكن قبل الشراء فليكن عند الانضمام إلى التجمع. - محاسبة مدير التجمع في حال اتخاذ قرارات تؤثر على الالتزامات المالية أو حقوق الملكية - طلب إعادة النظر في القرارات التي تؤثر عليهم شخصيا بشكل سلبي - التصويت في انتخابات مجلس إدارة إتحاد المالك / الشاغلين وفي أي انتخابات أخرى. | <p>المسؤولية</p> <ul style="list-style-type: none"> • الامتثال للتعليمات الواردة باللوائح والتعليمات الحكومية. • صيانة عقار اتهم وفقاً للمعايير ولوائح المعهود بها في التجمع. • سداد الرسوم والالتزامات المالية المحددة للتجمع في الوقت المحدد. • الاتصال بالمديرين والمسؤولين، إذا لزم الأمر، لمناقشة الأمور المالية والالتزامات وتحديد طريق وبدائل للسداد. • توفير وسائل اتصال دائمة مع إدارة التجمع لضمان الحصول على المعلومات الخاصة بالتجمع مباشره. • التأكد من أن الذين يقيرون بالعقار ات على سبيل المثال: المستأجريون، والأقارب والأصدقاء (يلزمون بجميع القواعد والتعليمات واللوائح المنظمة للحياة بالمجتمع) . | <p>المسؤولية</p> <ul style="list-style-type: none"> • الامتثال للتعليمات الواردة باللوائح والتعليمات الحكومية. • صيانة عقار اتهم وفقاً للمعايير ولوائح المعهود بها في التجمع. • سداد الرسوم والالتزامات المالية المحددة للتجمع في الوقت المحدد. • الاتصال بالمديرين والمسؤولين، إذا لزم الأمر، لمناقشة الأمور المالية والالتزامات وتحديد طريق وبدائل للسداد. • توفير وسائل اتصال دائمة مع إدارة التجمع لضمان الحصول على المعلومات الخاصة بالتجمع مباشره. • التأكد من أن الذين يقيرون بالعقار ات على سبيل المثال: المستأجريون، والأقارب والأصدقاء (يلزمون بجميع القواعد والتعليمات واللوائح المنظمة للحياة بالمجتمع) . |

| المسؤوليات | المجتمع | الحقوق | الأطراف الفاعلة |
|--|---|--|-----------------|
| <ul style="list-style-type: none"> • العمل لصالح التجمع في سداد ما عليه تجاه أي جهة لها استحقاقات مالية على التجمع. • الحكم السليم على الممارسات التجارية وإدارة المنشآت بالتجمّع واتباع الإجراءات الإدارية الواجبة وتوفّر بشفافية. • تحقيق التوازن بين الاحتياجات الفردية للملك وبين الآثار إماًت وصالح العامة للتجمّع السكّني. • الإمام بالوثائق واللوائح الحاكمة للتجمّع مع الاحترام الكامل للقوانين العامة للدولة والإدارات المحليّة. • عقد اجتماعات لمدّاقنة أمور التجمّع ودعوه الأعضاء لتلك الاجتماعات ومشاركتهم بصورة بناءة وإيجابية. • تشكيل لجان أو استخدام وسائل أخرى للفترة طلبات ومقرّرات وشكاوى الملك والمستأجرين. • العمل على إجراء انتخابات نزيهة تحظى بدعاية جيدة. • التأكّد من معرفه الأعضاء الجدد في التجمّع من ملوك أو مستأجرين باللواح المنظمة. • تشجيع السكان على المشاركة في الموضوعات التي تؤثّر عليهم وعلى التجمّع السكّني. • تشجيع تنظيم المناسبات التي تعمل على تسرّيب السكان وتعزيز الإحساس بالانتماء للتجمّع. • السماح للملك بالحصول على نسخ من الأوامر والسجلات الخاصة بالتجمّع عند طلبها. • تحصيل المستحقّات المالية المقررة على الملك والمستأجرين في الوقت المحدد. • وضع ترتيبات مناسبة ، لتسهيل قدرة الملك على الوفاء | <ul style="list-style-type: none"> - طلبية الملك المقدين في التجمّع بالتزاماتهم المالية تجاهه. - التراجم السكان بلوائح التجمّع السكّني والأمثال للقواعد والأنظمة المقتفى عليها. - تلقى الدعم والمساهمة البناءة من الملك المقدين أو من المستأجرين. - احترام خصوصيّتهم إثناء أوّقات فراغهم في التجمّع وفي منازلهم. - الاستفادة من الفرص المتاحة لرفع كفاءة أدائهم مثل الدورات التدريّية، ورش العمل، النشرات التي لها علاقة مباشرة بهمسوبياتهم. | <ul style="list-style-type: none"> • مدير المجموع السكّني | |

| المسؤوليات | الحقوق | الأطراف الفاعلة |
|--|---|--|
| <ul style="list-style-type: none"> • بالتزاماتهم المالية تجاه التجمع. • توفر آلية يمكن للسكان استخدامها في الطعن على قرارات مجلس الإدارة التي تؤثر على المسؤوليات المالية الإضافية أو حقوق الملكية في حدود ما يسمح به القانون واللوائح المنظمة للتجمع السككي. • تقديم الكشوف المالية والميزانيات التي تهم المالك وتنطوي بتصرفات المديرين والمسؤولين في الوقت المناسب. | <ul style="list-style-type: none"> - التزام جميع الأطراف بالقرارات المعتمدة من مجلس الإدارة وأتحاد المالك / الشاغلين حتى وإن لم تكون الموارفقة عليها بالإجماع. - عدم الكشف لأي مالك أو مستأجر عن المناقشات والتعديلات في أي جلسة من جلسات مجلس الإدارة المغلقة بخصوص غير المسددين للرسوم أو المخالفين اللوائح ولكن عليهم عرض النتائج والقرارات الموجودة بالتجمع مع الأخذ في الاعتبار جميع المعلومات المتاحة والظروف والموارد. | <ul style="list-style-type: none"> • المالك • مجلس إدارة |

| المسؤوليات | الحقوق | الأطراف الفاعلة |
|--|--------|-----------------|
| <ul style="list-style-type: none"> • الاستفادة منها لصالحهم. • عدم قبول أي هدايا مباشرة أو غير مباشرة من المقاولين والموردين أو المقيمين. • عدم تحريف الحقائق في أي قضية تمس التجمّع. • عدم الكشف عن أي معلومات شخصية لدى المجلس عن أي مالك أو مقيم بالتجمّع. • إصدار تقرير سنوي عن الميزانية يتم الموافقة عليه في الاجتماع السنوي لاتحاد الملاك / الشاغلين. • اعتماد الميزانية السنوية للتجمّع وجعلها متاحة لجميع الملاك لاطلاع عليها من خلال أمين الصندوق. | | |

4-3-3 المهارات والخبرات المطلوب توافرها في المدير :

- يتعين على المدير أن يكون على دراية تامة بالعديد من المهارات والخبرات مثل : كيفية إدارة الموارد البشرية ، معلومات عن المقاولات والمحاسبة والأمور المالية وعلم النفس وصيانة الشبكات الخدمية والمرافق والعلاقات الحكومية بالتجمع السكني ، إدارة مجلس الإدارة ومعلومات أساسية عن البناء والقوانين وذلك لضمان إدارة التجمع بسلامة ونجاح. وهناك أربع مجالات للخدمات يتحرك خلالها أداء المدير وهي كما يلي:-

- **خدمات مالية** : تشمل تقييم وتحصيل الالتزامات المالية من السكان ومالكي الوحدات، سداد الفوائد، إعداد كشوف المرتبات للعاملين، إعداد التقارير المالية، إعداد الميزانيات، إعداد تحليلات الاحتياطي المالي والحفظ على السجلات المالية للتجمع السكني.

- **خدمات كتابية** : تشمل ترتيب وحضور الاجتماعات السنوية واجتماعات مجلس الإدارة واللجان الفرعية والحفظ على قائمة العضوية للمجلس والسجلات والملفات ، إعداد وتجهيز بيانات الوحدات عند بيعها، كتابة وتوزيع وإرسال النشرات الدورية لأخبار التجمع السكني. وكذلك استعراض إجراءات التشغيل، والإشراف على إجراءات جرد الممتلكات للجمعية السكنية، والرد على طلبات السكان وتقديم خدمات الطوارئ لهم ، تسجيل ومتابعة قرارات العمل وإجراءات تعيين وفصل والإشراف على موظفي الموقع والمقاولين.

- **صيانة المباني** : في بعض الأحيان يقوم المديرون بتوفير الصيانة لمباني التجمع السكني مثل خدمات السباكة وشركات تنظيف الوحدات السكنية وأعمال الدهانات والتشطيف الداخلي للوحدات حيث يتم ذلك من خلال تعاقد المدير مع الشركات أو الأشخاص أو المقاولين الذين يقومون بهذه المهام وأيضاً يكون للمدير دوراً هاماً في مراقبة عمل تلك الشركات.

- **صيانة الموقع العام** : وتشمل خدمات صيانة وتنسيق الموقع والحدائق الخارجية والأشجار والأنشطة الترفيهية بالتجمع السكني وخدمات جمع القمامات ونزح مياه الأمطار والأربعة المتراتكة. وذلك من خلال التعاقد مع الشركات المتخصصة في ذلك ويكون للمدير الحق في التعاقد مع هذه الشركات وكذلك متابعة عملها والإشراف عليها بالموقع.

4-8-4 الاعتبارات العامة المساعدة لمجلس الإدارة للعمل بنجاح والحد من النزاعات :

- **الاجتماعات السنوية :** إجراء ما لا يقل عن اجتماع واحد سنوياً لاتحاد المالك / الشاغلين وكذا لمجلس الإدارة المنتخب ، وتوفير ما لا يقل عن أسبوعين للملك لإبداء رأيهما فيما تم اتخاذه من قرارات.
- **المقررات :** تحصيل الرسوم المقررة من الملك في الوقت المناسب وفقاً للإجراءات القانونية
- **الاتصالات :** توفير طرق الاتصال المباشر مع السكان للإعلان عن أي إجراءات وقرارات جديدة لمجلس الإدارة.
- **الانتخابات :** إجراء انتخابات نزيهة ومفتوحة وإعطاء جميع الملك فرصة للترشح لعضوية مجلس الإدارة وإعطاء المرشحين فرصة متساوية للتعبير عن آرائهم والسماح للمرشح أن يكون له مثل لمراقبة العملية الانتخابية.
- **الشفافية المالية :** تبادل المعلومات الهامة مع الملك ومناقشتهم حول الميزانيات والتمويل الاحتياطي ، والمقررات الخاصة وغيرها من القضايا التي يمكن أن تؤثر على التزاماتهم المالية قبل اتخاذ قرارات.
- **النظامات والطعون :** السماح للسكان بالتلطيم من قرارات الإدارة قبل فرض غرامات أو جراءات.
- **الإطلاع على السجلات :** السماح للملك بالإطلاع على الميزانية ومحاضر اجتماع اتحاد الملك ومجلس الإدارة.
- **المساواة :** إنفاذ جميع القواعد ولوائح بشكل موحد على الجميع .

4-8-5 القواعد ولوائح المنظمة لإدارة وتشغيل المجمعات السكنية المشتركة والهدف منها :

يتم وضع القواعد وإقرارها ووضع آليات تنفيذها من قبل إتحاد الملك / الشاغلين بعد التشاور والمناقشة وهي تختلف اختلافاً كبيراً من دولة إلى أخرى ومن تجمع إلى آخر، وينبغي قبل إقرارها التشاور مع أحد المحامين لضمان خصوصيتها لجميع القوانين ولوائح .

الهدف من القواعد ولوائح المنظمة هو توفير الحماية والحفاظ على الممتلكات والأصول المملوكة للأعضاء مع العمل على زيادة قيمتها مع الوقت وتوفير الوفاق الاجتماعي بين السكان والتحكم في استخدام الخدمات المشتركة مع الحفاظ على القيمة المعمارية وال عمرانية والتراثية والجمالية بالمجتمع .

٤-٨-٦ أمثلة لما يمكن أن تشمله القواعد والقوانين داخل المجمعات السكنية المشتركة :

- **منع الأنشطة التي تؤدي إلى الضوضاء والإزعاج**
 - عدم السماح بقيام أي أنشطة تؤدي إلى الضوضاء أو أية مضايقات مثل الروائح والدخان وعرقلة المرور.
- **منع الأنشطة الخطرة**
 - تنع الأنشطة الخطرة كالصيد باستخدام الأسلحة النارية والألعاب النارية أو إشعال نار مكشوفة إلا في الأماكن المخصصة للشواء ويمنع تخزين المواد القابلة للاشتعال أو المساعدة على الحريق أو التي تجلب الحشرات.
- **إدارة المخالفات**
 - يحظر إلقاء القمامـة ، مخلفات المقاولـين عند عمل أي تعديلـات أو أي نوع من النفايات داخل المجمـع وعلى الملاك مسؤولـية إزالـة ونقل هذه المخالفـات من داخل المجمـع على نفـقـتهم الخاصة. أما النفايات المنـزـلـية فيـجب أن تكون معـبـأـة فيـأـكيـاسـ النـفـاـياتـ المـحدـدةـ لـهـذـاـ الغـرـضـ وـوـضـعـهـاـ دـاخـلـ حـاوـيـاتـ القـمـامـةـ المـغـطـاةـ المـتـوفـرـةـ فـيـأـمـاـكـنـ مـحدـدـةـ لـكـيـ يـتمـ جـمـعـهاـ.
- **حسن التعامل مع الموظفين بالتجمع**
 - على الملاك والمقيمين بالتجمع حسن التعامل مع جميع موظفي التجمع .
- **مراجعة الخصوصية**
 - لا يسمح بممارسة الأنشطة التي قد تقلل خصوصية الغير. قد يشترط أن يقتصر المجمع على النشاط السكني و للعائلات فقط وليس لغير المتزوجين . وألا يسمح بتأجير الوحدات لأنشطة تجارية أو مهنية أو ورش أو خلاف ذلك . وألا يسمح بتقسيم أي وحدة لتأجيرها غرف فردية. ولا يسمح بالإيجارات قصيرة الأجل الأقل من ستة أشهر على سبيل المثال.
- **تنظيم استخدام المرافق المشتركة والطرق**
 - يتم وضع اشتراطات تنظم استخدام المرافق المشتركة مثل المناطق الترفيهية، الحدائق والبحيرات والملاعب حمامات السباحة مع وضع القيود على حركة المركبات وانتظار السيارات.
- **أطقم الخدمة المنزلية** ينص على أن العاملين بالمنازل بما في ذلك الخدم والسائلين والطهاء والبستانـيـ يـحملـونـ تـأشـيرـةـ الإـقـامـةـ فـيـ الـبلـدـ وـتـكـونـ سـارـيـةـ المـفـعـولـ وـذـلـكـ إـذـاـ لمـ يـكـونـواـ مـنـ حـامـلـيـ جـنسـيـةـ نـفـسـ الـبـلـدـ. وـيـكـونـ المـلاـكـ وـالـمـسـتـأـجـرـونـ

هم المسئولون مسئولية كاملة عن العاملين الموجودين في منازلهم .

- **الأمن على الداخل**
يسمح فقط للملك والمقيمين وأسرهم والخدم والضيوف والزوار بدخول التجمع . ويسمح كذلك بالدخول لأفراد خدمات توصيل الطلبات للمنازل . كما يسمح لمقدمي الخدمات ومقاولي البناء . وسيارات الأجرة وسيارات المدرسة والزوار والضيوف وعمال الصيانة بالدخول عند وجود تصاريح صادرة من مدير التجمع .

- **مكافحة الحشرات**
ينبغي على كل وحدة مكافحة الآفات والحشرات قبل الإقامة وكذا مداومة المكافحة بشكل روتيني من قبل المقيم . أما التنظيف العادي لأي تجمع مياه (نافورة، بركة، حمام سباحة) لضمان عدم تكاثر البعوض في المناطق المشتركة .

- **الحفاظ على الطابع المعماري لواجهات الوحدات السكنية**
 - الالتزام بصيانة المنزل والحفاظ على الحدائق الخاصة .
 - الالتزام بأشكال و أماكن النوافذ و الشرفات .
 - الالتزام بالأماكن المخصصة للهوائيات وأطباقي الأقمار الصناعية
 - يحظر الكتابة على الجدران أو وضع اللافتات .
 - المالك مسئول عن سداد تكاليف إصلاح أو تنظيف أو استبدال ما يتلفه .

5- تجارب بعض الدول العربية في مجال إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة :

5-1 جمهورية مصر العربية :

5-1-1 التشريعات المنظمة لإدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة في مصر:

مع بداية القرن الواحد والعشرين بدأ المشرع التفكير في وضع آلية قانونية ملزمة للحفاظ على الثروة العقارية لإنشاء اتحاد لشاغلي المبني يستهدف الحفاظ علي سلامه العقار وأجزائه لاسيما مع تنوع أنماط العمران وتواجد المجمعات السكنية وأهمية أن يكون هناك نظام للإدارة والصيانة لتلك المجمعات يكفل حسن إدارتها وصيانتها واستمرارية ذلك لاسيما بعد انتهاء المطور العقاري من إنشائها وتسليمها للشاغلين فكان أن صدر قانون البناء الموحد رقم 119 لسنة 2008 متضمنا باباً كاملاً للحفاظ على الثروة العقارية يتضمن فصلين أحدهما خاص بتنظيم اتحاد الشاغلين والأخر خاص بصيانة وترميم العقارات المبنية وهدم المنشآت الآيلة للسقوط .

وبالنظر إلى فصل تنظيم اتحاد الشاغلين فقد اوجب المشرع بقوة القانون تكوين اتحاد لشاغلي العقارات المبنية التي لا يقل عدد وحداتها عن خمسة أو المجمعات السكنية سواء كانت

كلها أو بعضها سكنية أو غير سكنية مملوكة أو بحق انتفاع أو مؤجرة لأشخاص طبيعيين أو اعتبارية وذلك أيا كان تاريخ إنشائها أو شغلها كما أجاز المشرع إنشاء اتحاد يضم أكثر من عقار كما أجاز تكوين اتحاد يضم مجموعة عقارات متجاورة وفقا لما تحدده اللائحة التنفيذية للقانون من إجراءات وقد جاءت اللائحة التنفيذية للقانون بأن نصت بأنه في حالة التجمعات السكنية المتكاملة والمكونة من مجاورة أو أكثر يلتزم الشاغلون ومالك هذه التجمعات وبالتنسيق مع المنفي العقاري فور إدخال الكهرباء العمومية وإشغال 60% من إجمالي وحدات التجمع وفقا لما حددته اللائحة التنفيذية للقانون بتأسيس شركة أو أكثر للإدارة والصيانة طبقا لقانون الشركات يعهد إليها باختصاصات اتحاد الشاغلين إضافة إلى صيانة المنافع والخدمات العامة داخل التجمع وتكون مساهمة كل عضو في رأس مال هذه الشركة طبقا لنصيب الوحدة من الأرض منسوبا إلى إجمالي نصيب الوحدات بالتجمع وعلى أن يحتسب المتر المسطح في الإشغال التجاري والإداري بضعف المتر المسطح للإشغال السكني .

كما أجاز المشرع لمجالس إدارات الشاغلين القائمة في مجمع سكني أن تنشئ فيما بينها اتحادا للتنسيق في المسائل المشتركة ولمساعدة الجهات الإدارية في واجباتها المحلية وذلك وفقا للضوابط التي حددتها اللائحة التنفيذية حيث اتاحت اللائحة التنفيذية تشكيل الاتحاد التنسيقي بين عدة اتحادات قائمة لعقارات أو مجمعات سكنية للتنسيق في المسائل المشتركة بين تلك العقارات (حدائق - أماكن انتظار سيارات - أسوار - مظلات - وما إلى ذلك) مع مراعاة العلاقات التعاقدية إن وجدت .

ويكون الاتحاد التنسيقي من ممثل واحد لكل اتحاد قائم يتم اختياره من مجلس إدارة هذا الاتحاد ويتم انتخاب رئيس الاتحاد التنسيقي وأمينا للصندوق من بينهم .

حدد المشرع أهداف اتحاد الشاغلين في الحفاظ على سلامة العقار وأجزائه المشتركة وملحقاته وضمان صيانته وترميمه وتدعميه والحفاظ على طابعة المعماري وتوفير الخدمات المطلوبة للعقار ، وللاتحاد في سبيل ذلك التعاقد مع شركة لصيانة المباني مقيدة لدى الاتحاد المصري لمقاول التشييد والبناء .

يعد عضواً باتحاد الشاغلين كل من يشغل وحدة في العقار سواء كان مالكا أو صاحب حق انتفاع أو مشرياً بعقد غير سجل أو مستأجرا لها أو يحوزها بموجب سند قانوني سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً . كما يعتبر عضواً باتحاد الشاغلين مالك العقار كله أو بعضه ولو لم يكن من الشاغلين فإذا تعدد ملاك العقار غير الشاغلين ناب عنهم من يختارونه في عضوية الاتحاد وإذا تعدد الشاغلون للوحدات مثلاً من يختارونه في العضوية .

وقد تضمن النظام النموذجي لاتحادات الشاغلين بأنه لا يترتب على عضوية الاتحاد اكتساب حق في الملكية ولا يعد اعترافاً بوضع قائم .

ويشكل الجمعية العمومية لاتحاد الشاغلين كافة أعضاء الاتحاد ، وتتولى الجمعية العمومية تشكيل مجلس إدارة الاتحاد من رئيس الاتحاد وأمين الصندوق وعضو ، وفي حالة زيادة عدد الوحدات على سبع ينتخب نائباً للرئيس ويتوالى مجلس إدارة الاتحاد تنفيذ قرارات الجمعية العمومية .

ويتولى رئيس المجلس الدعوة إلى عقد اجتماعات الجمعية العمومية وتصدر قرارات الجمعية بما فيها تحديد الاشتراكات والالتزامات الأخرى بموافقة أغلبية أعضاء الجمعية العمومية للحاضرين .

كما يباشر رئيس الاتحاد قيد الاتحاد في السجلات الخاصة بالوحدة المحلية الكائن بها العقار ويكتسب الاتحاد الشخصية الاعتبارية بمجرد القيد ويتوالى إدارة وتصريف شؤون الاتحاد وتمثيله أمام القضاء والجهات الحكومية .

وتكون موارد الاتحاد من الالتزامات المالية التي تقررها الجمعية العمومية على جميع الشاغلين أو عائد ناتج استثمار موارد الاتحاد أو التبرعات التي يتلقاها الاتحاد من الأعضاء .

وفي سبيل تحصيل الالتزامات المالية التي حددتها الجمعية العمومية جعل المشرع للاتحاد حق الامتياز على الوحدة وملحقاتها ومالها من حصة شائعة في الأرض والأجزاء المشتركة للعقارات وما بها ، أو على منقولات شاغل الوحدة اذا لم يكن مالكا لها وتحسب مرتبة هذا الامتياز من يوم قيده وأعطى المشرع لرئيس الاتحاد أو نائبة بحسب الأحوال بعد تكليف الشاغل الذي لم يف بالتزاماته المالية أن يستصدر من قاضي الأمور الوقمية المختص أمراً بالأداء وتكون العقارات والمنقولات المملوكة بحق الامتياز لتنفيذ الأمر أو الحكم .

ولتراثي بعض الشاغلين عن إجراء الإصلاحات الداخلية وكان من شأن ذلك الإضرار بأحد من الشاغلين فقد أجاز المشرع لرئيس الاتحاد – بعد تكليف الشاغل بالإصلاح بكتاب مسجل بعلم الوصول خلال سبعة أيام على الأقل – أن يستصدر من القاضي المختص بالأمور المستعجلة في المحكمة الكائن بدارتها العقار إنما بدخول الوحدة لتنفيذ الإصلاحات على نفقة الشاغل .

وبالنظر للفصل الثاني من باب الحفاظ على الثروة العقارية والخاص بصيانة وترميم العقارات وهدم المنشآت الآيلة للسقوط نجد أنه وضع آلية للقطاع الحكومي لإقرار ما تتطلبه المبني من أعمال صيانة أو تدعيم أو ترميم لجعلها صالحة لغرض المخصصة من أجله أو ربما بالهدم الجزئي أو الكلي لبعض المبانيه وذلك من خلال تشكيل لجنة أو أكثر بكل وحدة

محليّة تشكّل بقرار من المحافظ المختص من القطاع الخاص ممثلاً في مهندسين أو مكاتب هندسية أو جهات هندسية مختصّة تتولى معاينة وفحص المبني والمنشآت الكائنة بدائرة الوحدة المحليّة وتقرير ما يلزم اتخاذه من أعمال للمحافظة على الأرواح والممتلكات وتقدم اللجنة تقريرها إلى الجهة الإدارية المختصّة متضمنة المدة اللازمّة لتنفيذ الأعمال المطلوبة وما إذا كانت تستوجب إخلاء المبني مؤقتاً جزئياً أو كلياً على أنه في حالتي تقرير الهدم الجزئي أو الكلي تعتمد القرارات من المحافظ المختص أو من ينوبه خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ استلام الجهة الإدارية لتقارير اللجان .

وقد حددت اللائحة التنفيذية للقانون قواعد ومعايير اختيار المهندسين والمكاتب الهندسية والجهات الهندسية المتخصصة وكذلك كيفية تشكيل اللجان .

كما حددت اللائحة التنفيذية للقانون القواعد والإجراءات التي تتبع في مزاولة أعمالها كما يبين الأعمال التي تعتبر من أعمال الصيانة الدورية والطارئة أو الترميم أو التدعيم أو الهدم الجزئي أو الكلي .

كما نص القانون على إعلان ذوي الشأن من المالك أو شاغلي العقار بقرارات تلك اللجان وأجاز لذوي الشأن أو اتحادات الشاغلين التظلم من القرارات أمام لجنة مختصّة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطارهم بهذه القرارات كما أوجب القانون على المالك أو الشاغلين أو اتحاد الشاغلين بحسب الأحوال أن يبادروا إلى تنفيذ قرارات اللجنة النهائية بالترميم أو التدعيم .

كما ألزم المشرع الجهة الإدارية المختصّة في أحوال الخطر الداهم بإخلاء العقار وكذلك المبني المجاورة عند الضرورة من السكان بالطريق الإداري واتخاذ ما تراه لازماً من الاحتياطات والتدابير في حال تهديد البناء بالانهيار العاجل فيكون لها في هذه الحالة الحق في إخلائه فوراً ، كما أعطى المشرع لذات الجهة في حالة الضرورة القصوى هدم العقار جزئياً أو كلياً بموجب حكم من قاضي الأمور المستعجلة بالمحكمة الائتلاف في دائتها العقار .

ولمساعدة ذوي الدخول المحدودة وغير القادرين على تنفيذ قرارات الترميم أو التدعيم أو إنشاء مساكن بديلة للمساكن الآيلة للسقوط وتوفير الموارد المالية لتنفيذ تلك الأعمال نص المشرع على إنشاء صندوق يتولى الإقراض بدون فوائد للأعمال السالفة ذكرها وحدد موارد هذا الصندوق بما يخصص لها من الموارد العامة للدولة بما لا يقل عن 0.5% خمسة في الألف من الموارد الاستثمارية للدولة وكذلك الهيئات والتبرعات وعوائد استثمار أمواله .

وتدرس الحكومة المصرية اجراء تعديل تشريعي باضافة موارد جديدة لهذا الصندوق الهام لمجابهة مهامه على مستوى جميع محافظات مصر .

ووضع المشرع عقوبة لمن يمتنع عن تنفيذ قرارات الترميم أو التدعيم أو الهدم الجزئي أو الكلي بالحبس مدة لا تزيد عن سنة وغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تتجاوز خمسة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين فإذا ترتب على عدم تنفيذ ذوي الشأن للقرار الصادر بالهدم الكلي أو الجزئي سقوط المبني ف تكون العقوبة الحبس الوجبي مدة لا تقل عن ستة أشهر ومثل العقوبة الآنف ذكرها .

٥-١-٢-٢ تطبيقات عملية لإدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة في مصر :

٥-١-٢-١ طرق وأساليب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة :

من خلال البحث الميداني الذي تم من قبل المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء- معهد بحوث العمارة والإسكان تم استخلاص تجربة مصر في إدارة المجمعات السكنية المشتركة . وتكون إدارة المجمعات السكنية المشتركة المغلقة من مجموعات متفاولة تعمل معا حيث يوجد نمطان لإدارتها :-

أولا : الإدارة عن طريق المستثمر العقاري أو الشركات المالكة .

ثانيا : الإدارة عن طريق إتحاد الشاغلين بإحدى الطرق التالية :

(أ) إدارة ذاتية تطوعية .

(ب) تعيين مدير .

(ج) التعاقد مع شركة متخصصة .

أولا : الإدارة عن طريق المستثمر العقاري أو الشركات المالكة :

تقوم الشركات المالكة بإدارة التجمع المغلق في معظم المشاريع خلال المرحلة الأولى وحتى يتم بيع جميع الوحدات بالتجمع وفي هذه المرحلة يحرص المطور العقاري على أن تتم الإدارة في التجمع على أحسن وجه لأن في ذلك دعاية للتسويق لوحداته وخاصة إذا كان هناك مراحل جديدة للمشروع . ويكون في هذه الحالة هناك مدير تفديني للإنشاءات التي ما زالت تتم بالمشروع إلى جانب المدير الإداري للتجمع ويكون التمويل عن طريق عمل ودية بنكية تحصل من ملاك الوحدات عند التعاقد لشراء الوحدات.

ثانيا : الإدارة عن طريق إتحاد الشاغلين :

(أ) الإدارة الذاتية التطوعية :-

وتكون من قبل مجلس إدارة إتحاد الشاغلين المنتخب وكذا من خلال لجان فرعية مشكلة من المالك للمشاركة في الإدارة تحت إشراف المجلس ، ويتم تسليم المشروع إلى

مجلس إدارة إتحاد الشاغلين الذي يتم انتخابه من بين أعضاء اتحاد الشاغلين الذي تكون عضويته إجبارية وليس اختيارية لكل مالك في التجمع ويكون مجلس الإدارة مسؤولاً عن الإداره ويكون العمل في هذه الحالة تطوعياً وخاصة في التجمعات الصغيرة غير القادرة على استئجار شركات لإدارتها مما ينبع عنه كثير من الشكاوى من المالك والقاطنين بالتجمع.
يتكون مجلس الإدارة من ثلاثة أو أربع أشخاص طبقاً للقانون وهذا بالإضافة للجان الخاصة وهي:

- **رئيس المجلس :** هو المدير المسؤول عن التجمع ووضع جدول أعمال الاجتماعات الدورية للمجلس وتنفيذ اللوائح القانونية نيابة عن إتحاد المالك وله الحق في ترشيح و اختيار رؤساء اللجان المختلفة.
- **نائب الرئيس :** ينتخب في حالة زيادة عدد الوحدات على سبع وحدات وينوب عن الرئيس في غيابه ويؤدي كل واجباته ويشارك في تحمل بعض الأعباء والمهام وأحياناً يكون حلقة وصل بين المجلس واللجان الفرعية.
- **أمين الصندوق:** وهو المسؤول عن ضمان وضع ميزانية التشغيل السنوية وتقديمها لمجلس الإدارة مع مسؤولية الاحتفاظ بجميع السجلات ومعاملات المالية وقائمة حسابات المتعثرين في سداد مستحقات التجمع. كما انه هو المسؤول المالي الأول أمام رئيس مجلس الإدارة وأعضاء المجلس وهو الذي يتلقى الأموال المستحقة على الوحدات من المالك كما يقوم بإصدار رسوم الصرف ويقوم بإعداد التقارير الدورية المالية للتجمع.
- **عضو مجلس إدارة اتحاد شاغلين .**
- كما يمكن تكوين لجان مختلفة من اتحاد الشاغلين كل منها مسؤولة عن خدمات محددة مثل (خدمات إدارية ، خدمات مالية ، الأمن ، الإنشاءات وصيانة المباني ، النظافة ، صيانة الموقع العام والزراعة والتجميل) وت تكون هذه اللجان من مجموعة من الأشخاص ويكون لها رئيس وتكون مسؤولة عن مهمة محددة أوكلها لها مجلس الإدارة.

(ب) تعين المدير:

يقوم إتحاد الشاغلين بتعيين مدير متخصص لإدارة التجمع وقد يستعين هذا المدير بمساعد له يقوم بمهام إدارة الموقع في التجمعات كبيرة الحجم متراوحة الأطراف أما في التجمعات المتوسطة الحجم فإن مدير التجمع السكني يقوم بالدورين معاً.

(ج) التعاقد مع شركة متخصصة :

يقوم اتحاد الشاغلين ممثلاً في مجلس إدارته بالتعاقد مع شركة متخصصة للقيام بمهمة الإدارة والصيانة ويكون المدير معين من خلال هذه الشركة وذلك في التجمعات الكبيرة والمتوسطة وتقوم هذه الشركة بتنفيذ قرارات مجلس الإدارة وتنفيذ اللوائح والقوانين التي تم الاتفاق عليها وتشرف على تطبيقها وتكون هذه الشركات متخصصة في إدارة وصيانة الممتلكات العقارية، أما اتحاد الشاغلين ومجلس إدارته فيصبح دوره إشرافيًا فقط وأحياناً يكون هناك تعاون بين الإدارة واتحاد الشاغلين ، ويكون لمجلس الإدارة المنتخب من قبل اتحاد الشاغلين الحق في تغيير الشركة التي تقوم بالإدارة إذا ما كان هناك تقصير في عملها وكذا تعيين شركة جديدة للإدارة وذلك بعد أخذ أغلبية الأصوات من اتحاد الشاغلين .

5-1-2-2 مشاكل إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة في مصر :

(أ) مشاكل استلام مجلس إدارة اتحاد الشاغلين التجمع السكني من الشركة المالكة :

في معظم التجمعات السكنية وخاصة الصغيرة والمتوسطة يتم تشكيل اتحاد الشاغلين ويتم تسليمه إدارة المجمع من قبل الشركة المستثمرة المالكة بدون الاستعانة بخبراء متخصصين مما ينتج عنه مشكلات تظهر بعد فترة خاصة في المرافق العامة مثل شبكات الطرق وصرف الصحي و الكهرباء لعدم تنفيذها طبقاً لأصول الصناعة مما يضطر معه اتحاد الشاغلين إلى اللجوء للمتخصصين لإصلاح الشبكة ويكفهم أعباء مالية باهظة (مثل ما حدث في التجمع العماراني" حدائق المهندسين - مدينة الشيخ زايد) .

(ب) مشاكل مالية :

من المهم أن يتم ربط وديعة خاصة بالتجمع عند تعاقد المالك لشراء الوحدات ليتم الصرف من عائداتها على إدارة التجمع حيث تفرض الشركة المالكة في أغلب المشروعات وديعة بنكية عند التعاقد ويتم سدادها على أقساط أو دفعات واحدة قبل استلام الوحدة السكنية وتتراوح هذه الوديعة بين 3% إلى 12% من قيمة الوحدة وتظهر بعض المشاكل المالية نتيجة تقصير الإدارة في ذلك مثل:

- عدم ربط وديعة من البداية لتغطية تكاليف الصيانة حدث ذلك في التجمعات الخاصة القديمة . مما أدى إلى تراجع كبير و إهمال في أعمال الصيانة.
- عدم التزام كثير من المالك بدفع الرسوم السنوية للصيانة خاصة أن قانون البناء غير رادع في هذه النقطة وقد تبين ذلك في كثير من التجمعات السكنية.

- مبلغ الوديعة غير كافي مما يؤدي الى تأكل الوديعة نتيجة الصرف من أصلها على الصيانة والأمن لأن عائد الوديعة أصبح لا يغطي النفقات نتيجة التضخم في الأسعار أو تغير نسبة العائد على الودائع مع وارتفاع تكاليف التشغيل التعاقدية والصيانة المؤجلة وزيادة سوء حالة المبني نتيجة زيادة عمر المبني ورفض السكان سداد رسوم إضافية ضرورية لمواجهة ذلك مثل ذلك " حدائق السليمانية - مدينة الشيخ زايد " حيث اضطرت الإدارة من قبل الشركة المستثمرة في الصرف من أصل الوديعة لتغطية تكاليف الصيانة والأمن داخل التجمع مما سيؤدي إلى مشاكل مالية مستقبلية.

(ج) مشاكل إدارية :

- حينما صدر " قانون رقم 119 لسنة 2008 ولائحته التنفيذية اختص" الفصل الأول والثاني من الباب الرابع - من المادة 155 إلى المادة 174 بتنظيم اتحاد الشاغلين وكان موجهاً بالأساس للعمارات السكنية حيث لم تكن ظاهره التجمعات المغلقة قد انتشرت بهذه الصورة ولم يفرق بين اتحاد الشاغلين في عمارة سكنية وبين اتحاد الشاغلين في المجمعات السكنية المغلقة والتي قد تصل مساحاتها لمساحات أحياء كاملة أو مدن صغيرة مما تنتج كثير من المشكلات في التجمعات التي يتم إدارتها عن طريق اتحاد الشاغلين نتيجة عدم الخبرة والرأي بأمور الإدارة والأمور المالية وأمور الصيانة والتشغيل إلخ ، أو التعاقد مع مدربين ليس لديهم خبرة كافية. ووجد أن المجمعات التي تدار من قبل الشركات العقارية المالكة هي أنجح هذه المجمعات إدارياً طبقاً لاستطلاع آراء السكان.

١-٢-٣-٥ إيجابيات وسلبيات المجمعات السكنية المشتركة :

(أ) الإيجابيات :

- المجمعات السكنية المشتركة جذبت استثمارات ضخمة من القطاع الخاص ساهمت في تنمية وإنماء المدن الجديدة .
- تخفيف العبء على الدولة .

(ب) سلبيات :

- تدهور هذه المجمعات بعد اكمال نموها وانسحاب الشركات المالكة دون توفير مصادر للتمويل ثابتة تغطي تكلفة صيانة الفراغات العمرانية والخدمات والمرافق العامة والتي ترتفع تكلفة صيانتها مع مرور الزمن ، حيث تظل الشركات المالكة تحسن الصيانة

حتى تتمكن من التسويق الكامل للوحدات السكنية ثم تترك ادارة المجمع السكني بعد ذلك لاجتهادات اتحادات المالك .

- المجمعات السكنية تؤدي على المدى البعيد إلى غياب لمعنى المدينة باعتبارها كيان عمراني اجتماعي ومحفوظ للتفاعل بين السكان والبيئة العمرانية حيث تتأثر القيم الثقافية والاجتماعية للسكان بالأئمط العمرانية داخل النسيج العمراني .

- تتحول فرص الحصول على سكن إلى سلعة تجارية في السوق العقاري يتحكم فيها المستثمر للوصول إلى الربح السريع من خلال النماذج والتصميمات المستحدثة في الإعلانات تشير المستعمل كاتجاه سائد وترضي رغبته في افتقاء وحدة سكنية متميزة تحقق مطلبها في الرقي والتميز .

4-2-1-5 دراسة حالات واقعه :


1-4-2-1-5 مدينة الرحاب (الادارة عن طريق المستثمر العقاري أو الشركات المالكة):

أولاً : نبذة عن مدينة الرحاب :-


- **موقع المدينة** : تقع مدينة القاهرة الجديدة في القوس الشرقي للقاهرة شرق الطريق الدائري في المسافة المحصورة بين طريق القاهرة - السويس الصحراوي وطريق القاهرة - العين السخنة الصحراوي وتعتبر أقرب المدن للقاهرة . وتقع مدينة الرحاب في القاهرة الجديدة عند تقاطع الطريق الدائري شرق القاهرة مع أول طريق القاهرة - السويس في الشمال الشرقي منها ويحيط الرحاب من الشرق الطريق المحيط بالقاهرة الجديدة ومن الغرب منطقة تقسيم أراضي ومن الشمال أرض ملك جهاز مشروعات وزارة الداخلية ومن الجنوب تقسيم أراضي فيلات .

- **المخطط العام للمدينة** : تبلغ مساحة مدينة الرحاب ١٠ مليون متر مربع ومخطط لها أن تستوعب ٢٥٠ ألف نسمة .

- وصلت فيها نسبة الإسكان في المدينة إلى ٢٥ % من عدد السكان المستهدف وتعتبر هذه النسبة ممتازة بالنسبة لمرور ١٠ سنوات فقط على إنشائها مما يدل على النجاح الكبير الذي تحققه المدينة في تحقيق المستهدف منها .



المخطط العام لمدينة الرحاب




موقع مدينة الرحاب وإمكانية الوصول إليها

- **النشاط الخدمي** : تبلغ مساحة النشاط الخدمي ٤٠٠ ألف متر مربع حيث يوفر التخطيط الحضري للمدينة فيها قطع أراضى للخدمات بدرجاتها ونوعياتها المختلفة (تعليمية - صحية - ثقافية - دينية - ترفيهية - تجارية - حرفية - رياضية - اجتماعية - إدارية) . وقد تم إنشاء عدد من المباني الخدمية منها : مركز خدمات الرحاب - مركز خدمة لكل حي - مستشفى تخصصي - مناطق حرفية - دور حضانة ومدارس - نادي رياضي اجتماعي - مبانى إدارية وبنوك - مكتب بريد - سجل مدنى وشهر عقاري - سنترال - جوامع وكنيسة - قسم شرطة ومطافئ .
- **من ابرز المشروعات بالمدينة**: نادى الرحاب الرياضي - المستشفى التخصصي - بنوك (البنك الأهلي وبنك مصر) .
- **مواصلات المدينة** : ترتبط المدينة بالمدن الأخرى عن طريق سيارات تابعة لمدينة الرحاب لربط المدينة بمترو الأنفاق سراي القبة - مدينة نصر وترتبط المدينة داخليا عن طريق خطوط تابعة لجهاز مدينة الرحاب لربط أحياء المدينة ببعضها.
- **الصيانة والإدارة** : قام جهاز تنمية المدينة بوضع برنامج للنظافة والصيانة العامة ينفق عليه من عائد ودائع المالك التي تسدد قبل أو عند استلام الوحدات حسب العقد وذلك للعناية بالمشروع والمحافظة عليه .




خدمات الأمن داخل مدينة الرحاب




وسائل المواصلات داخل مدينة الرحاب



بوابات مدينة الرحاب




المسجد



المناطق المفتوحة والمساحات الخضراء وأعمال الصيانة لها




المركز الطبي بمدينة الرحاب



مباني إدارية وبنوك





مول تجاري بمدينة الرحاب



المنطقة التجارية بمدينة الرحاب



مدارس وخدمات تعليمية بمدينة الرحاب



نموذج لفيلة بمدينة الرحاب



منطقة العمارات بمدينة الرحاب

ثانياً : الإطار المؤسسي :-

- **جهاز تنمية المدينة** : له صلاحيات مرنّة تسمح له بتسهيل وتوجيه عمليات التنمية، وبالتالي فهو أشبه بجهة مستقلة تتولى الجوانب التفصيلية والإنسانية، فجهاز تنمية المدينة بذلك له دور أساسى لتنمية المدينة حيث الصلاحيات المنوحة للجهاز تكون مطلقة بسبب عدم الرجوع إلى الجهات الحكومية (الجهاز الإداري للدولة) للحصول على موافقها مما لا يعيق من عملية التنمية.

- ويتشكل جهاز تنمية المدينة من :

(أ) **مجلس الإدارة** : غالبية الأعضاء من ملوك الأراضي والمستثمرين بالإضافة إلى الشخصيات الرسمية وممثلين لفريق التخطيط ، ويمثل المجلس أقوى عناصر جهاز تنمية المدينة ويجب الحصول على موافقته على أي قرار يتخذ بالنسبة للمدينة، ويستمر في دوره حتى الانتهاء من تنفيذ كافة جوانب التخطيط .

(ب) **فريق التخطيط**: يتكون من خبراء ومهنيين في مختلف التخصصات، وهذا الفريق مهمته المتابعة والمراجعة الدائمة للسياسات والمخططات الموضوعة لاسيما فيما يختص بمتابعة وتقييم مختلف الظواهر والمشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تطرأ على المدينة الجديدة لوضع الحلول المناسبة واقتراح التعديلات القادرة على الاستجابة للمتغيرات التي تستجد على المدينة ومجتمعها.

(ج) **جهاز التطوير والصيانة** : يتم تعيين أعضائه من قبل مجلس تنمية المدينة ويتولى هذا الجهاز إدارة الأعمال المتعلقة بالإنشاء والصيانة ويستمر دور هذا الجهاز منذ بدء إنشاء المدينة وحتى بعد الانتهاء من تسليمها بالكامل لتستمر أعمال الصيانة للمرافق والخدمات.

(د) **لجنة المواطنين** : يوجد في مدينة الرحاب لجنة مواطنين أعضاؤها من سكان المدينة المتطوعين والمعينين من مجلس تنمية المدينة والذين يقومون بنقل آراء وفكرة سكان المدينة إلى جهاز المدينة لمعرفة احتياجاتهم ومشاكلهم مما يمثل نقطة إيجابية.

- **مهام جهاز تنمية المدينة** : في مدينة الرحاب يلاحظ أن المرحلة الأخيرة من مهام جهاز تنمية المدينة وخاصة بفكك الجهاز لا وجود لها حيث يستمر جهاز المدينة في أداء عمله منذ إنشاء المدينة حتى الانتهاء منها وما بعدها لتقديم الخدمات المختلفة وبالتالي يحتفظ الجهاز بالصلاحيات الممنوحة له .

- أهمية جهاز تنمية المدينة :

- » حق جهاز تنمية المدينة أقصى مشاركة شعبية في اتخاذ القرارات وتنمية مدينة الرحاب اجتماعياً واقتصادياً وبيئياً.
- » حق الجهاز ارتباط بين سكان المدينة ومجتمعهم الجديد.
- » طبق الجهاز نظم إدارية وتنظيمية شاملة لتنمية المجتمع مع الأخذ في الاعتبار تواجد التوازن بين المتطلبات العامة والحقوق الخاصة.
- » نجح الجهاز في تنمية البيئة الطبيعية وتوفير المناخ الاجتماعي الذي يلبي ويشبع رغبات السكان.

ثالثاً : دور المشاركة الشعبية :

يلاحظ في مدينة الرحاب أن المشاركة الشعبية تأخذ الصور التالية:

- تعاون جهاز المدينة مع الأهالي لحل المشكلات المختلفة.
- الاجتماع بممثلي الأهالي دوريًا.
- تفاعل الإدارة مع الجمهور.

وبذلك يتضح وضوح مفهوم المشاركة الشعبية للجانبين الإداري والشعبي.

رابعاً : دراسة وتقدير نمط الإدارة في مدينة الرحاب :

إدارة التنمية العمرانية : إدارة التنمية العمرانية إدارة تفاعلية (لامركزية) ذات مرونة واستقلالية في اتخاذ القرارات تعمل على تنفيذ أهدافها بالأسلوب الذي يتاسب مع الظروف والمتغيرات التي تؤثر على المدينة . وهدفها الأساسي هو تحقيق التوازن بين الاستيطان البشري والخدمي والصناعي . وتميز بالمرحلة فالمرحلة الأولى من خلال تصميمها وتنفيذها تم تقدير نجاح أهدافها ثم وضع شكل واتجاه التنمية للمرحلة الثانية وصولاً إلى المرحلة الخامسة وذلك طبقاً لنظام السوق .

يمكن الحكم على مدى مركزية ولامركزية إدارة التنمية العمرانية في مدينة الرحاب -

من خلال بعض المعايير التالية :

(أ) التخطيط :

اتضح من دراسة الوضع الراهن بمدينة الرحاب توافر وسائل الإدارة اللازمة لتحقيق الأهداف المنشودة، وفيما يلي أهم العناصر التي ساعدت على نجاح جهاز مدينة الرحاب في تحقيق أهداف المدينة :

- وجود خطط تنفيذية ونظم تمويل محددة ومرتبطة مع بعضها البعض مما أدى إلى تنفيذ المراحل التخطيطية للمدينة في مواعيدها المحددة.
- وجود نظم للتقدير والمتابعة بالإضافة إلى وجود معايير قياس قد أدت إلى تقدير المرحلة الأولى من المدينة والوقوف على أسباب النجاح والفشل وبالتالي تصحيح مسار السياسات المتبعة في المراحل التالية.
- نظم جمع المعلومات على مستوى عالي جداً لمدينة سريعة التغير والتطور.
ما سبق يمكن استنتاج أن الوضع الحالي للنظام الإداري بمدينة الرحاب وخاصة جهاز تنمية المدينة ذو طابع خاص ومميز حيث يختلف عن الإدارات التقليدية الحكومية من حيث النمط الأساسي للإدارة العامة كما أنه يتميز باتخاذ القرارات السريعة والتي لا تخضع للموافقات العديدة من الحكومة المركزية أي أن إدارة تنمية المدينة لها حق اتخاذ القرار.

(ب) الهيكل الإداري

- وجود هيكل إداري لجهاز مدينة الرحاب مختلف عن الهيكل النمطي لأجهزة المدن الجديدة فهو متعدد الاختصاصات ويتماشي مع متطلبات المدينة وظروفها وخصائصها وأهدافها.
- التكامل والتسيير بين الإدارات داخل الهيكل الإداري لجهاز تنمية مدينة الرحاب.
- ترسیخ فكر المشاركة الشعبية في تنمية المدينة.
- توافر التسيير الفعال وعوامل الاتصال بين الوزارات والقطاعات المنفذة وجهاز تنمية المدينة في المجالات المختلفة مما يؤثر على كفاءة التنمية وتحقيق الأهداف المنشودة.
- وجود خطة واضحة المعالم تحقق المتابعة لمعدلات الإنجاز والتنمية بالمدينة.

(ج) ديناميكيات السوق

- وجود منهج واضح ومتابع لإدارة العملية التمويلية للمشروعات المختلفة أدى إلى توافق كل مرحلة مخطط لها مع الأوضاع التمويلية.
- قيام القطاع الخاص (مثل في مجموعة طلت مصطفى) بدور إيجابي في مجال الإسكان والخدمات مما يخفف العبء على الدولة.

(د) التفاعلات الاجتماعية النشطة

- وجود جهاز إعلامي واعي بأهمية العملية الإعلامية للمشروعات المختلفة بالمدينة في تحقيق التسويق المطلوب.

- الالتزام بالنمو المتتابع الذي تفرضه الاحتياجات أدى إلى أن التنمية حققت المدينة المستقرة اجتماعياً.

(٥) آليات ثانوية

- توافر الكوادر المدربة والخبرات اللازمة لعملية الإدارة (تخطيط - متابعة - تنفيذ ...) كان له أثر على كفاءة أداء جهاز المدينة.
- تزامن تنمية وتنفيذ خدمات المراحل مع مناطق الإسكان مما كان له أثر على جاذبية السكان للإقامة بالمدينة.
- تنفيذ الأحياء السكنية المجاورة طبقاً لبرامج زمنية متتابعة أدى إلى تقليل حجم أعمال البنية الأساسية.

ومن خلال تقييم نجاح تجربة مدينة الرحاب، أثبتت التجربة تحقيق نجاح ملحوظ من حيث تحقيق المستهدف من عدد السكان والارتفاع بجودة حياتهم.

١-٤-٢-٢-١-٥ منتجع الياسمين (الإدارة عن طريق إتحاد الشاغلين):

(أ) خلفية تاريخية عن منتجع الياسمين :

- يقع منتجع الياسمين في مدينة الشيخ زايد ويتميز بوقوعه على خطوط كنور مختلفة المناسبات مما خلق مناطق مرتفعة بالمنتجع ذات رؤية بانورامية للمدينة . كما أن وقوعه بالواجهة الشمالية البحرية للمدينة يميزه عن باقي الإحياء .
- وبرغم من تمنع منتجع الياسمين بكثير من المميزات لعل أهمها مساحة المنتجع الكبيرة وتتوفر الأرضي داخله للخدمات مما يتيح فرص خلق مجتمع متكامل وتميزه بموقع سهل الوصول إليه من كافة مداخل مدينة الشيخ زايد ومناطق القاهرة الكبرى حيث يحيط بالمنتجع شبكة من الطرق والشوارع مزدوجة الاتجاه . بالإضافة إلى توافر الخصوصية والأمان به حيث أنه محاط بكماله بسور بعد ابداء الملك لرغبتهم في ذلك لتحويل المنتجع إلى مجتمع سكني مغلق .
- ولكن نظراً لوجود العديد من المعوقات و المشاكل التي يعاني منها التجمع و التي تراكمت على مر السنين لا يشعر الملك و لا الزوار بتلك المميزات .
- ترجع بدايات المنتجع إلى تفكير بعض المواطنين في تملك أراضي بالمدن الجديدة وتنميتها وبالتالي قاموا بعمل جمعية سميت الجمعية التعاونية للبناء و الإسكان و قامت

الجمعية بشراء أرض من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة في مدينة الشيخ زايد . ولقد أوضحت شروط التعاقد أن الغرض من تخصيص أرض للجمعية هو إنشاء مشروع سكني متميز كامل المباني السكنية و المرافق والمباني الخدمية والترفيهية لخدمة المالك حسب اشتراطات هيئة المجتمعات .

- كما تضمنت الاشتراطات الخاصة بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة أن تقوم الشركة أو الجهة المخصوص لها بعمل المخطط العام والتفصيلي للأرض واعتماده من الهيئة وإصدار قرار التخطيط و التقسيم و الذي يجب الالتزام به ولا يمكن تعديل أو تغيير أي استخدام به دون اتخاذ الإجراءات الازمة والحصول على الموافقات من هيئة المجتمعات وكانت مدة تنفيذ المشروع وفقاً للتعاقد خمس سنوات من تاريخ استلام الأرض.

(ب) مراحل تنمية المنتجع :

- **المراحل التمهيدية** : وتم خلالها عمل التصميمات والحصول على الموافقات والترخيص الرسمية وعمل التخطيط العلمني والتصميمات الهندسية للبنية التحتية ثم تلاها تصميمات بعض منشآت الخدمات .


- **المراحل الأولى : مرحلة البنية التحتية** : وتم فيها تنفيذ كامل شبكات البنية الأساسية من شبكة الكهرباء والإنارة للشوارع وكذلك شبكات المياه والصرف الصحي وكذلك شبكة التليفونات وشبكة الغاز الطبيعي ورصف شبكة الطرق وذلك بتكلفة تجاوزت 100 مليون جنيه وانتهت عام 2003 .

- **المراحل الثانية : مرحلة بناء الفيلات وبعض مباني الخدمات** : قام المالك بإنشاء فيلاتهم البالغة 1159 فيلا وقد اكتملت الإنشاءات في ما يقرب من 85 % من تلك الفيلات وكذلك إنشاء أربعة مساجد وأربعة مراكز تجارية وحضانة ومدرسة لغات وجاري حالياً إنشاء مستشفى تخصصي سعة 300 سرير وزراعة الحدائق العامة وحدائق الطفل . و جاري إدخال شبكة المياه العكرة لري الحدائق والفيلات .

- و كنتيجة طبيعية للمجهودات الكبيرة في المراحلتين الأولى والثانية ارتفعت نسبة الإشغال بالحي لتتجاوز 600 فيلا (55 %) يسكنها حالياً حوالي أربعة ألف نسمة مؤهلة للتضاعف في حال اكتمال الخدمات بالحي . و لقد تقدمت الجمعية لترخيص العدد الباقي من قطع أراضي الخدمات ليكتمل ويتكامل الحي .

والملاحظ أنه بعد الانتهاء من إعداد المخطط و تنفيذ المرافق من مياه وصرف وكهرباء وتليفونات و عمل طبقة الأساس للشوارع، ^{فهي} أعضاء الجمعية في بناء فيلاتهم وتنوعت

التصميمات فمنهم من بني فيلا واحدة على قطعة الأرض بينما قام آخرون بتقسيم قطعة الأرض لقسمين أصغر حوالي 250 متر لإنشاء منزلين ملتصقين من أحد الجوانب . كذلك منهم من قام ببناء ما يشبه عمارة من 3 أدوار بسلم خارجي كما قام بعض المالك بضم أكثر من قطعة والبناء على أكثر من قطعة واحد من قطع الأرضي أو البناء على قطعة والأخرى حديقة. كما أن هناك من المالك من قام بعمل الهيكل الخرساني وبعض الحوائط الطوب فقط و ذلك خوفاً من سحب الأرض و لم يكمل البناء، إما لنقص التمويل أو لكون المبني بالنسبة له نوع من الاستثمار فلقد قام بالبناء بعرض البيع المستقبلي عندما يرتفع السعر بعد اكتمال نمو الحي و هو يترك عملية استكمال البناء و التشطيب تبعاً لذوق المشتري.



المخطط العام لمنتجع الياسمين

وتشير الاسهم الى المداخل الاربعة للمنتجع بعض اضافة السور يجب ملاحظة أن القرار الوزاري الاولي في اشتراطاته العامة بند رقم 10 قد اكد على "التزام الشركة بعدم اقامة اي سور او بوابات حول ارض المشروع ويجوز عمل سياج شجري بارتفاع 80 سم فقط "

المرحلة الثالثة : بناء سور والتحول إلى منتجع : إن رغبة المالك في التحول إلى مجمع سكني مغلق أو منطقة مسورة وهو أسلوب واختيار حر لمجموعة من الأفراد يعبر عن آمالهم في أسلوب حياة مختلف أكثر أماناً و هو معبر كذلك عن إحباطهم وعدم رضائهم عن أسلوب إدارة التشغيل والصيانة القائم . إنها محاولة منهم لإدارة شؤونهم بذاتهم . والملاحظ أن أعضاء الجمعية التعاونية للإسكان بعد فترة من بدء الإشغال وبعد رؤيتها أولًا لأسلوب صيانة مدينة الشيخ زايد الحي ومقارنته بأسلوب إدارة المجتمعات المسورة و المغلقة المجاورة لهم مثل الربوة و تارا والندي ومن خلال جمعية عمومية في سنة 2006 تم تقديم مقترن للتحول إلى مجتمع مغلق ولقد وافقت الجمعية العمومية على المقترن المقدم لبناء سور حول أرض الجمعية والتحول إلى منتجع مسور .

المرحلة الرابعة والأخيرة : إنشاء الخدمات المتبقية : وفيها سوف يتم بناء الخدمات المتبقية مثل مركز تجاري ونادي رياضي ونادي اجتماعي وحضانتان و مركز بريد وإطفاء ودار مسنين . كذلك في هذه المرحلة من المتوقع التأكيد على إنهاء الفيلات تحت التشطيب المتبقية حتى يكتمل المظهر العام للمنتجع.

(ج) المشكلات الأساسية للمنتجع :

- تدني المظهر العام للمنتجع .
- تسرب أمني واضح .
- سوء إدارة تشغيل وصيانة المنتجع .
- عدم تنفيذ الخدمات الاجتماعية و الترفيهية والإدارية .
- عدم كفاءة إدارة المنتجع .

(د) الأطراف المسئولة عن تنمية منتجع الياسمين والجوانب الإدارية للمشروع :

1. هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة : وتمثل الجهة المالكة وصاحبة الولاية علي الأرض في المدن الجديدة حيث أنها تقوم بتحديد المواقع المناسبة و تخصصها للجهات المختلفة ومنها الهيئة العامة لتعاونيات البناء والاسكان كما إنها تقوم بالموافقة على المخطط واعتماده . وهي الجهة التي تحدد سعر شراء الاراضي واحتياطات البناء ، كما إنها الجهة المنوط بها تغيير الاستخدام في أي مخطط ومنها حالة بناء سور حول المنتجع كما حدث بمنتجع الياسمين .

2. جهاز مدينة الشيخ زايد : أما جهاز مدينة الشيخ زايد فهو جهاز لهيئة المجتمعات ولكن دوره مؤثر في عملية التنمية ^{العمرانية} فهو يساهم في اختيار الموقع و يقوم بتسليم

الأرض للمخصص لهم . كما يقوم باستصدار تراخيص البناء و متابعة تنفيذ مراحل البناء ومعاينة وإصدار الموافقات على الإمداد بالمرافق . كما يقوم بعد المعاينة للفيلات برصد المخالفات ووقف الأعمال اذا استلزم الأمر . والكثير من التحديات والمشاكل لمنتجع الياسمين تصب عند جهاز المدينة و كذلك الحلول إما مباشرة من جهاز المدينة وإدارتها أو تتم بالتنسيق بين الجهاز والجهات الأخرى.

3. الهيئة العامة للتعاونيات البناء والاسكان: تخضع كل عمليات التنمية وتنفيذ المشروعات والإدارة لمنتجع الياسمين لقانون التعاونيات وذلك باعتبار أن تلك الأرض تم تخصيصها لجمعية تعاونية للإسكان . و حيث أن قانون التعاونيات ينص على أن التحول من الخصوص للتعاونيات إلى غيره من أشكال الإدارة مثل اتحاد شاغلين يأتي بعد اكمال التنمية والانتهاء من إنشاء البنية الأساسية و اكمال بناء الوحدات. كذلك فان قانون البناء الموحد رقم 19 لسنة 2008 وضع شرط آخر لعمل اتحاد شاغلين إلا وهو اكمال إشغال ما يعادل 60 % من وحدات المجمع السكني . وبالتالي إلى حين تحقق تلك الشروط فقانون التعاونيات هو إطار العمل لإدارة منتجع الياسمين تمارس من خلاله الإدارة اليومية والتشغيل والصيانة بالإضافة لاقتراح المشروعات واتخاذ القرار بشأنها و تصميم و تنفيذ المشروعات المستقبلية . وتبدأ المشروعات عادة بطرحها على الجمعية العمومية للموافقة عليها وذلك تحت اشراف هيئة التعاونيات ويتم الطلب من الاستشاري صياغتها لطرحها للتنفيذ . ثم تأتي إجراءات ترسيئها بإشراف هيئة التعاونيات للمشروعات التي تفوق تكلفتها التقديرية 100 ألف جنيه ثم يبدأ التنفيذ . و هيئة التعاونيات متداخلة في أدق التفاصيل فإذا تعثر التنفيذ أو تأخر لأى سبب يتم أخذ موافقة من هيئة التعاونيات حتى يستطيع مجلس الإدارة مد فترة التنفيذ للمقاول . و حيث أن كل الأنشطة من تشبييد و بناء و امداد بالمرافق التي تزيد قيمتها عن 100 ألف جنيه تخضع لاسراف هيئة التعاونيات كما ذكرنا سابقا و وبالتالي فالأنشطة التنموية تأخذ وقتاً طويلاً لطرح المناقصات و الترسية و صرف المستحقات مما يؤدي لتأخر المشروعات و عزوف كثير من المقاولين المتميزين عن المشاركة في مقاولات الجمعيات التعاونية للإسكان لما يتعرضون له من تأخر المستحقات . كما أن ضعف الكفاءات والقدرة الإدارية للعاملين والمشرفين على الجمعيات يسهم في تعطيل المشروعات التنموية .


4. مجلس إدارة الجمعية التعاونية: تبعاً للائحة الجمعية فان مجلس الإدارة يتكون من 13 عضواً منتخبًا لفترة خمس سنوات . ويتم انتخابهم طبقاً لقانون التعاوني ومن واقع العمل في المجلس الحالي تم تشكيل لجان متعددة على النحو التالي :

- ﴿ اللجنة الإدارية : وتختص بعمل تصور بتطوير العمل الإداري داخل الجمعية
- ﴿ اللجنة الهندسية : وتختص بتولي دراسة المشروعات القائمة وإعداد تقرير عنها
- ﴿ لجنة الإعلام والثقافة :وتختص بوضع تصور لآلية نشر قرارات مجلس الإدارة والتواصل الاجتماعي مع السادة أعضاء الجمعية.
- ﴿ لجنة تنمية الموارد: و تختص بإعداد تصور لاستغلال الأمثل لكافه الأرضي التي لم يتم استغلالها من بين ممتلكات الجمعية ودراسة إمكانية الاستفادة من المنتجع في إدخال موارد تساعد على تنمية المنتجع وتقديم أفضل الخدمات .
- ﴿ لجنة النظافة وصيانة الحدائق والزراعات: تختص بعمل تصور لتطوير منظومة وأساليب النظافة والزراعة بالإضافة بوضع التصور المبدئي والسمة أو الطابع الزراعي .

﴿ لجان استشارية يتم تشكيلها من خارج مجلس الإدارة من بين السادة المنتفعين وهذه اللجان تقوم بعمل مقترنات تعرض على مجلس الإدارة ثم يتم مناقشتها والموافقة عليها ويبداً الجهاز التنفيذي في التنفيذ طبقاً لقوانين المعامل بها .

5. المالك / أعضاء الجمعية من المنقعين : المالك وهم في الأصل أعضاء الجمعية التعاونية للإسكان إما الأصليين أو الذين قاموا بشراء الأرض أو الفيلات من الأعضاء الأصليين . وهم يشكلون الجمعية العمومية التي لها كثير من الحقوق وفقاً لقانون التعاونيات - حيث أن المالك لم يكونوا بعد اتحاد شاغلين - ومشاركة المالك في إدارة التجمع تكون من خلال الاجتماعات والمشاركة في اللجان والترشح لانتخابات مجلس الإدارة . ومن حقوق المالك الحصول على المعلومات الكاملة ونسخ من التقارير المحاسبية ومراقبة الميزانية المالية والالتزامات الأخرى من خلال الجمعية العمومية التي تعقد على فترات . ومن خلال الجمعية العمومية أيضاً يمكن للمالك التصويت على القرارات التي قد تؤثر عليهم سلباً أو إيجاباً و أمثلة ذلك قرارات بناء سور حول أرض الجمعية و التحول لمنتجع .
كما أن للمالك حقوقاً فعليهم التزامات وواجبات وهي عادة ما تشمل الامتثال للتوجيهات الواردة باللوائح المنتفع التي تم الاتفاق عليها كما تشمل مسؤوليتهم عن صيانة عقاراتهم وفقاً للمعايير واللوائح المعتمدة بها في المنتفع .

كما يجب أن يتلزم المالك بسداد الرسوم إن وجدت ونظرًا لعدم وجود لائحة للمنتجع حتى الآن فإن أهم ما يجب الالتزام به هو احترام اشتراطات البناء واللوائح التنظيمية ومراقبة الجار. و الواقع أن المشاكل الناتجة عن مخالفة المالك لاشتراطات البناء وخاصة بزيادة الارتفاع أو بناء بنسب تفوق النسب المقررة هو من أهم مشاكل المنتجع ونظرًا لعدم وجود صلاحيات لدى مجلس الإدارة لوقف المخالفات وكل ما يمكن عمله فقط هو إعداد تقرير عن المخالفات وإرسالها لجهاز المدينة لاتخاذ اللازم.



بعض الفيلات في منتجع الياسمين منتهية و بعضها تحت التشطيب



المناطق المفتوحة والشوارع في منتجع الياسمين بعضها مزروع وكثير منها لم يتم استغلاله



أنماط البناء بمنتجع الياسمين: بعض الفيلات على قطعتين وبعضها قسم الأرض الى فيلاتين متصلتين من جهة



حالة سور منتجع الياسمين وسوء استخدامه

(ه) الجهاز الإداري للجمعية والمنتجع

يكون المدير مسؤولاً عن إدارة المنتجع بما فيه من شوارع و مناطق مفتوحة و خدمات ومرافق . وهو معين من قبل مجلس الإدارة وعادة ما يكون لديه مساعدين يمثلون الجهاز التنفيذي ويشمل إدارات عديدة في حالة التجمع الكبير أما في حالة منتجع الياسمين فبرغم من كبر حجم المنتجع فعدد التنفيذيين محدود .

فهناك مدير للجمعية يخالط دوره بدور مدير المنتجع كما يوجد مدير إدارة هندسية يخالط دوره هو الآخر بدور مدير المنتجع كما أن بعض أعضاء مجلس الإدارة نظراً لقصور الإدارة التنفيذية يقومون بدور تنفيذي / إداري .

وحتى يستطيع المدير القيام بدوره يجب أن يساعد الملاك من خلال التزامهم بلوائح التجمع السكنى والامتثال للقواعد والأنظمة المعمول بها والمتافق عليها داخل التجمع وبما أنها غير موجودة فإن مدير المنتجع يعاني في علاقته بالملك وكذلك في علاقته بمجلس الإدارة كما يخالط دوره بمدير الأمن . والملحوظ أن وجود سور لم يغير أو يؤثر في الجهاز الإداري إنما رفع آمال الملك و سقف توقعاتهم من أن السور سوف يؤدي إلى تحسن كبير في إدارة المنتجع وهو ما لم يتحقق.

(و) مصادر الدخل

الإيرادات الأساسية ناتجة عن بيع بعض الأصول و كذلك رسوم يتم دفعها في حالة التنازل عن الملكية. كذلك رسوم مقابل السماح بزيادة غرف السطح من 25 % إلى 75 % بالإضافة إلى رسوم دخول المنتجع للعمال وعربات المقاولين و بعض الإيرادات الصغيرة الأخرى .

أما المصروفات و تشمل مرتبات العاملين وتكاليف تنفيذ بعض المشروعات التي لا تزال مستمرة لم تنته بعد مثل مشروع المياه العكرة . بالإضافة لتكاليف التشغيل و الصيانة لشبكات المياه و الصرف و الكهرباء و كذلك فواتير المرافق من مياه و كهرباء . والجمعية لديها مصادر دخل جيدة و الملاحظ أنه بالرغم من توفر التمويل لدى الجمعية فإن تنمية منتجع الياسمين لم تصل لمستوى منتجعات أخرى وذلك أساساً لأنها تابعة للتعاونيات بالإضافة لعدم وضوح الأدوار و تعارض و تداخل المسؤوليات.

ومن خلال تقييم تجربة منتجع الياسمين ، أثبتت التجربة عدم تحقيق نجاح ملحوظ
من حيث عدم استطاعة النظام الحالي للتعاونيات في تلبية الاحتياجات الحقيقة
للجمعيات التعاونية الخاضعة لها والاستجابة لأولويات الأعضاء بالسرعة المطلوبة .
كما أن تحولها الى مجمع سكني مغلق في مرحلة لاحقة أدى الى عدم التخطيط لذلك من
البداية .

6- الخلاصة والتوصيات الخاتمة²:

² يتم ادراجها بعدأخذ توصيات ومقترناتها الدول العربية كلها (توصيات مشتركة) .

المراجع

1. م. صبحي أمين محمد العشماوي - مدرس مساعد بقسم العمارة والإسكان - المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء، د. أشرف السيد البسطوسي - أستاذ مساعد بقسم العمارة والإسكان - المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء. دور الصيانة في الحفاظ على استدامة المشروعات العمرانية الخاصة. 2013.
2. أ. د. م. محمد شحاته درويش - أستاذ م. التخطيط العمراني د. رندا جلال حسين - مدرس بقسم التنمية العمرانية الإقليمية كلية التخطيط الإقليمي والعمري - جامعة القاهرة. تفعيل دور الإدارة المستدامة للمجتمعات العمرانية الخاصة كآلية نحو تحقيق التنمية الشاملة. 2013.
3. م. مها عبد الستار رشيد - معهد بحوث العمارة والإسكان - المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء ، أ. د. شيرين محي الدين وهبة- كلية الهندسة، جامعة القاهرة ، أ. م. د. دعاء محمود الشريف - معهد التدريب والدراسات الحضرية، المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء. التجمعات السكنية المغلقة في مصر: دراسة تحليلية للأسباب والنتائج. 2013.
4. أحمد على سليم البهنساوي - قسم التخطيط العمراني - كلية الهندسة - جامعة الأزهر - المجمعات السكنية المتكاملة ودورها في توفير بيئة عمرانية متميزة بالأحياء السكنية - مؤتمر الأزهر الهندسي الدولي العاشر - ديسمبر 2008 .
5. أ. د. عزة أمين سري - أستاذ التخطيط العمراني بالمركز القومي لبحوث الإسكان والبناء، التجمعات المغلقة بين الحلم و الحقيقة دراسة حالة منتجع الياسمين - الشيخ زايد. 2013.
6. د. باهر إسماعيل فرات - المدرس المساعد بقسم العمارة - كلية الهندسة جامعة مصر الدولية - رسالة الدكتوراه - تأثير لامركزية الإدارة على التنمية العمرانية في مصر - كلية الهندسة قسم التخطيط العمراني - جامعة عين شمس .
7. أ. م. د. أيمن حمزة ثابت - أستاذ مساعد بمعهد العمارة والإسكان - المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء د/ناهد نجا الإبياري- مدرس بمعهد العمارة والإسكان - المركز القومي لبحوث الإسكان والبناء. الأطراف الفاعلة في إدارة التجمعات العمرانية الخاصة نحو إدارة مستدامة للعمران في مصر. 2013.
8. أ. م. د. أيمن حمزة ثابت- أستاذ مساعد بمعهد بحوث العمارة والإسكان - بالمركز القومي لبحوث الإسكان والبناء . م طارق ^{تحقيق عفيفي} - كبير باحثين بمعهد بحوث العمارة

والإسكان - بالمركز القومى لبحوث الإسكان والبناء. نشأة وتطور المجتمعات العمرانية المغلقة فى الولايات المتحدة وكندا ودول أمريكا اللاتينية 2013

9. د.م./ محمد فتحي عارف - باحث بالمركز القومى لبحوث الإسكان والبناء - أساليب إداره وصيانة المدن السكنية عمرانيا واقتصاديا - الملتقى الدولى السادس للتشغيل والصيانة فى البلدان العربية - عمان الأردن .

10. م/ كرم محمود عبد المقصود - مدرس مساعد بقسم العمارة والإسكان - المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء - دور صيانة المباني والبنية الأساسية في تنمية البيئة العمرانية .

11. أ.د.م/ حسام حسان البرامولي - كلية الهندسة - جامعة عين شمس - منهاجية الصيانة للمباني الحديثة .

12. قانون رقم (119) لسنة 2008 - قانون البناء الموحد المصري .

مُرْفَقْ رَقْمٌ 21



١٤٥٦ العدد : ف / ٣ / ٧ / ٢٠١٤
التاريخ : ٩ / ٥ / ٢٠١٤

قسم الدراسات
شعبة المجلس

الى / وزارة الخارجية / الدائرة العربية

م/ أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة

تحية طيبة ...

اشارة الى كتابكم المرقم ٨٩٤ في ٢٠١٤/٢/٢٠ ومرفقه مذكرة الامانة العامة لجامعة الدول العربية / القطاع الاقتصادي-ادارة البيئة والاسكان والتنمية المستدامة المرقمة ٥٦٦٨ في ٢٠١٤/٢/١٠ المتضمنة الطلب الى الدول العربية موافاة الأمانة الفنية لمجلس وزراء الاسكان والتعهير العرب بمرئياتها وتجاربها حول موضوع "اسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة" ليتسنى مناقشتها في الاجتماع (٦٠) القادم للجنة الفنية العلمية الاستشارية للمجلس للفترة ٢٠١٤/٩/٢٣-٢١

نرفق طياب دراسة حول اسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة في جمهورية العراق والتوصيات التي يمكن اعتمادها لغرض تعزيز هذه التجربة .

للتفصيل بالاطلاع وبلغ الامانة العامة لجامعة الدول العربية / القطاع الاقتصادي- ادارة البيئة والاسكان والتنمية المستدامة بذلك.... مع التقدير .

المرفقات
دراسة

المهندس

دارا حسن رشيد يارا
وكيل الوزارة
٢٠١٤/٥/٨

نسخة الى :

- مكتب السيد الوكيل الأقدم / للتفصيل بالاطلاع مع التقدير.
- مكتب السيد الوكيل / للتفصيل بالاطلاع ... مع التقدير
- دائرة الاشغال والصيانة العامة / اشارة الى كتابكم المرقم ٣٨٨ في ٢٠١٤/١/٢٨ مع نسخة من المرفقات / للتفصيل بالاطلاع ... مع التقدير.
- Cairep@mofaml.gov.iq
- Envsusdev.dept@las.int
- الدائرة الفنية / قسم الدراسات ... مع الأوليات.

الأساليب المعتمدة في إدارة وصيانة المجمعات السكنية

(تجربة العراق)



قانون الثاني
٢٠١٤

المحتويات :-

١. المقدمة .
٢. أنواع المجمعات السكنية حسب نظام الادارة والصيانة في التجربة العراقية
 - ٢-١ المجمعات السكنية لمؤسسات القطاع العام .
 - ٢-٢ المجمعات السكنية ضمن المشاريع او المدن الصناعية .
 - ٢-٣ المجمعات السكنية الاستثمارية.
 - ٢-٤ المجمعات السكنية التعاونية .
 - ٢-٥ مجمعات الأوقاف السكنية .
٣. الجانب التشريعي والمؤسسي في التجربة العراقية.
٤. الجوانب الفنية في ادارة وصيانة المجمعات السكنية.
 - ٤-١ المبادئ العامة في تصميم وتنفيذ الاعمال الكهربائية لتسهيل ادارة وصيانة المجمعات السكنية .
 - ٤-٢ المبادئ العامة في تصميم وتنفيذ الاعمال الصحية لتسهيل ادارة وصيانة المجمعات السكنية .
٥. الاستنتاجات و التوصيات.

١- المقدمة :-

تعد عملية ادارة وصيانة المجمعات السكنية ضرورية في ادامة الرصيد السكني على المستوى الوطني من خلال تقليل نسب الاندثار في المنشآت الى جانب اهميتها في تحقيق افضل حياة يومية لسكان تلك المجمعات من خلال تقديم العديد من الخدمات وادامة فعاليتها .
ولأهمية هذه الوظيفة وشمولها فان الاساليب المعتمدة في ادارة وصيانة المجمعات السكنية قد تعلقت بجوانب عديدة :

- جانب تشريعي يختص بالجانب القانوني الذي ينظم هذه العملية .
- جانب مؤسسي يتعلق بكيفية انتظام الادارات التي تقوم هذه العملية ومؤسسات الاشراف التي تراقب اداؤها .
- جانب فني يتعلق بطبيعة الاساليب المعتمدة في ادارة وصيانة الخدمات العامة لمنشآت المجمعات السكنية : - الاعمال الكهربائية ، الصحية ، المصاعد ، التكيف ، الحدائق والخدمات الأخرى .

والجانب الاخير يتطلب التهيئة له في وقت مبكر من مراحل تنفيذ المشاريع السكنية وتوفير خرائط المجمعات كما منفذة (As built drawing) وقد تصل اعمال التهيئة الى الاساليب المعتمدة في تصاميم تلك الخدمات في الابنية وطبيعة ومناشئ المواد المستخدمة في تنفيذ تلك المجمعات .
وستتعرض هذه الدراسة الى اهم الجوانب المؤثرة والتي تساهم في بلورة الأساليب المختلفة التي يمكن اعتمادها في ادارة وصيانة المجمعات السكنية وتحقيق الاهداف التي تسعى اليها هذه الوظيفة في التجربة العراقية . حيث تم تناول تجارب متنوعة من تلك الاساليب بحسب طبيعة المجمعات السكنية من حيث عانديتها وارتباطها بقطاعات التنمية الاسكانية المختلفة .

ثم استكملت الدراسة بتناول الجانب التشريعي والمؤسسي الذي ارتكزت اليه التجربة العراقية في ادارة وصيانة المجمعات السكنية والتي قادت الى بلورة اساليب عده تم اعتمادها في ادارة المجمعات السكنية .

وأخيراً تعرضت الدراسة الى بعض الجوانب الفنية المتعلقة في تصميم وتنفيذ الخدمات العامة في المجمعات السكنية والتي تؤثر في الاساليب المعتمدة في ادارة وصيانة المنشآت السكنية .

وخلصت الدراسة الى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات العامة التي يمكن ان تساهم في تطوير الاساليب المعتمدة في ادارة وصيانة المجمعات السكنية في التجربة العراقية .

٢- انواع المجمعات السكنية حسب نظام الادارة والصيانة في التجربة العراقية:-

في التجربة العراقية في ادارة وصيانة المجمعات السكنية تباينت الاساليب المعتمدة في ذلك بحسب طبيعة المجمعات السكنية من حيث عانديتها واسلوب انشاءها وطبيعة ارتباطها بقطاعات الدولة المختلفة والتي يمكن تصنيفها الى :-

- ١- المجمعات السكنية لمؤسسات القطاع العام .
- ٢- المجمعات السكنية ضمن المشاريع او المدن الصناعية .
- ٣- المجمعات السكنية الاستثمارية .
- ٤- المجمعات السكنية التعاونية .
- ٥- مجمعات الأوقاف السكنية .

١-٢ المجمعات السكنية لمؤسسات القطاع العام :-

انشأت هذه المجمعات السكنية ضمن الخطط والستراتيجيات المتبعة في فترات مختلفة لمعالجة مشكلة الاسكان حيث يتبني القطاع العام من وزارات وشركات وهيئات حكومية مسؤولية انشاء وتشييد هذه المجمعات ومن ثم تشغيلها وصيانتها وتكون مشرفة على ادارتها.

وتقوم الجهة المستفيدة من هذه المجمعات باسكان الموظفين التابعين لها وتنظيم كيفية ادارة وتشغيل المجمع والتکلف بصيانة البنى التحتية وتعيين الكادر المتخصص في هذا المجال وتشمل نوعين من المجمعات حسب اسلوب ادارتها :-

أ- مجمعات سكنية قامت وزارة الاسكان والتعهير بانشاءها ثم بيعها لشراائح اجتماعية مختلفة وتبنت ادارتها الجمعيات التعاونية التي ينظمها سكان المجمع حيث تكون هذه الجمعية مسؤولة على توفير خدمات الحياة اليومية بالتنسيق مع الدوائر البلدية وبدعم من قبل وزارة الاسكان والاعمار .

ب- مجمعات سكنية انشأت من قبل قطاعات ومؤسسات حكومية مختلفة لاسكان العاملين فيها وكانت عملية ادارة وصيانة تلك المجمعات تتم بشكل مباشر من قبل تلك المؤسسات او بتنسيق مع الدوائر البلدية التي تقع ضمن قواطع مسؤوليتها .

وهناك العديد من هذه المجمعات السكنية في العراق منها على سبيل المثال (مجمع الصالحية السكني، مجمع القادسية السكني ، مجمع السعدون السكني) حيث تبلورت فيها أساليب مختلفة في ادارة وصيانة المجمعات السكنية وسيتم تناول هذه المجمعات على سبيل المثال كونها تقدم نماذج متنوعة للأساليب المعتمدة في ادارة وصيانة المجمعات السكنية :-

مجمع الصالحية السكني:

مجمع الصالحية السكني أحد المجمعات السكنية التي تم انشاءها في بغداد- الكرخ من قبل وزارة الاعمار والاسكان في ثمانينات القرن الماضي ويكون من (٢٠٠٠) وحدة سكنية تم تخصيص جزء منها لمؤسسات الدولة ووزاراتها وبيع الجزء الاخر الى شرائح اجتماعية مختلفة .

يتميز المجمع بتوفير كافة الخدمات الضرورية فيه من طرق خدمية وحدائق ومرائب للسيارات مع أسواق مختلفة ومرافق صحية وحضانات ورياض للأطفال ومدارس ابتدائية وثانوية ، بالإضافة الى خدمات الكهرباء والماء وشبكات الغاز لكل الوحدات السكنية .

يتضمن المجمع محطة لتصفية المياه خاصة بالمجمع مع محطة ضخ ومحطة ضخ للغاز بالأنابيب وستة محطات كهرباء مستقلة (مولادات ديزل) للطوارئ لتوفير الكهرباء لمحطة تصفية وضخ الماء ومحطة ضخ الغاز للمصاعد والأنارة الخارجية للوحدات السكنية والحدائق والمرائب والطرق الخدمية في حالة انقطاع الكهرباء الوطنية .

تم ادارة شبكات الخدمات العامة في هذه المجمعات وصيانتها واصلاح كافة العطلات فيها وفي الوحدات السكنية من خلال جمعية خدمة خاصة بالمجمع حيث تمتلك كوادر هندسية وفنية متخصصة مع توفر كافة المواد الأولية والاحتياطية المستخدمة في أعمال الصيانة والادامة واصلاح العطلات للخدمات كافة ، ويتم تمويل هذه الجمعية من اشتراكات الساكنين (قانون الجمعيات التعاونية لأدارة المجمعات السكنية رقم ١٤٩ لسنة ١٩٨٠)

ଅନ୍ତରେ କାହାର ପାଦରେ ଯାଏଇଲୁ କାହାର ପାଦରେ ଯାଏଇଲୁ ।


፳፻፲፭

የኅድር የሚከተሉ ተንሱ እና በጥናቸው ስት መመሪያ ተስፋል ነበር ነው እና ጥሩ የሚከተሉ ተንሱ እና በጥናቸው ስት መመሪያ ተስፋል ነበር ነው

ଶ୍ରୀମତୀ କୁମାରାଜା (୧) :

સાહેબજીની પત્રો

תְּבִיבָה



المشاريع واقع ضمن مناطق التطوير الحضري للمدن القائمة فعلاً في حين هناك مشاريع أخرى كانت مواقعها مستقلة عن المناطق الحضرية وكانت نواة لانشاء مدن جديدة هي مدن صناعية بالأساس .

ان أساليب ادارة وصيانة تلك المجمعات أختلفت تبعاً لاختلاف خصائص تلك المجمعات فالمجمعات السكنية الصغيرة نسبياً كانت تدار بشكل مباشر من المؤسسات الصناعية التابعة لها ومن خلال لجان محلية ، وتختص أحياناً بدعم الدوائر البلدية القريبة كونها غالباً ما تقع ضمن النسيج الحضري للمدن القريبة منها .

اما المشاريع الكبيرة فشكلت مناطق حضرية كانت نواة لنمو حضري مستمر قدمت لها خدمات بلدية مستقلة ويدعم من قبل المؤسسات الصناعية الكبرى العائدة لها .

ومن هذه المجمعات السكنية التي انتشرت في محافظات العراق المختلفة مجمع (عكاشات) السكني التابع الى (مجمع عكاشات الصناعي لصناعة الفسفور) والمجمع السكني التابع لمصنع البتروكيماويات في البصرة ومجمع الأسكندرية في محافظة بابل .

٣- المجمعات السكنية الاستثمارية :-

تعد تجربة دخول القطاع الخاص في الاستثمار السكني لأنشئ المجمعات السكنية الاستثمارية من التجارب الحديثة في قطاع الأسكان في العراق وتبلورت معه أساليب واضحة ومحددة في عملية ادارة وصيانة تلك المجمعات السكنية .

وهناك العديد من العوامل التي ستؤثر في بلوغة أساليب الأدارة والصيانة في تلك المجمعات السكنية أهمها قانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٨٠ الذي ينظم عمل الجمعيات التعاونية في ادارة وصيانة المجمعات السكنية بالإضافة الى شروط العقد الاستثماري الذي يحدد مجال سيطرة المستثمر على بعض الخدمات العامة في المجمع والأستفادة من عوائدها مستقبلاً والعامل الثالث يتعلق بدور الدوائر البلدية التي تقع تلك المجمعات ضمن قاطع مسؤوليتها .

وتنتشر الان في العراق العديد من المجمعات السكنية الجديدة تحت الأنشاء والتي تقام ضمن التوجهات الاستثمارية للأسكان و التي حددها قانون الاستثمار .

٤- المجمعات السكنية التعاونية :-

وهي المجمعات السكنية التي يتم انشاؤها من قبل الجمعيات التعاونية الأسكانية التابعة للاتحاد العام للتعاون في العراق . وعملية ادارة وصيانة تلك المجمعات تتم من خلال الجمعيات المحلية التي تشكل في تلك المجمعات وبحكمها قانون الجمعيات التعاونية رقم ١٤٩ لسنة ١٩٨٠ والنظام الداخلي له .

٥- مجمعات الأوقاف السكنية :-

هناك العديد من المجمعات السكنية والأبنية السكنية المفردة في العراق والتي أنشأتها دوائر الأوقاف من خلال استثمار أملاك الأوقاف من الأراضي والأموال لتوفير السكن والمجمعات السكنية بحيث تبقى عائدة هذه الأرضي والدور الى دوائر الأوقاف والتي تديرها بشكل مباشر . ويتوزع هذا النمط من المجمعات في العديد من محافظات العراق وتم عملية ادارة وصيانة تلك المجمعات من قبل دوائر الأوقاف مباشرة وبالتنسيق مع لجان محلية من السكان ومن هذه المجمعات (مجمع الخيرات السكني في مركز محافظة بغداد) .

مجمع الخيرات السكني :-

مجمع الخيرات هو مجمع سكني عائد للأوقاف أنشأ في ثمانينيات القرن الماضي ويتألف المجمع من (٥) أبنية سكنية عمودية وبمجموع (١٥٠) وحدة سكنية حيث تتألف كل بناية من (١٠) طوابق حيث يتم توزيعها من قبل الأوقاف على مجموعة موظفي ودوائر الدولة عبر عقود إيجار.

حيث كان يتم إدارة المجمع من قبل لجان محلية مؤلفة من سكنته المجمع وبإشراف مباشر من دوائر الأوقاف ويتم تغيير هذه اللجان شهرياً وبشكل دوري على ساكنى المجمع حيث تتكرر هذه اللجان بجميع أعمال الصيانة الالزمة للمجمع كالماء والكهرباء والنفايات ... الخ .

اما حاليا فقد تحولت المهام التي كانت تقوم بها هذه اللجان الى جهة استثمارية تم التعاقد معها من قبل الأوقاف حيث تقوم هذه الجهة الاستثمارية بكافة مستلزمات المجمع الخدمية واستيفاء مبالغ الخدمات من المتعاقدين وبالتالي تكون ادارة المجمعات السكنية عموما بطرق مختلفة لغرض ادامتها وصيانتها .

٣-الجانب التشريعي والمؤسسي في التجربة العراقية :

من ما تقدم من فقرات يتضح ان القاعدة التشريعية الاساسية التي يرتكز اليها عملية ادارة وصيانة المجمعات السكنية في العراق هي قانون الجمعيات التعاونية لادارة المجمعات السكنية رقم ١٤٩ لسنة ١٩٨٠ والنظام الداخلي الموحد لجمعيات ادارة المجمعات السكنية التعاونية رقم (٤) لسنة ١٩٨١ الذي صدر استنادا الى احكام المادتين (٢٦، ٢٥) من قانون الجمعيات التعاونية .

وقد حدد هذا القانون وظيفة تلك الجمعيات في ادارة وصيانة المجمعات السكنية من خلال تحقيق مجموعة من الاهداف :-

- ١ - ادارة السكن في عمارات المجمع السكني ضمن حدود منطقة نشاطها.
- ٢ - متابعة صيانة المرافق المشتركة للعمارة السكنية بما يكفل ادامتها وترميم أي خلل فيها بشكل يحول دون تفاقم ما يطرأ عليها من اندثار بسبب الاستعمال.
- ٣ - توثيق العلاقات الاجتماعية بين شاغلي الشقق في المجمع السكني والعمل على تنمية وتشجيع روح التالف والتعاون لديهم ، وبما يكفل الحفاظ على روابط حسن الجوار فيما بينهم .
- ٤ - تشجيع العمل الجماعي المشترك لاعضائها واذكاء المبادرات الفردية لديهم بما يضمن تطوير ادارة المجمع السكني على اساس تعاؤني وذاتي يهم مصلحة المجموع .
- ٥ - القيام بأية نشاطات اخرى من شأنها تيسير تقديم الخدمات الالزمة لاعضاء المجمع السكني .
- ٦ - العمل على ازالة كل السلبيات في المجمع السكني بالوسائل الملائمة التي تضمن انجاح تجربة السكن العمودي كنمط متقدم لحل مشكلة السكن في القطر .

وينظم هذا القانون والنظام الداخلي اليات تشكيل الجمعيات التعاونية لادارة المجمعات السكنية وصيانتها من اجراءات تأسيس الجمعية وتشكيل مجلس ادارتها والعضوية فيها وهيكليتها واسلوب الادارة والموارد التي تعتمدها والصلاحيات والواجبات والاعمال التي ينبغي القيام بها.

ويحدد هذا القانون اسلوب استخدام المرافق المشتركة في المجمعات ومنع مغالات الساكنين في استعمالها بحيث لا يؤثر على الساكنين الآخرين وعدم تغيير استعمال المنشآت المختلفة لغير الاغراض المخصصة لها وعدم احداث الساكنين اي تغيير او تعديل او تحويل في وضع المرافق المشتركة الا بموافقة اكثريه مالكي الشقق وتاييد الجهة التي قامت بتصميم المجمع السكني . وتحميل مالكي الشقق او

الشاغلين تكاليف حفظ المرافق المشتركة وصيانتها وادامتها حسب نصيب كل منهم ومسؤوليته المباشرة من تلك التكاليف .

وقد نظم هذا القانون اليات تشكيل الهيئة العامة للجمعية والعضوية فيها واسلوب تشكيل مجلس الادارة والعضوية فيه واسلوب اتخاذ القرارات . كما يتناول كيفية اعداد ميزانية الجمعية واسلوب الصرف والحسابات والتدقیق حيث حدد الموارد المالية للجمعية من ثلاثة موارد وهي:

- ١- الاشتراكات الشهرية التي تؤخذ من الاعضاء .
- ٢- ما تخصصه وزارة الاعمار والاسكان من اعانت مالية بموافقة وزارة المالية
- ٣- الهبات والتبرعات التي تقدم للجمعية .

كما تمنح هذه التشريعات العديد من الامتيازات لتلك الجمعيات لغرض بسط ادارتها على المجموعات بالإضافة الى امتيازات اخرى تتعلق باعفاءات متعددة من الرسوم الحكومية الاولوية لدى الدواوين الخدمية .

ومع اهمية هذا التشريع في تنظيم اساليب ادارة وصيانة المجموعات السكنية الا ان التجربة توشر الى ان هناك حاجة الى تعزيزه بتشريعات اخرى منها ما تتعلق بقوانين تنظم عمل الشركات العاملة في مجال ادارة وصيانة وتشغيل المجموعات السكنية الى جانب اهمية وجود جهات حكومية لمراقبة عمل تلك الشركات واعطاء التراخيص لها وكذلك الجمعيات لأهمية هذه الوظيفة في ادارة الرصد السكني على المستوى الوطني وتوفير الحياة اليومية الملائمة للساكنين .

٤- الجوانب الفنية وأثرها في اساليب ادارة وصيانة المجموعات السكنية :-

ان عملية ادارة وصيانة المجموعات السكنية كونها عملية مركبة وشاملة فأن اساليب المعتمدة فيها لا تتأثر بالجوانب التشريعية والأدارية والمؤسسية فقط بل تتعادها الى جانب فنية أخرى تتعلق بنقاصيل أعمال الصيانة وخاصة فيما يتعلق بالخدمات بحيث ان تلك اساليب تتأثر بالأسس التصميمية لتلك الخدمات فضلا عن تنفيذها والمواد المستخدمة .

وسنتناول هذه الفقرة بعض الجوانب الفنية التي تتعلق بمراحل تصميم وتنفيذ المجموعات السكنية والأكثر تأثيرا لاحقا في تسيير اساليب الصيانة للمجموعات السكنية .

٤-١ المبادئ العامة في تصميم وتنفيذ الأعمال الكهربائية لتسهيل ادارة وصيانة المجموعات السكنية :-

يختص هذا الجانب في المبادئ العامة التي يجب اتباعها وتطبيقها في مراحل تصميم وتنفيذ الاعمال الكهربائية الخاصة بالمجموعات السكنية لتعزيز عملية ادارة وصيانة تلك المجموعات ومن أهم هذه المبادئ :-

- ١- من الضروري اعداد خرائط (As Built Drawing) للأعمال الكهربائية لأعتمادها في أعمال الصيانة واضافة أي تغيرات تحصل أو إضافات تضاف لأنبوبة المجمع أو خدماته إليها بمرور الزمن .
- ٢- التأكيد على وضع برامج الصيانة والإدارة اليومية والأسبوعية والشهرية والفصلية وحسب التفاصيل والجدوال الموضحة لذلك من قبل الجهة المنفذة للمجمع .
- ٣- اعتماد المواد والملحقات المستخدمة في أعمال الاصلاح والصيانة والإدارة مطابقة للمواصفات والنوعية والمنشآء المستخدمة أصلا في أنبوبة المجمع ، وتوكل مهمة إضافية للقسم

الهندسي للجهة المسئولة عن صيانة وادامة المجمع وهي الدراسة والتنفيذ لأمكانية توفير المواد المستخدمة في الادامة والتصليح والمواد الأستهلاكية بنفس الموصفات والنوعية والكافحة للمواد المستخدمة في البناء أو اختيار الأفضل منها في حالة استكشاف ضعف في أي من تلك المواد مع الاستبدال التدريجي للمواد التي يثبت عدم كفاءتها أو رديانتها أو اضرارها المتكررة للأشخاص أو الأبنية في المجمع ، أو عدم توفرها في مخازن المجمع ولا في الأسواق المحلية ، مع دراسة وتنفيذ استبدالها بالأنسب تدريجاً أو عند حدوث الأعطال .

٤- ينبغي ان تكون مسالك وبوردات التوزيع الثانوية (S.D.B) للطاقة البديلة (مولادات дизيل) ضمن المسالك والبوردات (S.D.B) الأساسية او المجاورة لها مع ضمان عدم التداخل بين مصدر الطاقة الكهربائية الوطنية ومولادات дизيل ، بحيث لا تؤثر اضافات مصدر الطاقة البديلة (مولادات дизيل) على الأبنية والطرق والمرافق الخدمية من الجهات التالية :-

أ - الشكل العام لواجهات الجدران للوحدات السكنية والممرات والطرق والأبنية الخدمية .
ب - عدم التداخل أو التأثير على مسالك الاتصالات والماء والمجاري والخدمات الأخرى كالغاز .

ج - عدم التداخل مع الممرات وطرق السير للأشخاص والمركبات .

٥- يراعى استخدام انارة الطوارئ وضافتها للأبنية في الممرات والمرافق الخدمية في حال عدم توفرها أصلاً .

٦- التأكيد على استخدام أنواع جيدة وحسب الموصفات وجداول الصيانة والإدارة العامة للمجمع من الوقود والدهون والشحوم والفلاتر وغيرها من المواد الأستهلاكية المستخدمة في مولادات الطاقة البديلة (الديزل) ومنظومات التكييف ومحطات التصفية والتحلية والضخ للماء ومنظومات ضخ الغاز وغيرها من الخدمات التابعة للمجمع .

٧- التأكيد على دائرة الصيانة في المجمع متابعة كوادرها الفنية في توزيع الأحمال الكهربائية بشكل جيد وصحيح كلما تم إضافة أحمال جديدة للمجمع عموماً أو الوحدات الخدمية أو الوحدات السكنية و عند الأصلاح والصيانة ، و مراعات واقع الحال مع مراعات المتغيرات بالأحمال بين المواسم لسنة الواحدة فكثير من الحرائق التي تحدث نتيجة للأضافات غير المدروسة للأحمال الكهربائية .

٨- التأكيد على دائرة الصيانة العامة للمجمع لإعداد مخططات جديدة تلحق بالمخططات المتوفرة لديهم وتوضيح المتغيرات والإضافات التي تحصل فيها خلال كل سنة واستحداث خرائط جديدة وخاصة للوحدات الخدمية والأبنية والوحدات المستحدثة بالمجمع .

٩- عدم الغاء الحمايات (حمايات التشغيل والسيطرة المختلفة) للمعدات والأجهزة الخدمية ، وذلك يحصل أحياناً كأحد طرق اصلاح بعض العطلات بشكل مؤقت ولا يتم اصلاح العطل جذرياً .

١٠- دراسة امكانية اضافة معدات وملحقات تضمن عدم انقطاع الخدمة (الكهرباء ، الماء ، الغاز ، التكييف ، المجاري) عند القيام بأعمال الصيانة للمعدات المتوفرة أصلاً . وفي حالة وجودها يؤكد على استخدام برامج التشغيل التبادلي لضمان عمل كل المعدات والأجهزة الخدمية الدائمة والبديلة والطارئة .

٤ - ٢ المبادئ العامة في تصميم وتنفيذ الأعمال الصحية لتسهيل ادارة وصيانة المجمعات السكنية :-

في هذا الجانب سنتطرق الى أهم المبادئ العامة التي ينبغي مراعاتها في أعمال تصميم وتنفيذ الأعمال الصحية في المجمعات السكنية بحيث تساعد على تسهيل وتطوير ادارة الأعمال الصحية في المجمعات السكنية .

ويمكن تقسيم المبادئ العامة التي يجب تطبيقها في الأعمال الصحية الى :-

٤-١-٤ - شبكات الماء الصافي (الشرب) :

هناك بعض المبادئ التي يجب اتباعها في شبكات الماء الصافي وأهمها :-

أ- يجب وضع الأنابيب في المسارات التي لا تتعارض مع باقي الشبكات الصحية والكهربائية وتكون على مسافة مناسبة من الجدار وثبتت على المخطوطات وحسب الكود (المدونة) تحسبا لأعمال الصيانة وان ترافق بخطوطات نهائية لأعمال التنفيذ (As Built Drawing) وان تكون المواد المجهزة من نوعيات ومصادر ذات جودة عالية .

ب- الملحقات والأدوات الصحية وتشمل المغاسل والمرافق الصحية وسخانات الماء والحنفيات والخلاطات ويجب ان تكون من قياس ونوع واحد لجميع الأبنية لسهولة الادامة والصيانة ومن نوعيات ومصادر رصينة .

ت- خزانات الماء يجب حساب كمية الخزن للماء بصورة يضمن استمرارية ضخ الماء لجميع الساكنين اخذين بنظر الاعتبار الأعطال الطارئة التي قد تحدث وخاصة زيادة الطلب في موسم الصيف مع الأخذ بنظر الاعتبار نوعية الخزانات وحجمها وملائمتها مع وضع مظلات لها واقية من أشعة الشمس مع مضخات تصريف لأغراض التنظيف الدوري .

٤-٢-٤ - شبكات الصرف الصحي :-

هناك بعض المبادئ التي يجب اتباعها في اعمال شبكة الصرف الصحي وهي :

أ- أنابيب النقل للبنيات والمجمع السكني تكون محسوبة بدقة وتكون فتحات التنظيف (Clean Out) للبنيات وللخط الرئيسي الذي يجمع بنيات المجمع بمناطق يسهل الوصول اليها لأغراض الصيانة .

ب- في حالة وجود مضخات غاطسة يجب ان تكون من نوعيات ومصادر رصينة وان توضع خطة ادامة أسبوعية وشهرية لها.

٥- الاستنتاجات والتوصيات العامة :

في ضوء مناقشة الجوانب الفنية والشرعية والمؤسسية المؤثرة في طبيعة الأساليب المعتمدة في ادارة وصيانة المجمعات السكنية وتحديدا في التجربة العراقية ، خلص البحث الى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات العامة الى جانب الاستنتاجات والتوصيات التفصيلية التي انتشرت بين ثانيا البحث . فكان أهمها :-

١- الاستنتاجات العامة :-

- ١ - ان عملية ادارة وصيانة المجمعات السكنية ذات طبيعة مركبة وشاملة تعلقت بجوانب عديدة شرعية ومؤسسية وأدارية وفنية وتؤثر تلك الجوانب بدرجات مختلفة في بلورة الأساليب المعتمدة فيها
- ٢ - تنوعت الأساليب المعتمدة في ادارة وصيانة المجمعات السكنية في التجربة العراقية تبعاً لطبيعة تلك المجمعات من حيث عاندتها وموقعها في ستراتيجيات السكن .
- ٣ - الضابط التشريعي والوحيد الذي ينظم أساليب ادارة وصيانة المجمعات السكنية في العراق هو قانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٨٠ م

٢- التوصيات :-

- ١ - الحاجة الى تعزيز الجانب التشريعي والاداري لعملية ادارة وصيانة المجمعات السكنية من خلال قوانين تنظم عمل الشركات الخاصة بأعمال الصيانة والتشغيل للمجمعات السكنية وكيفية اعطاء التراخيص لها .
- ٢ - تعزيز الأطر التنظيمية للعمل المشترك بين المؤسسات البلدية من جهة والجمعيات التعاونية والشركات الخدمية العاملة في المجمعات السكنية من جهة اخرى لتسهيل ادارة وصيانة تلك المجمعات .
- ٣ - مراعاة المبادئ العامة التصميمية والتنفيذية التي تسهل من عملية صيانة وادارة المجمعات السكنية وحسب التفصيل الوارد في الجانب الفني .
- ٤ - ضرورة توفير الخرائط التنفيذية (As Built Drawing) وادامتها عند اجراء الاعمال الاضافية والتحوير لتسهيل اعمال الصيانة والادارة للمجمعات السكنية .
- ٥ - نشر الثقافة المجتمعية الحضرية لساكني المجمعات باتجاه الاستخدام الرشيد للمنشآت والخدمات العامة في المجمعات السكنية .
- ٦ - تدريب الكوادر الفنية المسئولة عن صيانة الخدمات في المجمعات السكنية مع متابعة المتغيرات والتطورات الحديثة في طرق الصيانة والادامة والمعدات المستخدمة في ذلك .
- ٧ - التوجّه نحو انشاء وتطوير مؤسسات وشركات خاصة لأعمال الادارة والصيانة للمجمعات السكنية وتنظيم عملها بأطر قانونية .
- ٨ - اعداد نظام صيانة داخلية وخارجية للمجمع السكني ، وفق احدث الاليات والأنظمة الالكترونية المعتمدة بنوعيها (الصيانة الدورية والصيانة الانية) مع تامين المعدات والمتطلبات الكافية لتنفيذها .
- ٩ - وضع ضوابط لعمليات الاسكان والاخلاص الاختياري والاجباري
- ١٠ - اعتماد نظام داخلي للمجمع ينظم الحياة الداخلية لسكان المجمع كتسمية موافق السيارات الخاصة بالساكنين والمحافظة عليها عن طريق الحراسات الدائمة

١١- بالنسبة للمجمعات السكنية الحديثة الاشغال، يتم تشكيل ادارة مؤقتة تتكون من ممثل عن الجهة المنفذة وممثل عن الجهة المشرفة ورب العمل وتقوم هذه الادارة بالاتي:-

أ- انتخاب احد الساكنين من كل مبني ليكون ممثلا في (الجمعية) يعمل على نقل توجيهات وتعليمات الجمعية الى الساكنين
ب- تشكيل مجلس ادارة (جمعية) لادارة المجمع باشراف الادارة المؤقتة لغرض تسمية اعضاء الجمعية الدائمة


١٢- بالنسبة لتمويل اعمال الصيانة فالمجمعات السكنية التابعة للقطاع الخاص يمكن ان يتم استحداث هيئة اتحاد المالك والتي ترتبط بالمجلس المحلي او من يمثله لغرض فرض القرارات والتوجيهات وتكون هذه الهيئة بمثابة مجلس الادارة .

١٣- في المجمعات السكنية الواسعة يمكن تقسيمها الى مجتمعات تضم المجموعة الواحدة عدد من الوحدات السكنية لتسهيل عملية الادارة والصيانة.

٤- اقرار هيكل تنظيمي واداري لتوزيع الصالحيات على الادارات المعنية بما يسهل عملية الادارة والصيانة للمجمع السكني حيث يتضمن الاتي وكما موضح في النموذج ادناه:-

أ- مجلس الادارة:- الجهة العليا المسؤولة عن ادارة وصيانة المجمع واتخاذ القرارات والموافقات الضرورية للقيام بالاعمال التي تخص الادارة والصيانة

ب- مدير الادارة :- ترتبط به الشعبة الادارية ويكون مسؤولا عن الصرف سواء النقدي او صرف المواد استنادا الى متطلبات الصيانة و التشغيل والادارة



مُرْفَقْ رَقْمٌ 22



الرقم: ١٠٤٤٨

عاجل جداً وفوري

تهدي المندوبية الدائمة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى جامعة الدول العربية أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة البيئة و الإسكان و التنمية المستدامة - ، و في إطار تنفيذ و متابعة قرارات مجلس وزراء الإسكان و التعمير العرب في دورته ٣٠ المنعقدة بمقر الأمانة العامة لجامعة بتاريخ ١٧ ديسمبر ٢٠١٣ لاسيما ما يتعلق منها بأسلوب إدارة و صيانة المجمعات السكنية المشتركة، تتشرف المندوبية الدائمة بأن ترافق طيه المنظومة القانونية التي تحدد نموذج نظام الملكية المشتركة المطبقة في مجال الترقية العقارية و التي دخلت حيز النفاذ في الجزائر منذ شهر مارس ٢٠١٤.

تنتهي المندوبية الدائمة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى جامعة الدول العربية هذه الفرصة لتعرب مجدداً للأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة البيئة و الإسكان و التنمية المستدامة - عن فائق الاحترام والتقدير.

القاهرة: يوم 13/08/2014

٢٣٥

إلى: الأمانة العامة لجامعة الدول العربية
- إدارة البيئة و الإسكان و التنمية المستدامة -

مواسم تنظيمية

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 189 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1429 الموافق أول يوليوز سنة 2008 الذي يحدد صلاحيات وزير السكن والعمان،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

يرسم ما ياتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادتين 38 و 61 من القانون رقم 11 - 04 المؤرخ في 14 ربیع الأول عام 1432 الموافق 17 فبراير سنة 2011 والمذكور أعلاه، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد نموذج نظام الملكية المشتركة المطبق في مجال الترقية العقارية.

المادة 2 : يرفق نموذج نظام الملكية المشتركة بملحق هذا المرسوم.

المادة 3 : طبقا لأحكام المادتين 60 و 61 من القانون رقم 11 - 04 المؤرخ في 14 ربیع الأول عام 1432 الموافق 17 فبراير سنة 2011 والمذكور أعلاه، يلتزم المرقون العقاريون المعتمدون قانونا، على أساس نموذج نظام الملكية المشتركة، موضوع هذا المرسوم، بإعداد نظام الملكية المشتركة لبياناتهم الجماعية قصد تحديد كل البيانات القانونية والتكنولوجية والمالية المتعلقة بها، وكذا الأعباء والالتزامات التي على المقتنيين أن يتلزموا بها أثناء اكتتاب عقد البيع الخاص بأملاكهم العقارية.

المادة 4 : يتعين على المرقي العقاري أن يوضح أنه خصص وأنجز، بعنوان الأجزاء المشتركة، الحالات الضرورية لإدارة الأملاك وكذا مسكن الباب، عند الاقتضاء.

المادة 5 : يتعين على المرقي العقاري، زيادة على ذلك، إعداد ووضع وسائل وأجهزة تسخير الأملاك العقارية المقترحة للتنازل عنها وضمان أو السعي لضمان إدارة الملك خلال مدة سنتين (2)، ابتداء من تاريخ بيع آخر جزء من البناء المعنية والعمل على تحويل هذه الإدارة إلى الأجهزة التي وضعها أو عينها المقتنيون.

المادة 6 : بعد المرقي العقاري نظام الملكية المشتركة، طبقا لمواصفات النموذج المحدد في هذا المرسوم ويخصم لشكليات التسجيل والشهر العقاري بموجب عقد موثق بطلب من المرقي العقاري وبموافقة الممثل المنتخب أو المعين من طرف المقتنيين.

مرسوم تنفيذي رقم 14 - 99 مؤرخ في 2 جمادى الاولى عام 1435 الموافق 4 مارس سنة 2014، يحدد نموذج نظام الملكية المشتركة المطبق في مجال الترقية العقارية.

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير السكن والعمان والمدينة،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 3-85 و 125 (الفقرة 2 منه)،

- وبمقتضى الأمر رقم 75 - 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم، لا سيما المواد 743 إلى 772 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 11 - 04 المؤرخ في 14 ربیع الأول عام 1432 الموافق 17 فبراير سنة 2011 الذي يحدد القواعد التي تنظم نشاط الترقية العقارية، لا سيما المواد 38 و 60 و 61 و 62 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 11 - 10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية،

- وبمقتضى القانون رقم 12 - 07 المؤرخ في 28 ربیع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 والمتعلق بالولاية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 76 - 63 المؤرخ في 24 ربیع الأول عام 1396 الموافق 25 مارس سنة 1976 والمتعلق بتأسيس السجل العقاري، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 666 المؤرخ في 7 صفر عام 1404 الموافق 12 نوفمبر سنة 1983 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالملكية المشتركة وتسخير العمارت الجماعية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 13 - 312 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1434 الموافق 11 أكتوبر سنة 2013 والمتضمن تعين أعضاء الحكومة، - 193 -

لها، يهدف نظام الملكية المشتركة إلى توضيح مآل البنية أو مجموعة البنيات المعنية وتقسيمها إلى أقسام، ويحدد بالتفصيل الأجزاء الخاصة والأجزاء، المشتركة، وشروط الانتفاع بها وكذا توزيع الأعباء التي تقع على عاتق الشركاء في الملك، طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

يتضمن نظام الملكية المشتركة بابين :

- 1 - تعين ووصف تقسيم البنية أو مجموعة البنيات ومتناها،
- 2 - قواعد تسيير وإدارة البنية أو مجموعة البنيات.

الوثائق المرجعية لنظام الملكية المشتركة :

يرجع الأطراف في حدود نطاق التزاماتهم إلى جانب النصوص المبينة أعلاه، إلى الوثائق الآتية، التي كانت موضوع ايداع بصفة مسبقة حسب الأولوية، لدى الموثق المضي أسفله بتاريخ.....

- عقد ملكية الوعاء العقاري..... مسجل بـ..... حجم..... مشهر بالحافظة العقارية بـ..... حجم..... الفهرس..... المؤرخة - رخصة البناء رقم..... رقم..... والتصاميم الملحة بها، مسلمة من طرف.....

- الحالة الوصفية للتقسيم الخاص بالبنية أو بمجموعة البنيات معدة بتاريخ من طرف.....

الخير..... الواقع مقره بـ..... يلحق بها :

- مختلف تصاميم البناء لا سيما تصاميم الأساسات، الطابق الأرضي، الطوابق والأسقف بالإضافة إلى خطط التجزئة وموقع البنيات والشبكات المختلفة،

- يجب أن تحدد وثائق الرسومات، بشكل مميز، بمختلف الألوان وبجميع الوسائل المناسبة، الأجزاء الخاصة بالنسبة للأجزاء المشتركة من الصنف الأول، وكذلك تلك المكونة من الصنف الثاني وتلك المصنفة من الصنف الثالث في هذا النظام .

الجزء الأول

الباب الأول

تعين ووصف تقسيم البنية أو مجموعة البنيات ومتناها.

1-1 تعين البنية أو مجموعة البنيات

تحديد الموقع الدقيق للبنية أو جزء من البنية، بالنسبة لمناطق التي تم مسحها مع تحديد القسم، مجموعة الملكية و الحصة،

الملاة 7 : تلغى كل الأحكام المخالفة لهذا المرسوم، لا سيما تلك التي يتضمنها المرسوم رقم 83 - 666 المؤرخ في 7 صفر عام 1404 الموافق 12 نوفمبر سنة 1983 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالملكية المشتركة وتسيير العمارت الجماعية، المعدل والتمم.

الملاة 8 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 2 جمادى الأولى عام 1435
الموافق 4 مارس سنة 2014.

عبد المالك سلال

الملحق

نموذج نظام الملكية المشتركة في مجال الترقية العقارية
في سنة
 بتاريخ
أمام الأستاذ، موثق ب
بناء على طلب المرقي العقاري أو (المتصف)
المعين أو المنتخب الواقع مقره ب
(التحديد الدقيق للمرقي العقاري - شخص طبيعي أو
معنوي - أو للمتصف) :

يهدف نظام الملكية المشتركة للبنيات الجماعية
الواقعة ب.....(المكان، البلدية، الدائرة، الولاية)
إلى تحديد، طبقاً لأحكام المواد 60 و 61 و 62 من القانون
رقم 11 - 04 المؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1432
الموافق 17 فبراير سنة 2011 والمذكور أعلاه، قواعد
تسيير وإدارة البنيات الجماعية قصد توضيح كافة
البيانات القانونية والتكنولوجية والمالية المتعلقة بها
وكذا الأعباء والالتزامات المفروضة على المقتنيين أثناء
اكتتاب عقد البيع الخاص بأملاكهم العقارية .

يتعين على المرقي العقاري أن يوضح أنه خصم
 وأنجز، بعنوان الأجزاء المشتركة، الحالات الضرورية
لإدارة الأموال وكذا مسكن الباب، عند الاقتضاء .

ويتعين على المرقي العقاري زيادة على ذلك، إعداد
ووضع الوسائل والأجهزة الضرورية لتسهيل الأموال
العقارية المقترحة للتنازل عنها وضمان أو السعي
لضمان إدارة الملك خلال مدة سنتين (2) ابتداء من
تاريخ بيع آخر جزء من الملك المعنى والعمل على تحويل
هذه الإدارة إلى الأجهزة التي وضعها أو عينها المقتنيون.

نظام الملكية المشتركة هذا إلزامي بالنسبة لجميع
الملكين، مهما كانت وضعياتهم، الذين عليهم احترام
نظام الملكية المشتركة دون أي شكليات خام .. ينجز
ضرورية حتى يصبح إجبارياً بالنسبة لهم . - 194 -

- 2 - محطة الضغط الزائد.
- 3 - محول سونلغاز.
- 4 - مساحات الوقف.
- 5 - طرق المواصلات.
- 6 - شبكة المجاري.

وصف كل بناء أو مجموعة البناء :

- مثال : 1 - البناء (أ) أو (أ) (التحديد يتم بالمقارنة مع مجموعة المبني، عند الاقتضاء). هذه البناء المنشأة من طابق أرضي ومن طوابق، تتضمن:
 - في الطابق الأرضي :
 - في الطابق الأول :
 - في الطابق الثاني :
 - الخ

تقسم البناء أو المجموع العقاري (حسب الحالة) موضوع هذا النظام إلى حصص.

كل قسم يشتمل على أجزاء خاصة معينة على أساس رقم القسم وحصة مشاعرة تابعة لكل حصة من الأصناف الثلاثة للأجزاء المشتركة.

وتحدد الحصة المشاعرة لمجموعة الأجزاء المشتركة على أساس الحصص النسبية لقسم واحد.

تناسب حصة الأجزاء المشتركة الخاصة بكل قسم مع المساحة الخاصة (النافعة أو النسبية) لكل قسم بالنسبة لمساحة المذكورة لمجموع الأقسام المعنية.

يعبر عن هذه الحصة بعشرة أجزاء من الألف بالنسبة للأجزاء المشتركة العامة للصنف الأول وبالجزء من الألف بالنسبة للأجزاء التابعة للصنفين الثاني والثالث.

مجموعة البناء المبنية حالياً مقسمة إلى..... أقسام منها.

..... أقسام للشقق،

..... أقسام للمحلات التجارية،

..... أقسام للمحلات المهنية و للخدمات،

..... ترقم الأجزاء الموجودة في هيكل البناء من إلى إلى

..... يبين تشكيل الأجزاء في جدول التقسيم أدناه .

- تحديد البناء (القوع، الرقم، الشارع، التسمية).....
- تسمية مجموعة البناء التي ينتمي إليها، عند الاقتضاء.....
- تعين الأرضية التي بنيت عليها البناء: بنيت البناء أو مجموعة البناء موضوع هذا النظام في القطعة الأرضية الواقعة بـ..... (تحديد حسب قواعد الشهر العقاري). ويفاصله:
 - من الشمال :
 - من الجنوب :
 - من الشرق :
 - من الغرب :
 - أصل ملكية العقار :
 - المساحة :

1- مال البناء أو مجموعة البناء.

يحدد مال البناء أو مجموعة البناء من خلال خصائصها وموقعها كما هو محدد في الوثائق الكتابية والبيانية المتعلقة بها.

المال الرئيسي للبناء أو لمجموعة البناء:

إن البناء أو مجموعة البناء المنشأة والمهمة على أرض تبلغ مساحتها متراً مربعاً والمميزة أعلىه المسماة كذاك أعلىه، بـ معدة للاستعمال (تحديد استعمال البناء: سكني، مختلط سكني وتجاري، أو مختلط سكني ومهني أو للاستعمال التجاري أو للاستعمال المكتبي حسب الحال).

2- الماء الوصفية للتقطیم الفاصلة بالبناء أو بمجموعة البناء :

البناء أو مجموعة البناء المعدة للاستعمال مديدة و مهيبة على أرض مساحتها متر مربع المبينة أعلىه، مسماة كما هو مبين أعلىه تضم :

1 - هيكل المبني السكني يقوم على (الوصف التقني)، عدد الطوابق و مشتملات الأرض.

..... وصف الواجهة.....

..... اسم البناء (حسب مخطط الكتلة)

..... الدخول إلى البناء.....

.....

| تقسيم الأجزاء المشتركة | | | الأجزاء الخالصة | رقم الحصص |
|--|--|--|---|-----------|
| الأجزاء المشتركة في كل الهياكل الجماعية الصنف الثالث | الأجزاء المشتركة في كل الهياكل الجماعية الصنف الثاني | الأجزاء المشتركة العامة (الصنف الأول لعشرات) (10/10.000) أجزاء من الألف (10/10.000) | موقع ووصف كل حصة | |
| . | . | . | البنية أ - الطابق الأرضي - الطابق الأول | |

- الأنابيب والقنوات أو الخطوط الداخلية المخصصة للاستعمال في المحل دون غيره لتوزيع الماء والغاز والكهرباء ولصرف المياه المستعملة والنفايات،
- الأجهزة والصبابير والأقفال واللواحق التابعة لها،

- التجهيزات الصحية لبيوت الاستحمام وبيوت النظافة والراحيف،
- تجهيزات المطبخ وأحواضها،
- التجهيزات الفردية الخاصة بالتسخين والماء الساخن الموجودة داخل المحل الخاص،
- الخزانات الحائطية وحافظات الثياب،
- كل ما يخص الزخرفة الداخلية والتأطير، ورفوف المداخن والمرایا والسطاء والخشبيات والصناديق،
- وبشكل عام كل ما هو متدرج داخل محلات مما هو مخصص لاستعمال سكني لا غير.

الأجزاء المشتركة الفاصلة : يقصد بالأجزاء المشتركة الفاصلة بين الشركاء في الملك المجاورين، الحاجز أو الحيطان الفاصلة للمحلات الخاصة باستثناء الجدران الأساسية في البناء.

2-1 تحديد الأجزاء المشتركة وتكوينها:

الأجزاء المشتركة هي الأجزاء التي يملكونها على الشيوخ، جميع الشركاء في الملك، كل حسب الحصة العائدية إلى كل قسم والمخصصة لجميع الشركاء، أو الكثير منهم قصد استعمالها أو الانتفاع بها.

الباب الثاني

قواعد تسيير وإدارة البناء أو مجموعة البناء

1-2 تحديد الأجزاء الفاصلة والأجزاء المشتركة وتكوينها

2-1 تحديد الأجزاء الخالصة وتكوينها

الأجزاء الخالصة هي الأجزاء التي يملكونها مقسمة كل شريك في الملكية والمخصصة له دون غيره، أي المحلات التي تشتملها حصته أو حصصه مع جميع المرافق التابعة له.

تتضمن الأجزاء الخالصة : بالنسبة لكل محل من المحلات الخاصة المشمولة في هيكل من البناء الجماعية لكن بشرط وجود الأشياء المذكورة أدناه، لا سيما :

- البلاطات والأرضيات المبلطة والأرضيات الخشبية وجميع التلبيسات بصورة عامة،

- سقوف البيوت أي الألواح الخشبية وما يغطيها من جبس والمقلوبات الناتئة والزخارف التي يمكن أن تزين بها السقوف وقطع النجارة التي يمكن أن تجمل بها،

- الحاجز الداخلية وأبوابها،

- أبواب المساطح والمداخل الخاصة والنوافذ والنوافذ التي على شكل أبواب ومغالق الشبابيك بأنواعها والشربientes المتحركة ودعامات وحواجز النوافذ والشرفات وزجاج الشرفات والمقصورات وهيكلها.

- الطلاء الداخلي للجدران السميكة و التي ين الفاصلة،

- المداخل ومجاري التهوية ورؤوس المداخل والصناديق والسراديب ومجاري الدخان وأنابيب تهوية المطابخ.
- القنوات والأنابيب وفتحات مشاعب المواسير وكذلك أنابيب مساقط مياه الأمطار والسرداب وقنوات تفريغ النفايات وكذلك أجهزة تنظيفها.
- قنوات مساقط وصرف المياه المستعملة، ومصارف المراحيل والمجري ومانذ الهواء والقنوات والأعمدة الصاعدة والنازلة الخاصة بهذه الأنابيب والغاز والكهرباء، (باستثناء أجزاء هذه الأنابيب والقنوات التي توجد داخل محلات الخاصة والمخصصة لاستعمال مالكي هذه المحلات دون غيرهم).
- سراديب هذه القنوات المبنية.
- التفريعات الثانوية المؤدية إلى البناء المعنية والتي تصلها إن اقتضى الحال، بمنشآت الهاتف العامة وبالقنوات الرئيسية الخاصة بالماء والغاز والكهرباء والتقطير ومشاعب المواسير.
- جميع الأجهزة والماكنات وتوابعها المعدة للخدمة المشتركة بالبنية، وكذلك جميع الأشياء المنقوله والمواعين الموجودة، لسد حاجات البناء، في الأجزاء المشتركة مثل تجهيزات الإنارة وصناديق الرسائل وممسحة مدخل العمارة وصناديق القمامه،
- وأخيرا، جميع الأشياء أو الأجزاء على العموم غير المعدة للاستعمال الحصري والخاص في جزء من أجزاء الملك المقسم، أو الأشياء والأجزاء التي ينص القانون أو العرف على أنها مشتركة، مع العلم أن كل هذه الأشياء والأجزاء التي تم عدها ليست على سبيل الحصر.

الأجزاء المشتركة من الصنف الثالث :

تتضمن الأجزاء المشتركة من الصنف الثالث حصرًا، المصاعد والآلات الخاصة بها وأقسام المصاعد المتواجدة بالبنيات.

2- حقوق وواجبات المشتركين في الملكية :

2-1 أحكام عامة :

يجب على المشتركين في الملكية أن يحترموا الارتفاعات التي تثقل أو يمكن أن تثقل المجل أو البناء أو المجموع العقاري سواء كانت هذه الارتفاعات ناتجة عن سندات الملكية أو التعمير، أو عن الوضعية الطبيعية للمحلات، الخاصة بهذا التنظيم أو بالحالة الوصفية للتقسيم.

تنقسم الأجزاء المشتركة، حسب الحالة إلى ثلاثة أصناف :

الأجزاء المشتركة من الصنف الأول :

الأجزاء المشتركة من الصنف الأول هي الأجزاء المخصصة لاستعمال جميع الشركاء في الملك وتشمل ما يأتي :

- كل الأرض التي تم تشييد مجموع العقار عليها والأرض التابعة له، لا سيما، القطع الأرضية المستعملة كحظيرة أو حديقة.

- الباحات وطرق المرور،

- شبكات المواسير وقنوات صرف المياه وقنوات وأنابيب الماء والغاز والكهرباء المؤدية إلى مجموع البناء المعنية،

- مسكن أو مساكن البوابين الموجودة في إحدى البناء أو في الكثير منها،

- وعلى العموم، جميع المرافق ذات المصلحة العامة والاستعمال المشترك بين جميع البناء،

- الأقبية التي تشكل مفرغات صحية.

الأجزاء المشتركة من الصنف الثاني :

الأجزاء المشتركة من الصنف الثاني هي الأجزاء المخصصة لاستعمال السكان الذين يشغلون بنية واحدة بعينها وتشمل ما يأتي :

- الأنس و الجدران الضخمة الخاصة بالواجهة أو بواجهة السقف أو الحاجط الفاصل أو الجدران الضخمة للأراضي (السقوف والعقود والروافد) والجزء الأعلى من العمارة الذي يشكل سقفها وبكل ما يتكون منه الهيكل الأساسي للمبنى على العموم.

- زخارف الواجهات وكذلك الشرفات والقصورات والسطوح ولو كانت مخصصة كلها أو جزء منها لمنفعة أحد الشركاء باستثناء الدارزين والأعمدة الداعمة للنوافذ والشرفات والأطر المزججة ومقابلق الشبابيك بأنواعها التي هي جميعها ملك خاص.

- المحلات والمساحات والارتفاعات المشتركة والأبواب والأبهاء ومرات الدخول، والأدراج وأروقة الإفساح و محلات أو أماكن الخدمات العامة مثل أماكن العدادات وصناديق القمامه ومسطحات الطوابق وأقسام السلالم وكذلك الأبواب التي على شكل نوافذ، والأطر المزججة التي توجد في الأجزاء المشتركة،

- جميع مساحات الإفساح والمرات و المحلات غير المخصصة لاستعمال أحد الشركاء وحده، غير المشمولة في الأجزاء المشتركة العامة،

لا يجوز تركيب أي محرك في الأماكن الخاصة باستثناء المركبات الصامدة بشرط تجهيزها بنظام معد لعدم تشويش استقبال الحصص الإذاعية والتلفزة.

ويمتنع بشكل مطلق كل ضجيج أو صخب من أي نوع كان، حتى لو كان ذلك داخل الشقق ويسبب إخلالاً لراحة السكان ويعرض أصحابه، عند الاقتضاء، لتابعات قضائية.

يسمح بصفة خاصة باستعمال الأجهزة والآلات الصوتية، من ذلك على وجه الخصوص، مسجلات الصوت والراديو والتلفزيون وألات الموسيقى وذلك شريطة مراعاة تنظيمات المدينة والأمن.

4 - الحيوانات : (يحظر اقتتال الحيوانات الخطيرة).

5 - استخدمات النوافذ والشرفات والمقصورات : لا يجوز نشر الثياب على النوافذ والشرفات، غير أن نشرها في المقصورات التابعة للمطبخ مسموح به ولا يجوز نفخ الزرابي أو هزها، إلا طبقاً لأنظمة الأمن الحضري.

ولا يجوز وضع أي شيء على أطراف النوافذ والشرفات والمقصورات دون تثبيته لتجنب سقوطه. ويجب وضع المزهريات وأحسن النباتات بشكل لا يؤدي سقائها إلى اتساخ الواجهة وإزعاج المارة أو الجيران.

لا يجوز أن يطرح أي شيء البتة في الشارع أو الفناء أو الحديقة سواء كان الشيء المطروح ماء أو حطاماً أو أي أوساخ كانت.

6 - اللوحات الاستدلالية - اللافتات : يمكن لكل شريك في الملك أن يثبت على باب شقته أو محله لوحة استدلالية تتضمن اسمه ومهنته. غير أنه لا يجوز أن يوضع على واجهة البناء أي لافتة أو إعلان أو مطبلة من أي نوع كان.

ولا يسري هذا الحظر على مالكي الدكاكين أو المستاجر الذين يمكنهم امتلاك لافتة و القيام بالإشهار الذي يرونه مفيداً و ذلك طبقاً للتنظيم المعمول به.

7 - الانسجام والصيانة : يجب صيانة أبواب مداخل الشقق والنوافذ ومغالمق الشبابيك والستائر وشعريات الشبابيك والدرايوزنات والحواجز وقضبان دعم الشرفات والشبابيك ويجب أن يسهر أصحابها على إبقاءها على حالة جيدة.

يكون كل شريك في الملك مسؤولاً حيال الشركاء الآخرين، عن تعكير الانتفاع والأخطاء وحالات الإهمال والمخالفات المنصوص عليها في هذا الباب، التي يتسبب فيها بصفة مباشرة أو غير مباشرة، هو ذاته أو أتباعه أو زواره أو الذين يشغلون محلاته بائي صفة من الصفات. لا يمكن لأي تسامح ولو بمرور الزمن أن يتحول إلى حق مكتسب.

2-2-2 استعمال الأجزاء الفاسدة :

يحق لكل شريك في الملكية أن يستعمل، كما يبدو له، الأجزاء الخاصة المملوكة له وينتفع منها، بشرط أن لا يمس بحقوق الشركاء في الملك في الحالات الأخرى وبخصوص البنية، وأن لا يقوم بائي عمل يعرض فيه ممتانة البناء للخطر و ذلك مع التحفظات الآتية :

1 - التعديلات : يمكنه أن يعدل، كما يبدو له، تحت مسؤوليته وفي حدود القوانين والتنظيمات المعمول بها، الهيئة الداخلية للمحلات التي يملكها. غير أنه يجب عليه في حالة ثقب الجدران الضخمة الواقعة بين حجرتين، أن ينجذب هذه الأشغال تحت مراقبة رجل المهنة، ويجب أن يتخذ كل التدابير اللازمة لعدم الإضرار بممتانة البناء. وسيكون مسؤولاً عن كل ما يمكن أن يترتب عن هذه الأشغال من حالات انسياخ أو تدهور في البناء.

و يجب أن لا ينجر عن هذه التعديلات مطلقاً أية زيادة في أعباء الجيران إلا بموافقة منهم.

2 - الدكاكين والمتاجر: لا يجوز أن تمارس في المحلات المستعملة كدكاكين أو متاجر أي تجارة يمكن أن تتطوّي على أخطار الانفجار أو الحرائق أو من شأنها، لما يصدر عنها من ضجيج أو رواح، أن تصايب سكان البناء مما قد يقتضي تحقيقاً لمعرفة المنافع والأضرار. ولا يمكن في أي حال من الأحوال، استعمال المتاجر أو الدكاكين للسكن.

3 - الضجيج : يجب على الشركاء في الملك أن يسهروا على عدم تعكير هدوء البناء في أي وقت من الأوقات بفعل منهم أو من أفراد أسرتهم أو زوارهم أو أناس في خدمتهم.

وبالتالي، لا يمكنهم إحداث أو السماح بإحداث أي ضجيج غير عادي و أي عمل بالآلية أو الأدوات أو دونها من أي نوع كان والذي من شأنه أن يضر بممتانة البناء أو إزعاج جيرانهم بالضجيج أو الرائحة الكريهة وغيرها ذلك.

كل شريك في الملك لا يشغل محلاته بنفسه يبقى مسؤولاً شخصياً عن تنفيذ هذا النظام من طرف الذين يشغلون المحلات المذكورة، إلا إذا وجه طعن ضد هؤلاء الشاغلين.

ويلزم كل مالك بالاكتتاب على نفقةه بالتأمين ضد الأخطار المنصوص عليها في هذه الفقرة.

2-2-3 استعمال الأجزاء المشتركة :

يمكن كل شريك في الملك و/أو كل شاغل له أن يستعمل بحرية، قصد الانتفاع بال المحلات التي يملكونها، الأجزاء المشتركة حسب ما هي معدة له دون أن يعوق حقوق الشركاء أو المستعملين الآخرين، ولا يمكن أي شريك في الملك و/أو كل شاغل له أن يعرقل أو يستعمل الأجزاء المشتركة خارج استعمالها المأمور، أو يترك فيها أشياء، مهما كانت.

لا يجوز إدخال أي تغيير على الأشياء المشتركة ولا على الخدمات المشتركة مثل المصاعد وقنوات توزيع الماء والغاز والكهرباء وكل التجهيزات المشتركة، إلا بموافقة أغلبية الشركاء في الملك العينيين.

الجزء الثاني

إدارة و تسخير البناء أو مجموع البنيات

الباب الأول

مجموعة الشركاء في الملك

التشكيل - الهدف - الصفة

تشكل مجموعة الشركاء في الملك و/أو الشاغلين له في شكل جمعية ذات شخصية معنوية وتكتسب الشخصية المدنية بمجرد اعتمادها.

تشكل المجموعة بمجرد وجود شريكين في الملك على الأقل، تستمر ما دامت المحلات المكونة لها تتبع لعدة شركاء في الملك وتنتهي في حالة ما إذا أصبحت البناء ملكاً لشخص واحد.

تتولى مجموعة الشركاء في الملك و/أو الشاغلين له المحافظة على البناء (أو مجموع البنيات) وكذا التسيير الجيد وإدارة الأجزاء المشتركة ويمكن لها أن تتخذ بهذا الصدد كل التدابير الضرورية.

وهي مسؤولة عن الأضرار التي تلحق بالشركاء و/أو الغير بسبب العيب في البناء أو عدم صيانة الأجزاء المشتركة منها.

وهي مسؤولة للتراضي مدعية أو مدعى عليها ولو كان ذلك ضد بعض الشركاء في الملك.

غير أنه، قصد احترام مظهر البناءة وانسجامها، فإن التعديلات المتعلقة بالطلاءات الخارجية بما فيها طلاءات أبواب مداخل الشقق تكون موضوع عملية شاملة تقررها جمعية الشركاء في الملك التي تتداول في هذا الشأن، والتي سيأتي ذكرها لاحقاً.

8- صيانة شبكات المياه والصنابير : حرصاً على

تجنب تسربات في المياه والاهتزازات في القنوات، يجب صيانة الصنابير وطرادات ماء المرافقين وإيقانها في حالة جيدة وعدم التأخير في تصليحها عند اللزوم.

تقع مصاريف إصلاح الخسائر الناجمة عن التسرب على عاتق الشاغل المسؤول عن هذا التسرب.

9- التسخين وتنظيف الداخن : يجب القيام

بتقنية جهاز تسخين قنوات الدخان والآلات التي تعبّر فيها كلما اقتضى الأمر ذلك حسب التنظيمات المعتمدة بها.

ويمتع صراحة استخدام أجهزة الاحتراق البطي، أو المولدة للغازات المضرة أو الوقود التي من شأنها أن تسخّم أو تتلف قنوات الدخان بأي صفة من الصفات.

لا يجوز أن يتم استخدام قنوات الدخان إلا للغرض الذي خصصت له ولا كثافته للتهوية.

10- الارتفاعات : يجب أن يتحمل الشركاء في

الملك تنفيذ عملية التنظيف المتعلقة بالأجزاء المشتركة وكذلك الترميمات أو الأشغال التي يتم القيام بها. ويجب عليهم، عند الحاجة، السماح بمرور المعماريين والمقاولين والعمال المكلفين بمراقبة هذه الأشغال أو تسخيرها أو الإشراف عليها في محلات ملكيتهم المقسمة.

ويجب أن يرتبوا مكاناً بارزاً، يأنفسهم أو بمقدار من شاغلي المحلات وعلى نفقتهم لجميع الأشياء التي يكون وضعها ضروريًا (الزرابي، اللوحات الفنية، الأثاث، وغير ذلك من الأشياء مختومة كانت أو غير مختومة).

11- المسئولية : كل شريك في الملك مسؤول حيال

الآخرين عن نتائج الأضرار التي يتسبب فيها هو أو بإهماله، أو التي تكون بفعل شخص أو شيء أو جهاز وإن هو مسؤول عنه قانوناً.

بحال الشيوع وتعيين مندوب توجه إليه الاستدعاءات، تعد هذه الأخيرة مبلغة بشكل صحيح إلى منزل المالك القديم أو المترد الذي يختاره.

جدول الأعمال

يحدد المتصرف جدول الأعمال. غير أنه يمكن كل شريك في الملك و/أو شاغل له أن يبلغ المتصرف قبل خمسة عشر (15) يوما من تاريخ الاجتماع، جميع المسائل التي يطلب تسجيلها في جدول الأعمال.

يجب أن تكون النقطة الإضافية التي تم إدراجها في جدول الأعمال، مرفقة بالوثائق الملحقه الضرورية. محل تبليغ للشركاء في الملك و/أو الشاغلين له من طرف المتصرف قبل ثمانية (8) أيام على الأقل من تاريخ الاجتماع.

لا تبلغ مع جدول الأعمال في نفس الوقت :

1 - إيرادات ونفقات السنة المالية المنصرمة وجدول الديون والقروض وكشف الخزينة إذا كانت الجمعية العامة مدعوة للمصادقة على الحسابات،

2 - الميزانية التقديرية إذا كانت الجمعية العامة مدعوة للتصويت على اعتمادات السنة المالية القادمة.

3 - الشروط الأساسية للعقد المقترح إذا كانت الجمعية العامة مدعوة للمصادقة على معاملة أو الإذن بها أو كشف تقديرية أو صفة إنجاز الأشغال.

سير الجمعية العامة

لا تصح مداولات الجمعية العامة إلا بحضور ثلثي (3/2) أعضائها على الأقل.

إذا لم يكتمل النصاب تجتمع الجمعية العامة في الأيام الثمانية (8) الموالية وتصح مداولاتها حينئذ مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين.

لا تصح مداولات الجمعية العامة قانونا، إلا في المسائل المدرجة بجدول الأعمال والتي تمت الاستدعاءات والتbelligations بشأنها.

تعين الجمعية العامة رئيسا للجلسة وذلك في بدء كل اجتماع عن طريق التصويت برفع الأيدي. وفي حالة عدم تقديم مرشح لذلك، يتولى تلقائيا رئيستها المالك أو الشاغل الأكبر سنًا.

الباب الثاني الجمعية العامة اجتماع الجمعية العامة

تنعقد الجمعية ووجوباً مرة واحدة في السنة على الأقل خلال الشهور الثلاثة (3) الموالية لانتهاء السنة. ويمكن استدعاؤها كلما كان ذلك ضروريا.

تجتمع الجمعية العامة للمرة الأولى بعد شهر على الأكثر من تاريخ تشكيل مجموعة الشركاء في الملك في شكل جمعية ذات شخصية معنوية.

تعين الجمعية، خلال أول اجتماع لها، متصرفها وتحدد أجراه والميزانية التقديرية للوقت المتبقى من السنة المالية الجارية.

يمكن المرقي العقاري البائع لبنيّة جديدة ذات ملكية مشتركة أن يعين متصرفاً لفترة انتقالية يتعين عليه استدعاء الاجتماع الأول للجمعية العامة حسب الشروط التي تنص عليها أحكام نظام الملكية المشتركة هذا.

الاستدعاء

يتولى استدعاء الجمعية العامة عادة متصرف البناء أو مجموعة البنيات ومبادرته منه. كما يجب عليه استدعاؤها كلما طلب منه الشركاء في الملك و/أو الشاغلون له، ذلك.

يتضمن الاستدعاء ووجوباً مكان وساعة الاجتماع وتاريخه وكذلك الأسئلة المسجلة في جدول الأعمال. يبلغ الاستدعاء بواسطة رسالة موصى عليها مع طلب الإشعار بالاستلام، أو عن طريق تسليم الاستدعاء مقابل التوقيع في سجل الاستدعاء. و مالم تكن ثمة حالة مستعجلة، يبلغ الاستدعاء قبل خمسة عشر (15) يوما على الأقل من تاريخ الاجتماع.

وإذا لم يبلغ المتصرف بعملية انتقال ما، فإن الاستدعاءات الموجهة قانوناً للشاغل القديم تعتبر تبليغاً للمالك الشاغل الجديد في حالة انعدام التبليغ المذكور أعلاه.

وفي حالة الشيوع بين عدة أشخاص، يجتمع على هؤلاء انتداب أحدهم لتمثيلهم. وإذا لم يقوم أحدهم بذلك

شروط اتخاذ القرارات بالأغلبية في الجمعية العامة

تتخذ قرارات الجمعية العامة عن طريق الاقتراع، ويُسند تنفيذها إلى متصف البناء الذي عينته والموضوع مباشرة تحت مراقبتها.

لا يمكن أن تفرض الجمعية العامة، مهما كانت أغلبية أصواتها، على أي شريك في الملك تغيير وجهة الأجزاء الخاصة به، كما هي محددة في نظام الملكية المشتركة، ولا كييفيات الارتفاع بهذه الأجزاء.

تم المصادقة على قرارات الجمعية بالأغلبية البسيطة من أصوات الأعضاء الحاضرين أو الممثلين عندما تتعلق خاصة بما يأتي :

- المسائل المتعلقة بتطبيق نظام الملكية المشتركة هذا أو المصادقة على النظام الداخلي والمواضيع التي قد تكون مقررة، وجميع المسائل التي تتعلق بالملكية المشتركة،

- الترخيص لبعض الأعضاء بالقيام على نفقتهم باشغال تلحق الضرر بالأجزاء المشتركة أو بالظاهر الخارجي للبنية وفقا لما هي معدة له،

- كييفيات إنجاز وتنفيذ أشغال باتت إجبارية بموجب الأحكام التشريعية والتنظيمية،

- تغيير توزيع الأعباء التي باتت ضرورية بسبب تغيير استعمال جزء أو عدة أجزاء.

تم المصادقة بأغلبية ثلثي (3/2) الأعضاء الحاضرين أو الممثلين على القرارات الآتية :

- تعيين متصف أو عزله،

- جميع أشغال التحسين مثل تغيير عنصر أو عدة عناصر من التجهيزات الموجودة أو إدخال عناصر جديدة وتعديل محلات ذات استعمال مشترك أو إحداث مثل هذه الحالات، بشرط أن تكون مطابقة لغرض الذي هيئت من أجله البناء،

- توزيع مصاريف تسيير الأجزاء المشتركة أو العناصر المحولة أو المستحدثة وصيانتها واستبدالها.

لا تتم المصادقة إلا بإجماع أعضاء الجمعية العامة من الشركاء في الملك على القرارات التي تتضمن ما يأتي :

- الشروط التي تتم بها أعمال التصرف في الأجزاء المشتركة أو في الحقوق التابعة لهذه الأجزاء المشتركة عندما تكون ناجمة عن التزامات قانونية وتنظيمية،

يوضع على ورقة الحضور أعضاء الجمعية العامة عند دخولهم للجلسة، ويدرج في تلك الورقة اسم ومنزل كل شريك في الملك و/أو الشاغل له وعنده الاقتضاء، اسم الوكيل الذي يمثلهم وكذلك عدد الأصوات التي يتمتع بها كل منهم.

يتولى المتصف أعمال كتابة الجلسة، ولا يجوز في أي حالة للمتصف وزوجه، ولو كانا من الشركاء في الملك، أن يترأسا الجمعية العامة.

يتوج اجتماع الجمعية العامة بمحضر يعده كاتب الجلسة ويوقعه بمعية الرئيس، ويسجل في سجل خاص مفتوح لهذا الغرض، ويشتمل على مكان وتاريخ وساعة عقد الاجتماع، وعدد أصوات الحاضرين أو ممثليهم، وجدول الأعمال والنص الكامل لكل لائحة مع ذكر عدد الأصوات الموافقة وأسماء الشركاء في الملك و/أو الشاغلين له وأسماء مندوبيهم الذين صوتوا ضد القرار، والذين لم يشاركوا في التصويت والذين امتنعوا عن التصويت. ويبلغ لكل الشركاء في الملك الحاضرين أو غير الحاضرين في الاجتماع.

يكون لكل شريك في الملك عند التصويت في الجمعية العامة من الأصوات ما يعادل الحصص التي يملكتها.

ولكل مستأجر حق التصويت عندما يتضمن جدول الأعمال أعباء الصنف الأول، وأشغال الترميم التي يرى أغلبية الأعضاء ضرورة القيام بها وكذلك عندما يكون الشريك في الملك المعنى غائبا أو غير ممثل تمثيلا قانونيا.

يمكن الشركاء في الملك و/أو الشاغلين له أن يمثلهم وكيل لهم يختارونه باستثناء المتصف أو زوجه. والعاجزون يتم تعويضهم بممثليهم القانونيين.

وفي حالة شيوخ الحصة، وانعدام الممثل المشترك المفوض من المعنيين، يتولى رئيس المحكمة تعيين وكيل لهم بناء على طلب من أحد الشركاء في الحصة المشاعة أو من المتصف.

لا يمكن الوكيل أن يتلقى أكثر من تفويض واحد للتصويت.

التعويض يساوي على الأقل نسبة 5% من القيمة الإيجارية للمحلات المشكلة للبنية أو مجموعة البناء.

دور المتصرف

يعد المتصرف المفوض الذي ينوب عن جمعية الشركاء في الملك و/أو الشاغلين له، وهو مكلف بتطبيق أحكام هذا النظام وبالعمل على احترام بنوده وتطبيق العقوبات في هذا المجال وبإخطار الجمعية لاتخاذ جميع التدابير الالزمة إذا لم يكن لتدخله أي مفعول.

ويجب عليه، فضلاً عن ذلك أن يعمل على تنفيذ قرارات الجمعية العامة ولا سيما الأشغال التي تقررها الجمعية المذكورة. وفي حالة العوائق غير المتوقعة، يجب عليه استدعاء الجمعية العامة من جديد أو حتى رفع القضية أمام العدالة.

يكلف المتصرف بإدارة البناء، والعمل على الحفاظ عليها وحراستها وصيانتها.

يحرص المتصرف على الهدوء في البناء، ويعد التنظيم الداخلي ويعمله بعد مصادقة الجمعية العامة عليه.

ويدير الأجزاء المشتركة من البناء، ويضمن صيانتها الضرورية، ويسرّه على نظافة البناء وأمنها.

كما يقوم بتوظيف البوابين والمستخدمين المكلفين بالصيانة وتسييرهم، ويحدد شروط عملهم حسب النصوص المعمول بها، والجمعية العامة وحدها هي المؤهلة لتحديد عدد مناصب العمل ونوعها.

يمسك المتصرف مجموع أرشيف الجمعية، وخاصة ما يأتي :

- جميع الاتفاقيات، والأوراق والمراسلات والتصاميم والوثائق المتعلقة بالبناء وجماعة الشركاء في الملك و/أو الشاغلين له،

- دفاتر الجمعية العامة وخاصة تلك التي تتضمن المحاضر والوثائق الملحة بها والتي هو مؤهل بتسليمه نسخ أو مستخرجات منها وتصديق على مطابقتها للأصل،

- الوثائق الخاصة بالتسهيل المحاسبي،

- تشييد بنايات بغرض إنشاء محلات جديدة ذات الاستعمال الخاص،

- إعلاء البناء أو قرار التنازل لنفس الغرض عن حق إعلاء بناية موجودة، على أن الموافقة الصريحة من الشركاء في الملك الذين يشغلون الطابق الأعلى المراد إعلاؤه أمر مطلوب، يتم إيداع الناتج المتأتي عن أعمال المتصرف هذه في ميزانية الجمعية، أو يوزع بين الشركاء في الملك كل حسب حصته.

تكون القرارات المصادق عليها من الجمعية العامة ملزمة لجميع الشركاء في الملك و/أو الشاغلين له وذوي حقوقهم. يجب على الأعضاء أن يرفعوا اعتراضهم على قرار الجمعية إلى المحكمة المختصة إقليمياً في أجل أقصاه شهرين (2) ابتداءً من تاريخ تبليغهم بهذا القرار من طرف المتصرف.

الباب الثالث

المتصرف

التعيين - العزل

يسند تنفيذ قرارات الجمعية العامة إلى متصرف تعينه هذه الجمعية حسب الشروط المنصوص عليها في هذا النظام، لمدة سنتين (2) قابلة للتجديد. يمكن اختيار المتصرف من بين الذين يشغلون البناء أو مجموع البناء أو من غيرهم.

يمكن عزل المتصرف حسب نفس الشروط، ولا سيما شرط الأغلبية المطلوبة لتعيينه، بقرار من الجمعية العامة التي لا تعمل فور ذلك على تعويضه بمتصف آخر.

في حالة عدم تعيين الجمعية العامة للمتصرف أو إذا تخلى هذا الأخير عن منصبه أو منعه مانع أو تهاون في ممارسة حقوقه وأعماله التي أسندتها الجمعية العامة إليه دون أن تعمل هذه الأخيرة على تعويضه بمتصف آخر، يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي في البلدية التي توجد بها البناء تلقائياً بتعيين متصرف للبناء بناء على إشعار من أغلبية الشركاء في الملك.

يحدد التعويض الشخص للمتصرف من طرف الجمعية العامة أو بقرار من المجلس الشعبي البلدي عندما يكون صاحب قرار التعيين. ويجب أن يكون لهذا

خلال ثمانية (8) أيام من إعلانها للحصول على دفع الباقي للمبالغ المستحقة للمجموعة وتسديد الأموال. ولا يمكن الاحتجاج على المتصرف الذي يعترض البيع في الأجل المذكور بأي عملية دفع أو تحويل لمجموع الثمن أو جزء منه تمت بالتراضي أو بالقاضة.

يقدم المتصرف باعتباره وكيله تقريراً عن تسييره، ولا سيما كشف الأموال التي تلقاها أو قام بتسويقيها وصرفها لجامعة الشركاء في الملك وأو الشاغلين له.

يقدم الحساب سنويًا عن تسييره ويعرض حساباته على الجمعية العامة للمصادقة عليها، وذلك قبل انقضاء أجل ثلاثة (3) أشهر عقب إغفال السنة المالية.

الباب الرابع

واجبات المرقي العقاري في مجال التسيير الانتقالية للملكية المشتركة

واجبات المرقي العقاري

يلتزم المرقي الباقي، طبقاً لأحكام المادة 62 من القانون رقم 11 - 04 المؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1432 الموافق 17 فبراير سنة 2011 الذي يحدد القواعد التي تنظم نشاط الترقية العقارية، بضمان التسيير المؤقت للملكية المشتركة للبنيات المباعة لمدة سنتين (2) بعد بيع القسم الأخير المكون للبنية أو للمجموع العقاري.

يلتزم كذلك بضمان أو الأمر بضمان الإدارة والتسيير الانتقالية للملكية المشتركة خلال الفترة الانتقالية إلى غاية استدعاء الاجتماع الأول للجمعية العامة قصد وضع الأجهزة المنظمة للملكية المشتركة، وذلك ابتداءً من تاريخ بيع الجزء الأخير المكون للبنية أو مجموع البنيات.

يحل المرقي الباقي أو الشخص المعين من طرفه، خلال فترة التسيير الانتقالية، محل جميع هيئات تسيير الملكية المشتركة.

ويلتزم كل واحد منهما، حسب الحال، بآداء الدور المنوط بالتصرف كما هو محدد في نظام الملكية المشتركة، واتخاذ كل التدابير الضرورية لتحويل إدارة وتسيير البنية إلى هيئات الملكية المشتركة المعينة قانوناً، خلال الاجتماع الأول للجمعية العامة المستدعاة من طرفهما.

- القائمة التي يتولى إعدادها وضبطها باستمرار والتي تتضمن جميع الشركاء في الملك وأو الشاغلين له مع ذكر الأقسام التي يملكونها.

يتولى المتصرف تحضير الميزانية التقديرية التي يخضعها للتصويت الجمعية العامة، وهو مكلف بتنفيذها.

وبهذه الصفة، يطالب بما يأتي :

- دفع جميع الشاغلين للمحلات، الفعليين وغير الفعليين الحصة المترتبة عليهم لتغطية النفقات الناجمة عن الصنف الأول من الأعباء،

- دفع الشركاء في الملك مبلغ تقديره خاص في مطلع السنة المالية لتنفيذ لوائح الجمعية التي لهاصلة على الخصوص بأشغال الصيانة والترميمات الكبرى وأعمال التحسين، وزيادة المحلات الخاصة، وعمليات الإعلاء أو إعادة البناء.

يقوم المتصرف، في حالة الاستعجال، باستدعاء جمعية عامة فوراً لاتخاذ قرار بشأن فتح الورشة وتمويلها الأول وكذلك دفع الشركاء في الملك مبلغاً تقديررياً خاصاً.

كما يعمل على تأمين البنية ضد الأخطار التي يمكن أن تلحق بها وبالجامعة التي يمثلها، ولتغطية هذه الجامعة في مسؤوليتها المدنية المترتبة بسبب أخطاء مستخدميها والأضرار التي تتسبب فيها الأجزاء المشتركة.

يمثل المتصرف الجمعية إزاء الغير وجميع الإدارات.

ويمثلها أمام القضاء سواء مدعياً أو مدعى عليه ولو ضد بعض الشركاء في الملك وأو الشاغلين له. ويمكنه أن يتصرف، على الخصوص، بمعرفة أو دون أحد الشركاء في الملك أو عدد من هؤلاء الشاغلين، قصد الحفاظ على الحقوق المرتبطة بالبنية.

يكلف المتصرف بتحصيل ديون جماعة الشركاء في الملك أو الشاغلين له ويمكنه أن يجبر كل واحد منهم، مهما كان السبب المذري به على الوفاء بالتزاماته عن طريق التحصيل الإجباري.

يمكن المتصرف، في حالة بيع قسم من الأقراض، أن يقوم بتحصيل الأموال، وأن يعترض على عد 203 بيع

أعباء الصنف الأول

تشمل أعباء الصنف الأول ما يأتي :

- 1 - الراتب المخصص للمتصرف وال النفقات ال لازمة لتسخير إدارة البناء، وأجر الباب أو البوابين والمستخدمين الذين يمكن أن يوظفهم المتصرف وكذا التكاليف المرتبطة بذلك،
- 2 - دفع مبالغ استهلاك الماء والكهرباء بالنسبة إلى الأجزاء المشتركة العامة ونفقات العدادات العامة، وكذلك فائض الماء الذي يتلقى من الفرق بين بيان حساب العداد العام ومجموع بيانات حساب بقية العدادات الخاصة أو المشتركة ونفقات سير صيانة العداد الخاص بممحطة الضغط الزائد وترميمه،
- 3 - شراء المواد والأوعية ال لازمة لصيانة بوابات الدخول والسلامم وأقفاصها وسطوحها،
- 4 - مصاريف ونفقات سير التسخين الجماعي وتواجده،
- 5 - نفقات صيانة وإصلاح مؤقتة إنارة المداخل والمساطح وجميع المحلات والأجزاء ذات الاستعمال المشتركة،
- 6 - دفع مبالغ التأمين الذي يغطي حوادث العمل والحوادث التي يتسبب فيها مستخدمو إدارة البناء للغير،
- 7 - وجميع النفقات التي تستلزمها الترميمات الصغيرة في الأجزاء المشتركة.

يجب على الشركاء تسديد هذه الأعباء لدى المتصرف وفقاً للكيفيات التي تحددها الجمعية.

أعباء الصنف الثاني

يشمل هذا الصنف من الأعباء ما يأتي :

- 1 - نفقات الترميم باختلاف أنواعه المتعلقة بالجداران الضخمة (باستثناء الإصلاحات الصغيرة المتعلقة بهذه الجدران من داخل الشقق وال محلات) والسلق الفارجي والمسطح والواجهات والشرفات والمقصورات ورؤوس المداخن وقنوات الماء والغاز والكهرباء (باستثناء الأجزاء الخصصة من هذه المنشآت للاستعمال الحصري والخاص في كل شقة أو محل)،

نقل الإدارة والتسخير الانتقالى

تنتهي فترة التسخير الانتقالى المبينة أعلاه، بناء على طلب من أغلبية الشركاء في الملك الذين يتم استدعاؤهم مسبقاً إلى الجمعية العامة لاستحداث الأجهزة العادية للملكية المشتركة.

يبلغ المرقي العقاري بطلب موقع قانوناً من طرف المتصرف الذي عينته جمعية الشركاء في الملك المعينين، عن طريق رسالة موصى عليها.

يحول المرقي البائع كل الحسابات المالية والمحاسبية التي تم إعدادها طبقاً للتنظيم وكذا كل الوثائق والمستندات المتعلقة بتسخير البناء تبعاً لحضور تسلیم المهام والتسيير الموقع من طرفه بمعية متصرف الملكية المشتركة الذي انتخبته جمعية الشركاء في الملك أو الشاغلين له.

الجزء الثالث

الأعباء التي تقع على عاتق جماعة الشركاء في الملك و/أو الشاغلين له

الباب الأول**أعباء الصنف الأول والصنف الثاني****توزيع الأعباء**

تنقسم الأعباء المختلفة التي تقع على عاتق الشركاء في الملك و/أو الشاغلين له إلى صفين (2) :

- 1 - الأعباء من الصنف الأول المرتبطة بالتسخير العادي والترميمات الصغيرة للأجزاء المشتركة.

يتتحمل هذه الأعباء جميع الشاغلين للمحلات الفعليين وغير الفعليين، وهي موزعة في حصة متساوية بين الشاغلين الذين يتعين عليهم دفعها للمتصرف حسب الكيفيات التي تقررها الجمعية العامة.

- 2 - الأعباء من الصنف الثاني المرتبطة بالترميمات الكبرى، للبنية وصيانتها وأمن الشركاء في الملك أو الشاغلين له.

ويتحمل هذه الأعباء الشركاء في الملك وحدهم. يتم توزيع هذه الأعباء بين الشركاء على نعمان الحصة المشتركة لكل واحد منهم و المتعلقة بكل قسم 20 -

يتم حساب المساهمة في هذه الأعباء في إطار الميزانية السنوية وفي حالة العجز يلتزم الشركاء بمبلغ محسوب على أساس كشف تقديرى .

تمويل الأعباء

تمويل الأعباء من خلال :

1- ميزانية تقديرية تصادر على الجمعية العامة في بداية كل سنة مالية،

2- وفي حالة أشغال الصيانة التي يجب القيام بها بصفة مستعجلة، بواسطة نداء ل توفير أرصدة تساوي ثلث (3/1) المتصروف المزمع إنفاقه، وذلك في انتظار انعقاد اجتماع استثنائي تعقده الجمعية العامة بدعوة من المتصرف.

يطالب بدفع المبالغ المحددة أعلاه، في الأجال التي تقررها الجمعية العامة.

دفع الأعباء

تتم مساهمة الشركاء في الملك وفق طبيعة الأشغال، إما في إطار ميزانية سنوية، أو بواسطة دفع مبلغ محسوب على أساس كشف عندما يتعلق الأمر بأشغال تم القيام بها لفترة صيانة الملك المشترك.

يستفيد الشركاء في الملك الذين يلحق بهم ضرر ناتج عن الانخفاض النهائي لقيمة المساهمة في الصندوق أثناء تنفيذ الأشغال، أو تلف أو اضطراب ولو مؤقت في الانتفاع من تعويض.

يوزع هذا التعويض الذي يتحمله جميع الشركاء في الملك، حسب النسبة الأولية لحقوق كل واحد منهم في الأجزاء المشتركة.

يتم استحداث، قصد القيام بالأشغال الضرورية في إطار مخطط سنوي للصيانة، صندوق للأموال المتداولة يتم تمويله في مطلع كل سنة مالية برصيد يدفعه كل شريك في الملك.

يساوي الرصيد المطلوب دفعه 40 % من مبلغ المساهمة التي يجب أن يساهم بها كل شريك في الملك بموجب المخطط السنوي للصيانة الذي تقرره الجمعية العامة.

وأنابيب المواسير، وصرف مياه الأمطار والمياه المستعملة وميازيب تفريغ القاذورات (باستثناء الأجزاء المخصصة منها للاستعمال الحصري والخاص في كل شقة أو محل) وبوابات الدخول والابهاء والسلالم وأقفاص السلالم والمساطع، وجميع المحلات المخصصة لخدمة البناء دون غيرها،

2- الأشغال أو الترميمات التي يستلزمها الامتناء في القنوات والذي لا يمكن تحديد أسبابه،

3- نفقات تلبیس الواجهات بما في ذلك نفقات طلاء الدرابزين وعوارض دعم الشرفات والنوافذ وألوان النوافذ الخارجية وستائر كل شقة، على الرغم من أن هذه الأشياء ملكية خاصة،

4- نفقات صيانة وترميم المواسير وصناديق نفاثات البناء،

5- نفقات صيانة وترتيب محلات متمولة في الأجزاء المشتركة العامة بما في ذلك نفقات الطلاء،

6- نفقات وضع وترميم منشآت الإنارة في الأجزاء المشتركة،

7- نفقات صيانة وتعويض القنوات بالنسبة للأجزاء الرئيسية، باستثناء القنوات الخاصة في البنيات الجماعية،

8- فك المصاعد وأجهزة التسخين وإصلاحها كلها أو جزء منها وكذلك توابعها،

9- الضرائب والرسوم المحتملة مهما يكن شكلها والتي ستخصم لها جميع الأشياء والأجزاء المشتركة العامة في الجمع العقاري،

10- مبالغ التأمين ضد الحرائق والحوادث والمسؤولية المدنية وأضرار المياه وغيرها من الأخطار.

11- المصاعد و تضم :

- نفقات صيانة و إصلاح جميع المصاعد أو جزء منها زيادة على توابعها،

- استهلاك قوة المحركات وجميع النفقات المتعلقة عن تسييره.

الباب الثاني

انتقال الملكية وإلزامية نظام الملكية المشتركة

انتقال الملكية بالجانب أو بعوض

يبقى الشريك في الملك السابق في حالة انتقال الملكية إلى شخص آخر ملزماً إزاء الجمعية، بدفع جميع الديون الناجمة عن الملكية المشتركة نقداً وواجبة الأداء من تاريخ انتقال الملكية سواء كان الأمر يتعلق بدفع الرصيد أو بالدفع النهائي.

في حالة انتقال الملكية بالجانب، يلتزم المستفيد من انتقال الملكية بدفع كل أعباء الملكية المشتركة التي لم يدفعها الشريك في الملك السابق.

وفي حالة انتقال الملكية بعوض، يجب على الشريك في الملك الذي يتنازل عن حصة بمقابل أن يقدم إهلاك شهادة ام يمر على تسييرها شهر، تثبت أنه غير مقيد بآئي التزام إزاء جماعة الشركاء في الملك. ويجب أن يبلغ إعلان انتقال الملكية للمتصرف عن طريق رسالة عادية موصى عليها مع إشعار باستلام بمبادرة من المقتني، ويمكن للمتصرف أن يعتراض في أجل قدره خمسة عشر (15) يوماً ابتداء من تاريخ إعلان الانتقال لدفع الأموال وذلك للحصول على المبالغ التي ما تزال مستحقة ولم يدفعها المالك السابق.

الإلزامية نظام الملكية المشتركة

في حالة نقل الملكية، فإن الالتزامات الناشئة عن هذا النظام تتبع العقار وتسرى على المقتني الجديد.

يحرر المالك من التزاماته المدرجة في هذا النظام، في حالة التنازل عن عقاره، وتقع هذه الالتزامات تلقائياً على عاتق المقتني الذي يراعي نظام الملكية المشتركة بصفته شريكاً في الملك للأجزاء المشتركة.

الجزء الرابع

أحكام مختلفة

الباب الأول

البيع والإيجار

البيع

يتصرف كل شريك في الملك بكل حرية في المحل الذي يمتلكه وبمحض الإرادة المشتركة المرتبطة به، وهذا مع مراعاة التحفظات المذكورة أدناه.

يتعين على المتصرف أن يقبض الرصيد المذكور أعلاه، في الآجال التي تحددها الجمعية العامة وأن يودعه في صندوقه.

يمكن للمتصرف أن يلجأ إلى طريقة التحصيل الإجباري، في حالة عدم دفع أحد الشاغلين أو الشركاء في الملك، لجزء من النفقات المرتبة عليه بعنوان الصنف الأول من الأعباء أو في حالة عدم دفعه القسط المترتب عليه بموجب الأشغال أو الالتزامات بعنوان الصنف الثاني من الأعباء.

يجب على المتصرف في حالة عدم دفع أجزاء الأعباء من الصنف الأول، وبعد إنذارين (2) مصحوبين بإشعار باستلام ومرسلين خلال الشهر الموالى للأجل المحدد، ولكن بدون جدوى، أن يلتزم ضد الشاغل المخل بالتزاماته، إصدار أمر بالتنفيذ ترافق به جميع الأوراق الثبوتية، وخاصة محضر قرار الجمعية الذي يحدد توزيع أجزاء الأعباء المرتبطة بهذا الصنف ونسخ من الإنذارين، وذلك عن طريق التقدم بعربيضة لدى المحكمة المختصة إقليمياً التي تتبعها البناء.

ينفذ الأمر بالتنفيذ الصادر بهذه الطريقة طبقاً للإجراءات المعول بها في تحصيل الضرائب.

إذا كان الأمر يتعلق بشريك في الملك لم يفت بالتزاماته الناجمة عن تنفيذ القرارات التي صادقت عليها الجمعية العامة، وخاصة عدم دفع قسطه من الأعباء المرتبة عليه بعنوان أشغال أُنجزت في الأجزاء المشتركة، فإن المتصرف يأخذ رهناً قانونياً على حصة الشريك في الملك المخل بالتزاماته هذه.

إذا لم يقم الشريك في الملك المخل بتسديد ديونه خلال ثلاثة (3) أشهر، سيعمد إلى المصادر العقارية لملكه الذي يعرض للبيع عن طريق القضاء.

يمكن للمتصرف زيادة على هذا الإجراء، أن يلجأ إلى الحجز المؤجر أو أن يعمل على تطبيق عن طريق حجز ما يقبضه هذا الأخير على مبالغ الإيجار إذا أجر محله.

ولا يعفي غياب شريك في الملك أو بقاء شققته بغير مسكنة من إلزامية دفع مبالغ الأعباء.

أو انفجار الغاز، أو الكهرباء، أو تحطم الزجاج، وكذا الفيضانات وغيرها من الأخطار التي قد تحصل في محله أو شقته طبقاً لأحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات المنشأ لقانون التأمينات، المعدل والتمم.

الباب الثالث

النزاعات

النزاعات

يدخل النزاع المتعلق بالقانون الأساسي للملكية المشتركة والحدد بموجب هذا النظام في اختصاص محكمة الجهة القضائية لكان البناء.

يعلم المتصرف كل شريك في الملك بجميع النزاعات المرفوعة أمام الجهة القضائية المذكورة أعلاه وال المتعلقة بتسخير الجمعية أو تكون هذه الأخيرة طرفاً فيها.

تتقام الدعاوى الشخصية الناشئة عن تطبيق القانون الأساسي للملكية المشتركة المحدد في هذا النظام بين الشاغلين أو الشاغل والمتصرف بانقضاء مدة عشر (10) سنوات.

إشهار نظام الملكية المشتركة

تصبح أحكام نظام الملكية المشتركة ملزمة لكل الشركاء في الملك ابتداءً من تاريخ شهره في المحافظة العقارية الواقعه بمكان تواجد الملك أو الأماكن . يجب على المرقي العقاري، أن يلتزم بشهر نظام الملكية المشتركة و التعديلات التي يمكن أن تطرأ عليه في المحافظة العقارية.

شكليات التسجيل

سجل نظام الملكية في بتاريخ لدى تحت رقم

إثباتاً لذلك

حرر بمكتب الموثق المضي أسفله
في اليوم والشهر والسنة المذكورة أعلاه.

لا ينفصل الحق في ملكية الأجزاء الشائعة واستعمالها عن نفس هذه الحقوق على الأجزاء المشتركة عن طريق التنازل أو غير ذلك.

يتربت عن بيع محل ما، بالضرورة و كنتيجة لذلك، بيع جزء من الحقوق الواقعه على الأشياء المشتركة.

معزل عن الإعلان بالانتقال المنصوص عليه أعلاه، والذي يجب أن يسلم للمتصرف قصد السماح له بضمان تحصيل الديون المحتملة المستحقة من طرف المالك القديم للملكية المشتركة، لا يمكن أن يكون أي تنازل إلزامياً على جماعة الشركاء في الملك ، إلا بعد تسليم نسخة من العقد للمتصرف.

الإيجار

يجب على المالكين الذين يؤجرون محلهم أن يعلموا مستأجريهم بمضمون هذا النظام وبالزامية تنفيذ التعليمات الواردة فيه.

يجب أن ترسل نسخة من عقد الإيجار الموقع من الطرفين إلى المتصرف في الملكية المشتركة، خلال ثمانية (8) أيام من تاريخ توقيعه.

يبقى كل مالك لا يشغل محله بنفسه، مسؤولاً عن تنفيذ هذا النظام من طرف شاغلي ذلك المحل، ويكون على وجه الخصوص مسؤولاً اتجاه الملكية المشتركة عن الأضرار المترتبة عن فعل أو خطأ يقترفه مستأجره. ويكون مدينا بالحصة المتعلقة بشقتة في الأعباء المحددة في هذا النظام ويشترك بالتضامن في المسؤولية عن الأعباء المترتبة عن الشاغل المستأجر.

الباب الثاني

التأمينات

تأمين العقار أو مجموعة العقارات

تؤمن كل العمارت الجماعية والأجزاء المشتركة العامة التابعة للمجمع العقاري من الأضرار المباشرة ضد الحريق، والصواعق والانفجار والخسائر الناجمة عن المياه ومن أي أضرار أخرى، طبقاً لأحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات المنشأ لقانون التأمينات، المعدل و المتمم.

التأمينات الشخصية

يجب على كل مالك تغطية مسؤوليته المدنية التي تتربت عن الأضرار المسبيبة للجيران من جرائم العووق،

مرفق رقم 23



٧٠٠ ١٥٥ ٧٤٣٣

(برقية خطية عاجلة)

حفظه الله

سعادة أ.د/ محمد بن إبراهيم التوبي جري

الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية - جامعة الدول العربية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى الفقرة (ثانياً) من البند الرابع "الفجوة بين الاحتياجات الإسكانية والعرض المتاح من السكن" من تقرير وقرارات الدورة (٣٠) لمجلس وزراء الإسكان والعمارة العرب التي عقدت يومي ١٨/١٢/٢٠١٣ و١٧/١٢/٢٠١٣ بالقاهرة، والمتضمنة أن يكون مسمى هذا البند مستقبلاً "أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة"، ودعوة الدول العربية إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بمرئياتها وتجاربها حول موضوع "أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة" ليتسنى مناقشتها في الاجتماع القادم للجنة الفنية العلمية الاستشارية.

أرفق لسعادتكم ورقة تتضمن التجارب والأنظمة والدراسات المطلوبة ذات العلاقة بالموضوع المشار إليه، كما نقترح أن يتضمن الموضوع إعداد دراسة متكاملة عن "جمعيات الملك" مع عرض أفضل التجارب المطبقة لها.

ونقبلوا خالص تحياتي وتقديرني،،،

مرتبته

مدير عام التعاون الدولي المكلف

م/ ناصر بن عبدالله العمار



الأنظمة والتجارب والدراسات
بشأن أسلوب إدارة وصيانة المجمعات السكنية المشتركة

المملكة العربية السعودية

وزارة الإسكان
وكالة الوزارة للتخطيط والدراسات

أولاً : المجمعات السكنية وخدماتها المشتركة :-

المجمعات السكنية هي مناطق سكنية متكاملة الخدمات والمرافق وتمثل مفهوماً جديداً لشكل التنمية العمرانية للمناطق السكنية وتشتمل غالباً على وحدات سكنية متعددة تناسب مختلف المستويات الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين بالإضافة لشبكة طرق وممرات لل مشاة، كما تشمل على منشآت الخدمات العامة وتضم بعض المنشآت التجارية وتتوفر بها كافة شبكات المرافق العامة، ويتم تنفيذ هذه المجمعات وتطويرها بشكل متكامل من خلال شركات التطوير العراني ذات الاختصاص والتي تقوم بتسويقها ثم صيانتها وتشغيلها بعد ذلك سواءً فيما يخص الوحدات السكنية أو الخدمات المشتركة، وتضم الخدمات المشتركة بين الساكدين على سبيل المثال لا الحصر:-

- الخزانات الأرضية ومضخات رفع المياه.
- خزانات المياه بالسطح العلوى.
- شبكة تغذية المياه والصرف الصحي داخل المبنى.
- لوحات توزيع الكهرباء الفرعية.
- غرفة العدادات لتوزيع الكهرباء على الوحدات السكنية.
- مواقف السيارات.
- غرفة وقنوات النفايات.
- لوحات الإنذار بالحرائق.
- السطح العلوى للمباني.
- الخدمات المتفرقة كالملاجئ ومكاتب الإشراف والممرات الخارجية أمام المحلات التجارية والمساجد والحدائق.

ثانياً : الأنظمة ذات العلاقة :-

فيما يخص الأنظمة ذات العلاقة، فقد صدر بالمملكة نظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها في ١٤٢٣هـ، والذي تناولت بعض مواده أسلوب إدارة وصيانة الأبنية المفرزة إلى وحدات عقارية مستقلة، حيث وجهت المادة الخامسة باشتراك ملاك الوحدات العقارية في تكاليف صيانة الأجزاء المشتركة وإدارتها وترميمها كل بقدر ما يملك من البناء وعدم تغيير تخصيصها، كما ألزمت مالك الوحدة بعمارة حصته المستقلة وترميمها ولو لم يكن ينفع بها، ومنعه من التخلص عن حصته في الأجزاء المشتركة بغية التخلص من الاشتراك في

تكليف حفظها أو صيانتها أو ترميمها، وألزمت المالك الساكن بالدور الأسفل القيام بالأعمال والترميمات العادلة لمنع ضرر الدور الأعلى وسقوطه وألزمت المالك الساكن بالدور الأعلى ألا يحدث في بنائه ما يضر الدور الأسفل وأن يقوم بالأعمال والترميمات الالزمة لمنع أي ضرر يقع على ما هو أسفله من المبنى، وسمحت لمالك الوحدة المتضرر بإجراء أعمال الصيانة والترميم داخل وحده دون معارضة مالك العقار أو جمعية المالك بشرط إعادة الحال في الوحدة إلى ما كان عليه على نفقة المباشر فور انتهاء الإصلاحات الالزمة.

وقد سمحت المادة الحادية عشرة لجمعية المالك أن تضع بموافقة ثلاثة أرباع المالك لائحة لضمان حسن الانتفاع بالعقار المشترك وحسن إدارته، كما وجهت المادة الثانية عشرة بأنه في حالة عدم وجود لائحة للإدارة أو إذا خلت من النص على بعض الأمور، تكون إدارة الأجزاء المشتركة من حق جمعية المالك وقراراتها في ذلك ملزمة بشرط دعوة جميع ذوي الشأن بخطاب مسجل إلى الاجتماع وأن تصدر القرارات بأغلبية المالك محسوبة على أساس قيمة الأنصبة، وأيضاً وجهت المادة الرابعة عشرة بأن يكون لجمعية المالك مدير يتولى تنفيذ قراراتها وحددت مهامه وصلاحياته ومنها القيام بما يلزم لحفظ جميع الأجزاء المشتركة وحراستها وصيانتها.

وفيما يخص اللائحة التنفيذية للنظام المذكور، فقد أوضحت المادة (١٠) أنه يلزم المالك تكوين جمعية ملاك إذا كان عدد الوحدات عشر فأكثر وعدد المالك خمسة فأكثر، كما وضحت المادة (١٩) كيفية تحصيل الرسوم والنفقات حيث تقوم جمعية المالك بتحصيل الرسوم والنفقات المترتبة على ملاك ومستثمرى الشقق والمحلات التجارية ويلتزم المالك بدفع نصبيهم من الرسوم والنفقات ابتداءً من تاريخ استلام الوحدة العقارية، ولجمعية المالك اتخاذ كافة الإجراءات الضرورية وبشكل فوري لتحصيل أي رسم مستحق على أي مالك أو مستثمر وذلك بعد مرور (٣٠) يوماً على تاريخ الاستحقاق.

ثالثاً : تجربة صندوق التنمية العقارية في القيام بأعمال الصيانة للمجمعات السكنية المشتركة :-

لصندوق التنمية العقارية تجربة في القيام بأعمال الصيانة للمجمعات السكنية المشتركة، ويمكن تلخيص تلك التجربة كما يلي :-

١ - آلية إدارة عملية الصيانة :-

يتم تشكيل لجنة مستقلة مشرفة على مشاريع الإسكان من قبل معالي وزير الإسكان ورئيس مجلس إدارة الصندوق ولها كامل الصلاحيات بما في ذلك التوظيف وتحديد الرواتب وعضويتها مشتركة من أعضاء بإدارة المجمع السكني وملك الوحدات العقارية بالمجمع، ولها ميزانية مستقلة وتنمى مواردتها من خلال استثمار المحال التجارية بالمجتمع.

وتنتمى المسئولية الاعتبارية لمشرف الأبراج في المهام والأعمال التي يقوم بها أحد سكان البرج كممثل للسكنى من خلال متابعة الأنظمة والتعليمات التي ترد من الجهات المسئولة ذات العلاقة بصورة مستمرة والمحافظة على سلامة المبنى.

وتقوم الإدارة العليا بمتابعة المشاريع التي تتم ترسيتها على المقاولين حسب العقود المبرمة، من خلال إدارة كل مجمع وتعد مشاريع الصيانة العامة والنظافة من أهم المشاريع بالمجمعات السكنية حيث تأتى أهميتها من خلال الحفاظ على الخدمات المشتركة بين عموم الساكنين والتأكد من عدم وجود أعطال وتلفيات للخدمات العامة كال المصاعد والإنارة والهاتف وغيرها وإصلاحها من خلال مقاولي الصيانة.

وتشمل آلية عمل الإدارة مع سكان المجمع :-

- استقبال البلاغات والشكاوى للسكنى فيما يتعلق بتسربات المياه وأعطال الكهرباء وغيره داخل الشقق والمصاعد والموقع العام خارج الشقق بصفة دائمة عن طريق الهاتف يومياً والتعامل معها مباشرة أو حضور السكان شخصياً لعرض شكاوهم والاستجابة الفورية لذلك.

- مراسلة الجهات الخارجية ذات العلاقة بموضوع الشكوى أو عرضها على أعضاء لجنة الإشراف لأخذ رأيهم والتعامل مع المشاكل في حينها وحلها.

- محاولة حل المشاكل التي تحدث بين السكان ودياً وتقريب وجهات النظر والقيام بالدور الاجتماعي مع الأخذ في الاعتبار الأنظمة واللوائح وعقود التملك للسكنى والتي توضح ما لهم وما عليهم.

- عند الحاجة لإصدار لوائح وأنظمة جديدة أو تحديث الأنظمة واللوائح السابقة بما يتمشى مع الوقت الحاضر فإن لبعض أعضاء لجنة الإشراف على المجمع التي أقرها

معالي وزير الإسكان ومدة عملها (٣) سنوات تجتمع فوراً للنظر في ذلك واتخاذ ما يلزم من قرارات.

- ٢- برامج الصيانة الدورية التي تقوم بها الشركات العاملة تحت إشراف إدارة المجمع :-

- برنامج (الصيانة الوقائية) الشهري ويتم ذلك من خلال فريق عمل متكامل حيث يقوم الفريق بالدخول لكل برج في يوم محدد ويتابع جميع الأعمال الميكانيكية والكهربائية والمصاعد بهدف المحافظة عليها وإطالة عمرها الافتراضي، وقد أعد صندوق التنمية العقارية نموذجاً يحتوي جميع الأعمال السابق ذكرها ويقدمه مشرف الصيانة لمشرف كل برج سكني ويطلب منه تعبيته وإعادته ليقوم مشرف الصيانة بإعادة توجيهه لمهندس الصيانة لإجراء اللازم فيما يخص الملاحظات الواردة خلال الفترة المحددة للصيانة والإفاده بما تم وذكر قطع الغيار التي تم تركيبها وقطع الغيار غير المتوفرة والموعود المتوقع للانتهاء متى تم توفيرها.
- برنامج (الصيانة الطارئة) في حالة حدوث خلل مفاجئ سواءً في المصاعد أو في الأجهزة الميكانيكية أو أجهزة التكييف في غرف المصاعد وغرف السائقين ومراوح الشفط فإنه وبناءً على بلاغات يتم التعامل معها مباشرةً وإصلاحها في حينه.
- برنامج (الصيانة اليومية) ويشمل نظافة الساحات العامة وموافق السيارات المظللة وال العامة ونقل مخلفات السكان من أسفل البرج إلى منطقة التجميع الخارجية.

- ٣- الحلول الحالية لتقليل مشكلات المجمعات السكنية :-

يقوم صندوق التنمية العقارية واللجان المشرفة على المجمعات السكنية بحلول لمواجهة المشكلات كما يلي :-

- تفعيل نظام ملكية الوحدات العقارية (نظام اتحاد المالك) وذلك لتلافي جميع المشاكل.
- قيام اللجان المشرفة على المجمعات بالرجوع إلى الشرطة في حال الامتناع أو عدم الانتظام في دفع رسوم الصيانة والنظافة والحراسة.
- القيام بتنظيم عملية التأجير بـ^{بياناته} السكنية وتكون عقود التأجير عن طريق لجان الإشراف وأن توضع شروط للتأجير بما يحقق مصلحة الجميع.

- تكليف الأمانات بالآتي :-
 - إيجاد الحلول الخاصة المتعلقة بتلويث الهواء الناجم عن المحال التجارية المجاورة وذلك بالتنسيق مع الدفاع المدني والرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة وتنفيذ الحلول المقترنة.
 - تكثيف أعمال النظافة داخل المجمعات والمناطق العامة (الشوارع الداخلية والأرصفة بعمل البرامج المناسبة لحجم ومساحة المشروع).
 - العمل على إزالة المخالفات المتعلقة بلوحات المحال التجارية وإلزام أصحاب المحال بنظافة الأبواب الخارجية وتأمين حاويات خاصة بنفايات الأطعمة.
 - إعادة توزيع الحاويات بالمجمعات السكنية وعمل برامج مكثفة لتغريغها مراعاة الكثافة السكانية.
- تكليف الدفاع المدني بالآتي :-
 - عمل جولات ميدانية لإزالة المخالفات الموجودة بالمجمعات السكنية والتي تدخل ضمن اختصاصه.
 - استلام الواقع المخصص لهم بالمجمعات السكنية وسرعة تفعيل أدوارها.
- تكليف إدارة الكهرباء بالعمل على إزالة جميع المخالفات بالمجمعات السكنية والتي تدخل ضمن اختصاصهم.
 - تكليف إدارة المياه بحل المشاكل التي تدخل في نطاق اختصاصهم.
 - تكليف الشرطة بتفعيل دورها وسرعة التجاوب مع البلاغات الأمنية والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة في إزالة السيارات التالفة والمتواعدة بموافقات السيارات لفترات طويلة، وتكثيف الجولات الميدانية للدوريات الأمنية داخل المجمعات.
- اللوائح والأنظمة الصادرة بشأن لجان الإشراف على المجمعات السكنية :-
 - لائحة تنظيمية لأعمال المشرفين.
 - وما يندرج تحتها من تعليمات ونماذج وخطابات تسهل التعامل بين المشرف والساكن من جهة والمشرف والإدارة من جهة أخرى.
 - لائحة تنظيمية لغرف السائقين.
 - وما يندرج تحتها من إعداد ^{جعفرية}₂₁₅₋ شروط عملية الإيجار وحفظ حقوق جميع الأطراف.

▪ لائحة تنظيمية لموافق السيارات.

وما يندرج تحتها من إعداد عقود وشروط لتنظيم عملية الإيجار وعدم تجاوزها، وأيضاً هناك عقد الوحدات السكنية بين الإدارة العامة للصندوق والمفترض (الساكن) والشروط التي تضمن حسن التعامل مع المجاورين وغيرها من الشروط.

٥- نموذج للائحة تنظيمية خاصة بالإشراف بمجمع سكني بالمملكة :-

فيما يلي نموذج لإحدى اللوائح التنظيمية الخاصة بالإشراف بأحد المجمعات السكنية بالمملكة العربية السعودية :-

▪ الإشراف على البرج :

هو مسؤولية اعتبارية أمام كل من لجنة الإشراف وعموم السكان، والتمثلة في المهام والأعمال التي يقوم بها أحد سكان البرج كممثل للسكان، يتم من خلالها المحافظة على البرج وسلامته وفقاً لأنظمة وتعليمات التي ترد من الجهات، ومتابعة هذه العملية بصورة مستمرة، وتطبيقاً لما ورد في بنود هذه اللائحة.

▪ طريقة ترشيح مشرف البرج يتم بأحد طريقتين :

• الترشيح عن طريق سكان البرج باتباع الآتي :

- وضع الإعلان في البرج ولمدة أسبوع لعرض طلب ترشيح الساكن الراغب في الإشراف.

- يتقدم من يجد في نفسه الكفاءة في الإشراف إلى إدارة المجمع للتعرف برغبته وتثبيت اسمه في قائمة المرشحين لدى الإدارة للإشراف على البرج.

- تعلن إدارة المجمع عن أسماء المتقدمين وتحدد في الإعلان يوم وتاريخ إدلاء السكان باختيارهم لأحد المرشحين.

- تقوم إدارة المجمع بتوزيع الترشيح (مرشح أو أكثر) على سكان البرج مع وضع صندوق الاقتراع داخل البرج في اليوم المحدد لل اختيار.

- وتقوم إدارة المجمع بفرز الأصوات بحضور المرشحين إذا رغبوا في ذلك، والإعلان عن النتيجة.

• الترشيح عن طريق اللجنة في حالة تعذر اتباع الطريقة الأولى للأسباب التالية:

- عدم تقديم أي ساكن يرغب في الترشيح.
- تساوي الأصوات المعطاة للمرشحين.
- عدم اتفاق السكان على مرشح أو انقسام في الأصوات لأكثر من مرشح.

بعدها يحق للجنة الإشراف على الإسكان اتباع أسلوب التعين المباشر لمن تراه مناسباً لاداء هذه المسؤولية وتتوفر فيه الشروط والمواصفات المطلوبة لاداء مهام الإشراف حسب ما ورد في هذه اللائحة وما صدر من أنظمة وتعليمات لاحقاً.

▪ شروط ترشيح المشرف :

- أن يكون سعودي الجنسية.
- أن يكون حسن السير والسلوك.
- أن يحصل على ترشيح من قبل لجنة الإشراف حسب الفقرة ثانياً من اللائحة.
- أن يكون مقبولاً من إدارة المجمع.
- أن يلتزم بتنفيذ مهام المشرف حسب اللائحة.
- أن يرفق خطاب تعريف من مقر عمله بعد الترشيح.

▪ الحالات التي يتم بها إنهاء أعمال المشرف :

- انتهاء مدة الترشيح مع صدور قرار من رئيس اللجنة بالتجديد له.
- إنهاء مدة الترشيح من قبل السكان وتوقيع أكثر من ٥٠٪ منهم وتقديمهم بطلب إلى اللجنة بتغيير المشرف.
- تقدمه بطلب إلى اللجنة بإعفائه من مهمة الإشراف على أن يظل ممارساً لعمله لحين تعين مشرف آخر.
- السكن خارج المجمع أو انتقال سكنه إلى عمارة أخرى داخل المجمع.
- غيابه عن المجمع لمدة شهرين متتابعين وعدم تعين نائب يحل محله أثناء غيابه بخطاب موجه من المشرف لإدارة المجمع.
- إذا صدر بحقه حكم شرعي أو إداري^{٢١٧} يشتمل على عدم الأمانة أو الاستقامة.

- إذا تأكد للإدارة ولجنة الإشراف عدم كفاءة المشرف لأداء عمله بموجب تقييم الإدارة لأعماله أو ثبت لدى لجنة الإشراف أو إدارة المجمع عدم تعاون المشرف مع اللجنة أو الإدارة من خلال تطبيق هذه اللائحة أو قيامه بأعمال أو مكاتبations الغرض منها الإساءة للجنة الإشراف أو إدارة المجمع.

وفي الحالات السابقة يتم اختيار مشرف بديل حسب ما ورد في البند الثاني على أن يصدر قرار من رئيس اللجنة بإنهاء أعمال المشرف.

▪ استلام المهام بين المشرف الجديد والقديم :

عند انتهاء عمل المشرف فلابد من إعداد خطاب براءة ذمة بين المشرف الأول والمشرف الجديد وألا يتم إلا بعد استلام المهام والاطلاع على الإيرادات والمصروفات في حساب العمارة والتأكيد منها.

▪ تقييم أعمال المشرف :

تقوم الإدارة بعمل تقييم دوري للأعمال التي يقوم بها المشرف بناءً على :

- تعبئة نموذج الصيانة الوقائية الشهري ومتابعته وإصاله للإدارة بصورة منتظمة.

- الحرص على المظهر العام للبرج من الداخل والخارج من خلال متابعة حراس البرج بصورة مستمرة.

- استمرار الاجتماعات الدورية كل (٤) شهور مع السكان لمناقشة الأعمال التطويرية والرفع من مستوى البرج وساكنيه ورفع تقارير عنها للإدارة.

- وجود تقصير في مهام الإشراف يتضح من خلال نماذج شاملة للمهام يتم إرسالها لعدد عشوائي من سكان البرج لمعرفة آرائهم حولها.

▪ مدة التعيين :

يعتمد التعيين لمدة سنة من تاريخ محضر فرز الأصوات لسكان البرج أو قرار تعيين لجنة الإشراف والتجديد تلقائياً في حالة عدم اختيار مشرف آخر من قبل السكان أو اللجنة أن يصدر رئيس لجنة الإشراف قراراً بالتعيين لسنة أخرى.

▪ مهام المشرف :

يعتبر المشرف ممثلاً للجنة الإشراف على المجمع وكذلك إدارة المجمع، وهو حلقة وصل بينهما من جهة وبين عموم سكان البرج، وعليه فإن مهامه هي :

- متابعة أعمال النظافة والصيانة والحراسة داخل البرج من خلال تعبئة نموذج الصيانة الوقائية الشهري الخاص بالبرج وإعادته للإدارة لإكمال اللام.
- حضور الاجتماعات الدورية لمشرفي الأبراج السكنية مع لجنة الإشراف.
- حد الساكنين في البرج على التواد والتواصل بينهم والتعاون مع الإدارة في إيصال التعليمات والتوجيهات إلى السكان وتوعيتهم بأهمية المحافظة على الخدمات المتوفرة في المجتمع.
- التنسيق بين اللجنة وسكان البرج وذلك برفع مطالباتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة.
- الحرص على الخدمات المشتركة داخل البرج من مصاعد وإنارة وهاتف وغيرها وإبلاغ الجهات المعنية عن الأعطال والتلفيات والحوادث التي تحصل.
- الحرص على سلامة المبني والسكان وذلك بمنع أية استحداث أو هدم أو إزالة في الهوائيات الخرسانية وإبلاغ الإدارة بذلك.
- التنسيق مع السكان للاستفادة من الخدمات المشتركة داخل البرج والعمل على تطوير تلك الخدمات بما يراه مناسباً وفق الأنظمة والتعليمات والحرص على المظهر العام الداخلي والخارجي للبرج.
- تزويد الإدارة بصورة من محاضر الاجتماعات مع السكان وتقارير عن الأعمال التطويرية داخل البرج.
- حد السكان لدفع رسوم اشتراك الصيانة السنوية ورفع معدل التسديد في البرج.
- تسجيل أسماء السكان من المالك والمستأجرين في البيان المعد لذلك وتزويد إدارة المجمع بنسخة من هذا البيان بشكل دوري حسب التنقلات السكان.
- يقوم المشرف برفع بيان المتربيين اختيارياً للأعمال التطوير داخل البرج.
- يقوم المشرف بتعيين نائب له يخضع لهذه اللائحة وما يستجد من أنظمة وتعليمات تصدر من الإدارة واللجنة، كما يحق للمشرف تشكيل لجنة من سكان البرج لمساعدته في أداء المهمة الموكلة إليه على أفضل وجه.

رابعاً : تجربة وزارة الإسكان بشأن تضمين الصيانة في مشاريع الشراكة مع القطاع الخاص لتوفير الإسكان الميسر :-

في إطار توجه وزارة الإسكان لتنظيم ^{أهـ ٢٠١٩} الشراكة مع القطاع الخاص بمشاريع توفير الإسكان الميسر، وفي إطار سعيها لتضمين الصيانة في تلك المشاريع فقد كلفت الوزارة

احدى الشركات الاستشارية الدولية الكبرى وهي شركة ماكينزي بإعداد دراسة بشأن التشغيل والإدارة والصيانة لهذه المشاريع ويمكن تلخيص أبرز نقاط تلك الدراسة فيما يلي :-

١- اقتراح وتأييد تعديلات تنظيمية :-

- تسجيل جمعيات المالك لدى وزارة الإسكان بدلاً من وزارة الشؤون الاجتماعية.
- فرض رسوم سنوية محددة تعادل ١% من قيمة الوحدة من كل مالك.
- تحديد الآثار المترتبة على إخفاق جمعية المالك في تنفيذ التزاماتها بشأن التشغيل والإدارة.
- الاتفاق مع شركات المياه والكهرباء على قطع الخدمة عن مالك الوحدات غير الملزمين بدفع الرسوم المطلوبة لجمعية المالك.
- خسارة مالك الوحدة حقه في التصويت في الجمعية العمومية لاتحاد المالك إذا تخلف عن دفع حصته من مصاريف التشغيل والصيانة.

٢- اقتراح منهجيات بشأن التمويل والمسؤولية عن خدمات التشغيل والإدارة بمشاريع الشراكة :-

- إضافة الرسوم لأقساط سداد قروض المستفيدين النهائيين.
- اشتراط قيام المستفيدين النهائيين بشراء خدمات التشغيل والإدارة.
- قيام شركات التطوير العقاري بإضافة تكاليف التشغيل والإدارة لفترة محددة (١٠ سنوات) على السعر المبدئي للوحدة السكنية.
- تحمل شركة التطوير العقاري مسؤولية تقديم خدمات التشغيل والإدارة للفترة المذكورة.
- تعاقد شركة التطوير العقاري من الباطن مع أحد مقدمي خدمات التشغيل والإدارة المعتمدين لدى وزارة الشؤون البلدية والقروية لتقديم الخدمات.
- تحمل شركة التطوير العقاري مسؤولية تأسيس جمعية المالك وضمان ممارستها لعملها خلال العشر سنوات الأولى.
- تحويل شركة التطوير العقاري المسئولية عن تقديم خدمات التشغيل والإدارة بشكل سلس لجمعية المالك بعد الفترة المذكورة.
- حينئذ تتعاقد جمعية المالك مع أحد مقدمي خدمات التشغيل والإدارة المعتمدين لدى وزارة الشؤون البلدية والقروية أو وزارة الإسكان لتقديم الخدمات .

- بحث استخدام وزارة الإسكان الدخل من الأراضي التجارية مستقبلاً لدعم تمويل خدمات التشغيل والإدارة.
- اشتراط قيام المستفيدين النهائيين بشراء خدمات التشغيل والإدارة.
- تم تقدير متوسط تكاليف التشغيل والصيانة وإدارة المنشآت التي تحملها شركات التطوير العقاري بين ألفين إلى ثلاثة آلاف ريال لكل فيلا سنوياً وهو ما لن يؤثر بنسبة كبيرة على سعر الوحدة.
- تشتمل أنواع الصيانة على صيانة وفق الحاجة وصيانة دورية وصيانة مخططة.
- يجب تكليف أحد الخبراء أو إحدى الشركات المتخصصة بإعداد الحد الأدنى لمستوى معايير خدمات التشغيل والإدارة.
- دراسة الأدوار المختلفة التي يمكن أن تؤديها الوزارة بشأن التشغيل والصيانة، وذلك كجهة تحفيزية تقدم الدعم المستهدف والمشروط لتشغيل وصيانة المبني، أو جهة تنظيمية تفرض مسؤوليات التشغيل والإدارة على شركات التطوير العقاري خلال السنوات الأولى من خلال إطار عمل تنظيمي، أو جهة صناعة السوق تفرض مسؤوليات التشغيل والإدارة على شركات التطوير العقاري من خلال الاستعانة بالشركات المصنفة لدى وزارة الشؤون البلدية والقروية، أو جهة دعم تنفيذ من خلال التعاقد مع شركات خاصة لتقديم خدمة التشغيل والصيانة، أو جهة تنفيذ داخلي من خلال تشكيل فريق داخلي لتشغيل وإدارة الوحدات السكنية.
وبناءً على المعايير الدولية والواقع العام السعودي تقترح الشركة قيام وزارة الإسكان بدور صانع السوق بالنسبة للوحدات المطورة بالشراكة مع القطاع الخاص.

مُرْفَقْ رَقْمٌ 24



الأمانة العامة
الشؤون الاقتصادية
ادارة البيئة والاسكان والموارد المائية
والتنمية المستدامة
الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

ج (0378) - 01/08/14/08

محضر

اجتماع هيئة التحكيم

لجائزة المهندس المعماري لعام 2014

لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

وموضوعه "المسكن الميسر"

الأمانة العامة للجامعة: 4-6/8/2014

محضر
اجتماع هيئة التحكيم
لجائزة المهندس المعماري لعام 2014
لجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب
وموضوعه "المسكن الميسر"
الأمانة العامة للجامعة: 2014/8/6-4

أولاً: المقدمة:

تنفيذًا لقرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في دورته الثلاثون التي عقدت بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية يومي 17-18/12/2013 عقدت هيئة التحكيم لجائزة مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب اجتماعها بمقر الأمانة العامة للجامعة في القاهرة خلال الفترة 4-6/8/2014 لتحكيم المشروعات المرشحة من الدول العربية للتنافس لنيل جائزة المجلس لعام 2014 للمهندس المعماري، وموضوعه "المسكن الميسر".

- افتتح اجتماع هيئة التحكيم السيد / وليد العربي - مسؤول ملف الإسكان والتنمية الحضرية بإدارة البيئة والإسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة بجامعة الدول العربية، مقرر هيئة التحكيم مرحباً بالسادة الأفاضل أعضاء هيئة التحكيم ونقل إليهم تحيات سعادة الأستاذ الدكتور / محمد بن إبراهيم التويجري - الأمين العام المساعد للقطاع الاقتصادي، وتننياته لهم بالتوفيق والنجاح في المهمة المكلفين بها، وأبلغهم بقرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب الخاص بجائزة المجلس وموضوعها وكذلك باللائحة والشروط والإجراءات، ودليل التقدم للجائزة، وقائمة تضم أسماء المشاريع المرشحة من الدول العربية لجائزة المهندس المعماري.

- شارك في اجتماع هيئة التحكيم كل من:-
أ- الدول العربية:

1- جمهورية العراق
المهندس/ جبار حمزة لطيف (مهندس معماري) عضو أصيل.



2- جمهورية مصر العربية

(مهندس مدنى) عضو مناوب.

أ.د.م/ شريف فخرى محمد

ب- جامعة الدول العربية :

أ.د/ معاوية محمود إبراهيم

ج- ممثل اللجنة الفنية العلمية الاستشارية

أ.د.م/أميمة أحمد صلاح الدين

- ولم يشارك كل من ممثلي: دولة الإمارات العربية المتحدة، الجمهورية التونسية، الجمهورية العربية السورية، اتحاد المهندسين العرب (مرفق رقم 1 قائمة السادة المشاركين في اجتماع هيئة تحكيم جائزة المجلس).

- ونظراً لعدم اكتمال نصاب الهيئة تم تأجيل عقد الاجتماع لمدة يوم، واستئنف الاجتماع في اليوم الثاني بمن حضر طبقاً للنظام الداخلي لجامعة الدول العربية.

- وأحيطت الهيئة علماً في اليوم الثاني لاجتماعها بورود ثلاثة مشاريع من الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وقررت الهيئة عدم قبولها لوصولها بعد الموعد المحدد للتقدم وهو 2014/7/31.

ثانياً: الإجراءات:

- اختارت هيئة التحكيم من بين أعضائها الأستاذ الدكتور / معاوية إبراهيم - خبير التراث الإسلامي وممثل المملكة الأردنية الهاشمية في لجنة اليونسكو للتراث العالمي لرئاسة الاجتماع، وشكر سعادته زملاءه أعضاء الهيئة على الثقة التي منحت له، ثم بدأت أعمال هيئة التحكيم بإطلاعها على اللائحة والشروط والإجراءات للجائزة، ودليل التقدم للجائزة وقرار المجلس حول موضوع الجائزة، حيث أقرت هيئة التحكيم تنظيم عملها وفقاً لما ورد بتلك الوثائق والمستندات، وقررت البدء بتحديد المعايير والأسس التي سيتم على أساسها التقييم وهي كالتالي:

علامات التقييم الفني حسب رأي لجنة التحكيم

المعايير المتبعة في تقييم المشاريع

| | |
|-----|---|
| 25 | 1- الفكرة المعمارية |
| 10 | 2- التخطيط العمراني والخدمات |
| 20 | 3- الطابع العربي من حيث المضمون |
| 10 | 4- الإبداع والتميز في المشروع |
| 10 | 5- الأنظمة الهندسية الفنية |
| 15 | 6- التكلفة |
| 10 | 7- مراعاة البيئة والحياة الاجتماعية للسكن |
| 100 | الإجمالي |

أ.م.م/ أميمة
أ.د.م/ شريف فخرى محمد

- قام أعضاء هيئة التحكيم بفتح المظاريف التي تحتوي على المشاريع ومطابقة محتوياتها من الوثائق والمستندات مع متطلبات ملفات الترشح الواردة بشروط ولوائح الجائزة، وتبين أن عددها تسعه مشروعات تفصيلها كما يلي:

| | | |
|---------------------------|--|---|
| جمهورية العراق | مشروع بمقاطعة الترجمانية - كراده شرقية | 1 |
| جمهورية العراق | مشروع بمدينة الطيبة | 2 |
| المملكة الأردنية الهاشمية | مشروع العقبة بحى الفيحاء | 3 |
| جمهورية مصر العربية | مشروع بيت العيلة | 4 |
| الجمهورية التونسية | مشروع البرج بحى الأنس | 5 |
| الجمهورية التونسية | مشروع بمدينة الهوارية | 6 |
| سلطنة عمان | مشروع إسكان أهالي ولاية لوبي | 7 |
| سلطنة عمان | مشروع فندق الروضة | 8 |
| سلطنة عمان | مشروع مدينة واجهة الدقم | 9 |

وبفحص محتوى الملفات المقدمة تبين توافقها مع متطلبات المسابقة ما عدا المشروع الثامن حيث أنه لا يحقق أهداف الجائزة حيث أن المشروع لفندق، وكذلك المشروع التاسع حيث لم يتلزم بمقاسات اللوحات المذكورة بشروط التقدم وعدم مناسبة مستوى إعداد الملف بما يتلاءم مع قيمة الجائزة، وعليه تم استبعاد هذين المشروعين.

كما تبين عدم احتواء بعض الملفات على التصريح بالموافقة على احتفاظ الأمانة الفنية للمجلس بنسخة من المشاريع أو التقرير الخاص بامتلاك المتقدمين للمشروعات وظهر ذلك في الملف الرابع والثامن والتاسع، وتم تكليف الأمانة الفنية للمجلس باستكمال هذه المستندات.

ثالثاً: التحكيم:

- قام أعضاء هيئة التحكيم مجتمعين بدراسة محتويات ومفردات ملفات تلك المشاريع، ثم قام أعضاء هيئة التحكيم بدراسة ملف كل مشروع على حده واستطلاع تفاصيله من المخططات والرسومات والصور الفوتوغرافية، والتمعن في قراءة التقرير الفني الخاص بالمشروعات، ومن ثم تداول أعضاء هيئة التحكيم بشأن الآراء التي توصلوا إليها للاستيضاح والاستبيان والتفكير والمناقشة وذلك للاتفاق على القرار النهائي بشأن منح جائزة المجلس للمهندس المعماري ووفقاً للمعايير المتفق عليها والمعطيات المتوفرة.



رابعاً: الملاحظات الفنية لهيئة التحكيم

- **مشروع بمقاطعة الترجمانية - كرادا شرقية (جمهورية العراق):**
يتميز المشروع بكونه يستخدم نظام إنساني بديل يحقق وفراً في التكاليف الابتدائية وتکاليف التشغيل وسهولة وسرعة التنفيذ كما أنه استلهم الطابع العربي في التخطيط العام للمشروع وكذلك في تشكيل الواجهات واستخدام حوائط ذات عزل حراري.
- **مشروع مدينة اللطيفية (جمهورية العراق):**
يتميز المشروع بالخطيط العام للوحدات السكنية من حيث تجميعها وخلق أفنية داخلية وعلاقاتها مع حركة المشاة وتوزيع أبنية الخدمات وموافق السيارات إضافة إلى توقيع المباني متعددة الأدوار في المحيط الخارجي للمشروع بما يضمن الخصوصية ويتميز بالإبداع في السماح بالتوسيع المستقبلي الأفقي والرأسي.
- **مشروع العقبة بحى الفيحاء (المملكة الأردنية الهاشمية):**
يتميز المشروع بتحقيق متطلبات العمارة الخضراء شاملة توجيه المباني بما يتلاءم مع البيئة واستخدام المواد المحلية ويشير تأثير الطابع العربي على الواجهات.
- **مشروع بيت العيلة (جمهورية مصر العربية):**
يتميز باستخدام وحدة قياسية للتصميم وتوجيه المباني حسب حركة الشمس وتجميع الوحدات لخلق أفنية تساعد على تلطيف الجو وفصل حركة السيارات عن المشاة وكذلك استخدام فكرة التوسيع المستقبلي أفقياً ورأسيّاً ويقدم تكلفة ميسرة.
- **مشروع البرج بحى الأنس بالجمهورية التونسية:**
يستلهم المشروع المباني التراثية في منطقة المشروع ويعيد صياغتها في شكل حديث يتميز بواجهات ذات فتحات مناسبة للبيئة ويقوم بتجميع وتخزين مياه الأمطار ويستخدم أساليب تراثية في تبريد الهواء.
- **مشروع بمدينة الهاورية (الجمهورية التونسية):**
يتميز المشروع باستخدام المواد المحلية والأسقف من القبور والقباب.
- **مشروع إسكان أهالي ولاية لوي (سلطنة عمان):**
يتميز المشروع بمناسبة لنمط الحياة بسلطنة عمان وتظهر به لمسات من مفردات التراث العربي ويستخدم حوائط معزولة حرارياً.



خامساً: مقتراحات هيئة التحكيم لتعديل اللائحة والشروط والإجراءات لجائزة المجلس

- 1- زيادة أعضاء هيئة التحكيم الممثلين للدول الأعضاء من عدد خمسة إلى سبعة.
- 2- إضافة معيار لتقييم جودة إعداد الملف.
- 3- تعقد الهيئة اجتماعاتها بحضور خمسة أعضاء وإذا لم يكتمل هذا العدد في اليوم الأول للجتماع، يُؤجل الاجتماع لليوم التالي، وعندئذ يصبح اجتماع الهيئة بحضور ثلاثة أعضاء على الأقل يكون بينهم معماري.

سادساً: قرار هيئة التحكيم

- قررت هيئة التحكيم الآتي:

 - 1- منح الجائزة الأولى (شهادة تقديرية وميدالية ومبلغ 20.000 دولار أمريكي) مناصفة لكل من مشروع الترجمانية (جمهورية العراق)، مشروع بيت العيلة (جمهورية مصر العربية).
 - 2- منح الجائزة الثانية (شهادة تقديرية ومبلغ 15.000 دولار أمريكي) مناصفة بين مشروع بمدينة الطفيفة (جمهورية العراق)، مشروع العقبة بحى الفيحاء (المملكة الأردنية الهاشمية).
 - 3- منح الجائزة الثالثة (شهادة تقديرية ومبلغ 10.000 دولار أمريكي) مناصفة بين مشروع البرج بحى الأنس (الجمهورية التونسية)، مشروع إسكان أهالي ولاية لوي (سلطنة عمان).
 - 4- منح شهادة تقديرية لمشروع بمدينة الهوارية (الجمهورية التونسية).
 - 5- كما قررت استبعاد كل من مشروع فندق الروضة، مدينة واجهة الدقم (سلطنة عمان) لعدم استيفائه لمعايير ومتطلبات الجائزة ، كما لم تنظر الهيئة إلى المشروعات الواردة من الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لورودها بعد انتهاء موعد التقدم وفتح ملفات الدول الأخرى.

وعليه تم التوقيع على هذا المحضر:

| | | |
|--|---------------------------------------|------------------------------|
| | جمهورية العراق | م/ جبار حمزة لطيف |
| | جمهورية مصر العربية | أ.د.م/شريف فخرى محمد |
| | جامعة الدول العربية | أ.د/ معاوية محمود إبراهيم |
| | ممثل اللجنة الفنية العلمية الاستشارية | أ.د.م/ أميرة احمد صلاح الدين |



الشؤون الاقتصادية
ادارة البيئة والإسكان والموارد المائية
والتنمية المستدامة

قائمة

السادة المشاركين

في اجتماع هيئة التحكيم لجائزة المهندس المعماري لعام 2014
ل مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب
(مقر الأمانة العامة للجامعة: 2014/8/6-4)

جمهورية العراق

المهندس المعماري / جبار حمزه لطيف
مدير عام المركز الوطني للاستشارات الهندسية
- وزارة الأعمار والإسكان - جمهورية العراق
بغداد العراق/ المركز الوطني للاستشارات
الهندسية

ت: +9647905231067

Email : dgs_nceec@yahoo.com

جمهورية مصر العربية

الأستاذ الدكتور/ شريف فخري محمد عبد النبي عميد كلية الهندسة - الجامعة المصرية
الروسية - جمهورية مصر العربية
3 شارع إسحق يعقوب - الزمالك - القاهرة
ت: +20227359782
محمول: +201222193820
Email : sherifsens@yahoo.com

جامعة الدول العربية

أ.د/ معاوية ابراهيم

الخبير في التراث العربي الإسلامي وممثل
المملكة الأردنية الهاشمية في لجنة التراث
العالمي.

815584 عمان - ص.ب: 11180

ت: 00962795677215

ف: 0096265863446

Email : moawiyahi@gmail.com

خبير الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعهيد العرب

الأستاذة الدكتورة المهندسة/ أميمة أحمد صلاح الدين الأستاذ بالمركز القومي لبحوث الإسكان
والبناء ورئيس مجلس إدارة المركز
سابقاً

موبايل: +201001601985

ف: +20233351564

Email : o.omima@hotmail.com

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتعهيد العرب)

السيد/ وليد السيد العربي

مسؤول ملف الإسكان والتنمية الحضرية
إدارة البيئة والإسكان والموارد المائية والتنمية
المستدامة

ميدان التحرير - القاهرة - جمهورية مصر

العربية - ص.ب 11642

ت : (+202) 25752966 - 25750511

ف: (+202) 25740331-25779546

Email : envsusdev.dept@las.int

مُرْفَقْ رَقْمٌ 25



العدد : ٣٧٣٧ / ف / ٥ / ٢٠١٤
التاريخ : ٢٠١٣/١٢/١٧ - ٢٠١٣/١٢/١٨

قسم الدراسات
شعبة المجلس

الى / وزارة الخارجية / الدائرة العربية

م/ قواعد المعلومات والبيانات حول الاسكان والتعهير

تحية طيبة ...

اشارة الى كتابكم المرقم ٨٩٤ في ٢٠١٤/٢/٢٠ ومرفقه مذكرة الامانة العامة لجامعة الدول العربية / القطاع الاقتصادي-ادارة البيئة والاسكان والتنمية المستدامة المرقمة ٥/٦٦١ في ٢٠١٤/٢/١٠ بشان التاكيد على قرار مجلس وزراء الاسكان والتعهير العرب في دورته (٣٠) للفترة ٢٠١٣/١٢/١٨-٢٠١٣/١٢/١٧ حول انشاء فريق عربي مختص بقواعد المعلومات والبيانات لتفعيل اهداف المجلس ودعوة الدول العربية الى موافاة الامانة الفنية للمجلس باسم ممثلها في الفريق .

نود اعلامكم ان ممثل جمهورية العراق في الفريق انفا هو الخبير المهندس مجید حميد جاسم / مدير مركز نظم المعلومات في وزارة الاعمار والاسكان .

للتفضل بالاطلاع وابلاغ الامانة العامة لجامعة الدول العربية / القطاع الاقتصادي - ادارة البيئة والاسكان والتنمية المستدامة بمضمون كتابنا هذا مع التقدير

المهندس

دارا حسن رشيد يارا

وكيل الوزارة

٢٠١٤/٥/٢٨

نسخة الى

- مكتب السيد الوكيل الاقدم / اشارة الى هامش السيد الوكيل الاقدم بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٣ / للتفضل بالاطلاع مع التقدير.
- مكتب السيد الوكيل / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- مركز نظم المعلومات / مكتب مدير المركز / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- Envsusdev.dept @las.int / للتفضل بالاطلاع وتأشير ذلك لديكم... مع التقدير .
- cairep@mofaml.gov.iq / للتفضل بالاطلاع... مع التقدير .
- الدائرة الفنية / قسم الدراسات مع الاوليات

مُرْفَقْ رَقْمْ 26



العدد : ف/٣/٧ - ٢٢٥
التاريخ : ٢٠١٤/١/٢

قسم الدراسات
شعبة المجلس

TO/abbasaw@housing.gov.bh

المهندس عباس على الوطني المحترم - الخبرير الفني بمملكة البحرين
م/ الموقع الالكتروني لمجلس وزراء الإسكان
والتعمير العرب

تحية طيبة ..

اشارة الى تقرير وقرارات مجلس وزراء الاسكان والتعمير العرب في دورته (٣٠) التي عقدت للفترة ٢٠١٢/١٢/١٨ عن البند السادس - الفقرة ثالثا المتضمنة دعوة الدول العربية إلى الاطلاع على الموقع الإلكتروني الجديد لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب www.housing-arableague.com وإبداء الملاحظات عليه.
نود ان نبين ان ملاحظات جمهورية العراق بصدده تتمثل بالاتي:-

اولاً:- بالنسبة للمواضيع التي يمكن ان يتضمنها الموقع

١. الاعلان عن النشاطات الخاصة بالمجلس في وقت مناسب قبل الموعد المحدد لانعقادها ليتسنى للمتصفين والمهتمين الاطلاع عليها والاستفادة من المواضيع التي يمكن مشاركتهم فيها المبينة في ادناه :-
 - اجتماعات مجلس الوزراء العرب ولجانه كافة
 - الندوات والمؤتمرات التي يتبناها المجلس
 - مسابقة يوم الاسكان العربي
 - جائزة المجلس
 - المنتديات الحضرية العربية والعالمية

٢. قاعدة بيانات اسكانية خاصة بكل دولة عربية ((حيث ان اعلام الدول العربية المبينة ضمن الصفحة الإلكترونية للدول المشاركة في المجلس يمكن اعتبارها كقاعدة للبيانات)) وتتضمن الاتي حسب ما ورد في اليات تفعيل اهداف المجلس :-

- الدراسات والبحوث الخاصة بالاسكان والتشييد والمواضيع الاخرى التي تود الدولة عرضها خلال الموقع مثل السياسات والبرامج الاسكانية القائمة والمستقبلية
- خامات ومواد البناء ومواصفاتها وطرق البناء
- مجالات الاستثمار المتاحة في مجال الاسكان
- مراكز التدريب المتخصصة في مجال الاسكان
- التجارب الرائدة في مجال الاسكان
- الروابط الإلكترونية للمواقع الإلكترونية ذات الصلة
- النشرة الإلكترونية للموقع يمكن ان تتضمن الاتي:-

٣. الانقاقيات ومذكرات التفاهم المنعقدة مع الجامعة العربية في مجال الاسكان
نشاطات برنامج الامم المتحدة للمستوطنات البشرية / المكتب الاقليمي للدول العربية والمكتب التنفيذي للبرنامج

- نشاطات الجمعية العمومية للمركز العربي للوقاية من اخطار الزلازل والكوارث الطبيعية الاخرى
- اوجه الاحتفال بيوم الاسكان العربي في الدول العربية

٤. تقارير حول التجارب الرائدة للدول العالمية في مجال الاسكان للاستفادة منها

عرض الدراسات والنشاطات الموحدة والمنجزة مثل (الковادات العربية الموحدة للبناء ، الاستراتيجية العربية للتنمية الحضرية .. الخ)



العدد : ف/٣/٧/٣
التاريخ : ٢٠١ / /

قسم الدراسات
شعبة المجلس

ثانياً: - بالنسبة للموقع من الناحية التصميمية
يمكن ان يتضمن الموقع شعار المجلس الذي يجري حاليا تصميمه والمزمع اقراره خلال انعقاد الدورة (٣١) للمجلس
اضافة الى ملصق شعار يوم الاسكان العربي وحسب الترتيب الذي يرتأية مصمم الموقع الالكتروني للمجلس

للفضل بالإطلاع.... مع التقدير

المهندس

إستبرق ابراهيم الشوك
وكييل الوزارة الاقدم
٢٠١٤/١/١٩

- نسخة الى
- مكتب السيد الوكيل الاقدم/ للفضل بالإطلاع مع التقدير.
 - Envsusdev.dept @las.int للفضل بالإطلاع وتأشير ذلك لديكم... مع التقدير .
 - الدائرة الفنية / قسم الدراسات..... مع الاوليات

مُرْفَقْ رَقْمٌ 27



يهدي الوفد الدائم للملكة العربية السعودية لدى جامعة الدول العربية أطيب تحياته إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي - إدارة البيئة والاسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة).

وبالإشارة للبند السادس من تقرير وقرارات المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب الذي عقد يومي ٢٤/٩/٢٠١٤م بالقاهرة بشأن "مستجدات الموقع الإلكتروني للمجلس وتصميم قاعدة البيانات والمعلومات لتفعيل اهداف المجلس" المتضمن في فقرته السادسة "تكليف الأمانة الفنية للمجلس بالطلب من الدول العربية إبداء ملاحظاتها على الموقع الإلكتروني الجديد للمجلس وموافاة الأمانة الفنية بها وذلك في موعد أقصاه ٣٠/١٥م.

يود الوفد أن يبعث لها برفقه نسخة ملاحظات وزارة الاسكان في المملكة العربية السعودية على موقع المجلس الإلكتروني المشار إليه.

للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم حيال ذلك.

وينتهز الوفد الدائم هذه الفرصة ليعرب لها عن أطيب التمنيات،

٣٦٩٥

الملك العربي الشعبي
وزارة الاسكان

(٢٦٢)

الادارة العامة لنقية المعلومات



٧٠٠١٥٥٧٤٣٣

الملاحظات على موقع مجلس وزراء الاسكان والتعمير العرب

(<http://www.housing-arableague.org>)

- ان يكون اتجاه حركة الشريط الاخباري من اليسار الى اليمين حتى يناسب المحتوى العربي للشريط.
- ان يكون فتح الروابط التي تحتوي صفحات (pdf) على صفحة جديدة حتى يسهل الرجوع الى الموقع مثل رابط (ال kodat العربية).
- الروابط الجانبية (انشطة اللجان، مسابقة يوم الاسكان، الاعلانات ،التواصل) لا تعمل.
- ان يكون الدخول الى قواعد المعلومات من خلال رابط قواعد المعلومات الذي يوجه الى صفحة تحتوي سرد لقواعد المعلومات على شكل روابط يتم الانتقال من خلالها الى صفحة خاصة بمحفوظ القاعدة لكل دولة وفي حال كانت القاعدة لا تحتوي على معلومات يبين ان القاعدة لا تحتوي على معلومات من خلال تعطيل رابط الدولة او اظهار رسالة تبين ذلك.
- اضافة تبوب خاص بمجتمعات اللجان يحتوي على جدوله للجمعيات (اسم الاجتماع ، تاريخ الانعقاد) اضافة الى محاضر الاجتماعات حيث يمكن الوصول الى المحاضر من خلال صلحيات معينة.
- يفضل ان يبين اسم الدولة التي تعرض صورها في مساحة العرض اعلى الصفحة الرئيسية للموقع.

انتهى،،،

.....

مُرْفَقْ رَقْمْ 28

Waleed ElSayed ElAraby

From: aa [mass65@live.com]
Sent: Tuesday, December 02, 2014 11:21 AM
To: Waleed ElSayed ElAraby
Attachments: ملاحظات الموقع الإلكتروني.pdf

المحترم

السيد / وليد العربي

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع : الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، وبعد الإطلاع على الموقع تبين لنا بعد الملاحظات الآتية :-

1. بالنسبة إلى القائمة الموجودة بأعلى الموقع (الرئيسية - الدول المشاركة - أعضاء اللجان

- إعلانات - التواصل) جميعها صفحات متكررة والروابط الموجودة لا تعمل وفق ما هو

مكتوب !! .

2. بالنسبة للقائمة الموجودة يمين الموقع (الكودات العربية الموحدة - قواعد المعلومات -

أنشطة اللجان - - إلخ) فإن القائمة لا تحتوي على روابط ، فقط الرجوع

للقائمة الرئيسية !! .

وتفضوا بقبول فائق الاحترام ،،،

ضابط الاتصال
لدى جامعة الدول العربية
محمد عبد الله صنيدح

مُرْفَقْ رَقْمٌ 29

قائمة بأسماء منتسبي الاتصال المعنين بالموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب

| الدولة | الاسم | الجهة | المسمى الوظيفي | النطاقون | الناكس |
|--|-------------------------------|--|---|---|--|
| الملكية الأردنية الهاشمية | المهندسة/ مي صبور | الموسسة العامة للإسكان والتطوير الحضري | مستشار المدير العام للشؤون الخارجية والتعاون الدولي | +962795350094 mainandahmad@yahoo.com | +96264610109 |
| دولة الإمارات العربية المتحدة | السيد / عمر القباني | وزارة الإنشغال العامة | رئيس قواعد البيانات في إداره رئيس قسم قواعد البيانات في إداره | osalqiwani@mopw.gov.ae | +962797313236 |
| الجمهورية التونسية | السيدة/ آمنة البوهلي | مصلحة التسيير بالإدارة العامة للإسكان بوزارة التجهيز | معمارية أولى رئيسة مصلحة الإسكان | Bouhalil_emna_dnuu@yahoo.fr dgh@minchal.gov.tn | |
| الجمهوريات الجزائرية الديمقراطية الشعبية | السيد/ كلثوم ابراهيمي | وزارة السكن والعمار | مدیرة الإسثئراف والإبحاثات ونظمة الإعلام | | |
| الملكية العرية لمصر | المهندس/ ناصر عبد الله العمار | الهيئة العامة للإسكان | المشرف على إداره التعاون الدولي | eplans@hotmail.com | +96612894141 +966505423041 |
| جمهورية السودان | الاستاذة/ تيسير الفرج حماد | المجلس القومي للتنمية العقار انتية | إداره المعلومات | tayseerhammad@alumrani.a.gov.sd | |
| الجمهورية العربية السورية | المهندس / محمدمهند المصري | وزارة الإسكان والتعمير - المؤسسة العامة للإسكان | منسق الاتصال لدى المؤسسة العامة للرعاية السكنية | Mass65@live.com | +96525392932 +96599681580 +96525301008 |
| دولة الكويت | المهندس/ محمد عبد الله | مدير إدارة التصميم | المؤسسة العاملة للرعاية السكنية | saadi@housing.gov.kw | +96599992604 +96525301133 |
| دولة قطر | السيد/ شكري محمد مشربن | مدیر إداره قطبي | وزارة التسويون الاجتماعيه | smsllren@mosa.gov.qa | +97444241221 |
| دولة فلسطين | ذاتب مدير علم الإسكان | نائب مدير علم التعلوني والعقار انت | مساعد مدير إداره نظم المعلومات | bmshalan@yahoo.com | +9702987890 |
| جمهورية العراق | المهندس/يسام شعلان | المهندس/يسام شعلان | وزارة الأشغال العامة والإسكان | mohc_derasat@yahoo.co m. | |

| النافذ | التبليغون | البريد الإلكتروني | الجهة | الاسم | الدولة |
|---------------|---------------|------------------------|---|------------------------------------|---------------------|
| | | | | مطلك | |
| | +218913783990 | iazzain@yahoo.com | منسق الاتصال لدى وزارة الإسكان والمرافق | المهندس / إبراهيم بشير | ليبيا |
| | +20227921563 | engrehambakr@yahoo.com | منسق الاتصال لوزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية | المهندسة / ريهام أحمد | جمهورية مصر العربية |
| | | | وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية | محمد بكر | المملكة المغربية |
| | | | وزارة السكنى والتعمر | السيدة / حوري نجيبة | |
| | | | ويسياسة المدينة | السيد / ابرت الحاج حسين | |
| | | | الإعاش العقاري | مكاف بهمهة لدى الكتابة العامة | |
| +967733893820 | +9671546141 | info@mpwh-ye.net | مدير عام النظم والمعلومات منسق الاتصال لوزارة الإشغال العامة والطرق | المهندس / الحمد يوسف محمد المخلافي | الجمهورية اليمنية |

مرفق رقم 30

**THIRD UNITED NATIONS CONFERENCE ON HOUSING AND SUSTAINABLE
URBAN DEVELOPMENT (HABITAT III)**

**GUIDELINES AND FORMAT FOR THE PREPARATION OF NATIONAL
REPORTS: ON SIX KEY TOPICS, THIRTY ISSUES AND TWELVE INDICATORS**

BACKGROUND

The guidelines contained in the present document have been prepared in response to resolution 24/14 of the UN-Habitat Governing Council titled “Inputs for and support to the preparatory process of the third United Nations Conference on Housing and Sustainable Urban Development (Habitat III)”), adopted at its twenty-fourth session, by which the Council invited Member States to prepare,

...before the first meeting of the Preparatory Committee for Habitat III, to be held in New York during the sixty-ninth session of the General Assembly, national reports which consider the implementation of the Habitat II agenda and of other relevant internationally agreed goals and targets, as well as new challenges, emerging trends and a prospective vision for sustainable human settlements and urban development, as a basis for the formulation of a “New Urban Agenda”, in line with paragraph 6 of General Assembly resolution 67/216” (paragraph 40).

Through the same resolution, the Governing Council also requested UN-Habitat to suggest guidelines and format for the preparation of national reports, which should,

... consider the implementation of the Habitat II agenda and new challenges, emerging trends and a prospective vision for sustainable human settlements and urban development, as well as cross-cutting issues, in a balanced way (paragraph 2).

In the Habitat Agenda adopted in 1996, Heads of State and Government committed themselves to two main goals, i.e. “Adequate Shelter for All” and “Sustainable Human Settlements in an Urbanizing World”, and to implementing a Plan of Action based on these goals.

With respect to the goal of “Adequate Shelter for All”, Heads of State and Government committed themselves to enabling people to obtain shelter that is healthy, safe, secure, accessible and affordable and that includes basic services, facilities and amenities, and in which everyone enjoys freedom from discrimination in housing and legal security of tenure – all fully consistent with human rights standards (paragraph 39, Habitat Agenda). In the Millennium Declaration, Heads of State and Government committed themselves to improving the lives of at least 100 million slum dwellers by 2020. They also committed themselves to halving by 2015 the proportion of the population without adequate sustainable access to drinking water and basic sanitation.

With respect to the goal of “Sustainable Human Settlements in an Urbanizing World”, Heads of State and Government committed themselves to developing societies that make efficient use of resources within the carrying capacity of ecosystems and by providing all people, in particular those belonging to vulnerable and disadvantaged groups, with equal opportunities for a healthy, safe, and productive life in harmony with nature and their cultural heritage and spiritual and cultural values, and a life which ensures economic and social development and environmental protection, thereby contributing to the achievement of national sustainable development (paragraph 42, Habitat Agenda).

PREPARATION PROCESS

The General Assembly, through its resolution 67/216, paragraph 11, encouraged “... effective contributions from and the active participation of all relevant stakeholders, including local governments, major groups as identified in Agenda 21, the relevant United Nations funds and programmes, the regional commissions and specialized agencies, the international financial institutions and other Habitat Agenda partners, at all stages of the preparatory process and at the conference itself ...”.

Resolution 24/14 of the UN-Habitat Governing Council called upon “... Member States, using any available assistance and necessary guidance and support from the United Nations Human Settlements Programme, and in consultation with relevant stakeholders, to form National Habitat Committees where they do not exist and strengthen the existing National Habitat Committees to ensure their effective and efficient participation in the Habitat III preparatory process, including the preparation of national reports”.

While countries are free to determine the processes they consider most appropriate for the preparation of their Habitat III national reports, the use of National Habitat Committees for the preparation of national reports is strongly encouraged, and the Habitat III Secretary-General has already distributed a guide on the formation (or strengthening) and functions of these committees.

As emphasized in that guide, UN-Habitat recommends that National Habitat Committees be fully inclusive of representatives from Government, civil society, the private sector, academic and research institutions, and all other relevant stakeholders. National Habitat Committees could also include country level representatives of the United Nations system organizations, the Bretton Woods Institutions (World Bank, International Monetary Fund and others), regional development banks, and donors.

RECOMMENDED STEPS INVOLVED IN THE REPORTING PROCESS

Step 1: Organize a National Habitat Committee

The first recommended step is to initiate or re-establish a broad-based, gender-balanced National Habitat Committee. While Governments have the primary responsibility for reporting, it is important to promote dialogue and consensus among *all* stakeholders. It is also recommended that cities and communities establish their own local committees to report on progress at the local and community levels.

Step 2: Collect and analyze information

It is recommended that National Habitat Committees then initiate the collection and analysis of indicators, best practices, case studies good policies, action plans and other information. Examples of national and local plans of action include: national Habitat II reports, national urban policies (where they exist) national urban development strategies etc.

Step 3: Hold a national workshop to review plans of action

It is recommended that the National Habitat Committee organize a national workshop to review current national and local plans of action and their implementation since 1996 and to assess progress made and obstacles encountered in implementing the Habitat Agenda. It is suggested that this be organized in the form of an open and inclusive discussion with a broad-based and gender-balanced group of stakeholders.

Step 4: Agree on priorities, issues and challenges for a new urban agenda

In the fourth step of the reporting process, it is recommended that partners identify priorities, issues and challenges for a New Urban Agenda.

Step 5: Prepare a Habitat III National Report

Using the reporting structure provided below, it is suggested that the National Habitat Committees prepare and widely disseminate their country reports.

ASSESSING PROGRESS AND LOOKING TO THE FUTURE: FORMAT AND CONTENT OF THE NATIONAL REPORT

The National Report should not exceed 25,000 words, or 50 pages. This is inclusive of tables and illustrative material. The Report should be prepared using MS Word, single line spacing and font size 12, and should be submitted by 30 June 2014, by email, to the Habitat III Secretariat at <habitat3.secretariat@unhabitat.org>.

In cases where National Reports are prepared in Arabic, Chinese, French, Spanish and Russian, an English translation of the report should also be submitted together with the copy of the report in the original language.

The Report should be empirical, and illustrated with current data, as well as relevant programmes and policies, and should also be forward-looking. The sources of information, bibliography and individuals contacted in the process of preparing the Report should be provided at the end of the document.

The National Report should follow the structure provided in the outline below.

I. Urban Demographic Issues and Challenges for a New Urban Agenda (Maximum of 4160 words inclusive of tables and illustrative material)

Describe what your Central Government, Local Authorities (including the major cities) and other subnational governmental authorities, in partnership with stakeholders, have **achieved**, through the Habitat Agenda, in the areas listed below. Also describe the **challenges**

experienced and lessons learnt in these areas, as well as **future challenges and issues** that could be addressed through a New Urban Agenda.

1. Managing rapid urbanization (540 words)
2. Managing rural-urban linkages (540 words)
3. Addressing urban youth needs (540 words)
4. Responding to the needs of the aged (540 words)
5. Integrating gender in urban development (540 words)
6. Challenges experienced and lessons learnt in these areas (1-5) (730 words)
7. Future challenges and issues in these areas (1-5) that could be addressed by a New Urban Agenda (730 words)

II. Land and Urban Planning: Issues and Challenges for a New Urban Agenda

(Maximum of 4160 words inclusive of tables and illustrative material)

Describe what your Central Government, Local Authorities (including the capital or major city) and other subnational governmental authorities, in partnership with stakeholders, have **achieved**, through the Habitat Agenda, in the areas listed below. Also describe the **challenges experienced and lessons learnt** in these areas, as well as **future challenges and issues** that could be addressed through a New Urban Agenda.

8. Ensuring sustainable urban planning and design (540 words)
9. Improving urban land management, including addressing urban sprawl (540 words)
10. Enhancing urban and peri-urban food production (540 words)
11. Addressing urban mobility challenges (540 words)
12. Improving technical capacity to plan and manage cities (540 words)
13. Challenges experienced and lessons learnt in these areas (8-12) (730 words)
14. Future challenges and issues in these areas (8-12) that could be addressed by a New Urban Agenda (730 words)

III. Environment and Urbanization: Issues and Challenges for a New Urban Agenda

(Maximum of 3560 words inclusive of tables and illustrative material)

Describe what your Central Government, Local Authorities (including the capital or major city) and other subnational governmental authorities, in partnership with stakeholders, have **achieved**, through the Habitat Agenda, in the areas listed below. Also describe the **challenges experienced and lessons learnt** in these areas, as well as **future challenges and issues** that could be addressed through a New Urban Agenda.

15. Addressing climate change (540 words)
16. Disaster risk reduction (540 words)
17. Reducing traffic congestion (540 words)
18. Air Pollution (540 words)
19. Challenges experienced and lessons learnt in these areas (15-17) (700 words)
20. Future challenges and issues in these areas (15-17) that could be addressed by a New Urban Agenda (700 words)

IV. Urban Governance and Legislation: Issues and Challenges for a New Urban Agenda

(Maximum of 4160 words inclusive of tables and illustrative material)

Describe what your Central Government, Local Authorities (including the capital or major city) and other subnational governmental authorities, in partnership with stakeholders, have **achieved**, through the Habitat Agenda, in the areas listed below. Also describe the **challenges experienced and lessons learnt** in these areas, as well as **future challenges and issues** that could be addressed through a New Urban Agenda.

21. Improving urban legislation (540 words)
22. Decentralization and strengthening of local authorities (540 words)
23. Improving participation and human rights in urban development (540 words)
24. Enhancing urban safety and security (540 words)
25. Improving social inclusion and equity (540 words)
26. Challenges experienced and lessons learnt in these areas (20-24) (730 words)
27. Future challenges and issues in these areas (20-24) that could be addressed by a New Urban Agenda (730 words)

V. Urban Economy: Issues and Challenges for a New Urban Agenda

(Maximum of 4160 words inclusive of tables and illustrative material)

Describe what your Central Government, Local Authorities (including the capital or major city) and other subnational governmental authorities, in partnership with stakeholders, have **achieved**, through the Habitat Agenda, in the areas listed below. Also describe the **challenges experienced and lessons learnt** in these areas, as well as **future challenges and issues** that could be addressed through a New Urban Agenda.

28. Improving municipal/local finance (540 words)
29. Strengthening and improving access to housing finance (540 words)
30. Supporting local economic development (540 words)
31. Creating decent jobs and livelihoods (540 words)
32. Integration of the urban economy into national development policy (540 words)
33. Challenges experienced and lessons learnt in these areas (27-31) (730 words)
34. Future challenges and issues in these areas (27-31) that could be addressed by a New Urban Agenda (730 words)

VI. Housing and Basic Services: Issues and Challenges for a New Urban Agenda

(Maximum of 4800 words inclusive of tables and illustrative material)

Describe what your Central Government, Local Authorities (including the capital or major city) and other subnational governmental authorities, in partnership with stakeholders, have **achieved**, through the Habitat Agenda, in the areas listed below. Also describe the **challenges experienced and lessons learnt** in these areas, as well as **future challenges and issues** that could be addressed through a New Urban Agenda.

35. Slum upgrading and prevention (540 words)
36. Improving access to adequate housing (540 words)
37. Ensuring sustainable access to safe drinking water (540 words)
38. Ensuring sustainable access to basic sanitation and drainage (540 words)
39. Improving access to clean domestic energy (540 words)

40. Improving access to sustainable means of transport (540 words)
41. Challenges experienced and lessons learnt in these areas (34-36) (780 words)
42. Future challenges and issues in these areas (34-36) that could be addressed by a New Urban Agenda (780 words)

VII. Indicators

Provide data for your country for the following urban indicators. Data should be for 1996, 2006 and 2013, when possible disaggregated by gender.

- i. Percentage of people living in slums
- ii. Percentage of urban population with access to adequate housing
- iii. Percentage of people residing in urban areas with access to safe drinking water
- iv. Percentage of people residing in urban areas with access to adequate sanitation
- v. Percentage of people residing in urban areas with access to regular waste collection
- vi. Percentage of people residing in urban areas with access to clean domestic energy
- vii. Percentage of people residing in urban areas with access to public transport
- viii. Level of effective decentralization for sustainable urban development measured by: (i) Percentage of policies and legislation on urban issues in whose formulation local and regional governments participated from 1996 to the present; (ii) percentage share of both income and expenditure allocated to local and regional governments from the national budget; (iii) percentage share of local authorities' expenditure financed from local revenue
- ix. Percentage of city, regional and national authorities that have implemented urban policies supportive of local economic development and creation of decent jobs and livelihoods
- x. Percentage of city and regional authorities that have adopted or implemented urban safety and security policies or strategies
- xi. Percentage of city and regional authorities that have implemented plans and designs for sustainable and resilient cities that are inclusive and respond to urban population growth adequately
- xii. Share of national gross domestic product (GDP) that is produced in urban areas
- xiii. Any other urban-related data relevant to the National Report

VIII. Case Studies and Policy Documents

Countries are encouraged to submit case studies, action plans, and policy documents etc. on successful approaches to the implementation of the Habitat Agenda. These documents should be illustrative of the achievements mentioned in the Habitat III national report. However, these documents should not be submitted as part of the national report, but as additional material.

Note: To support countries in the preparation of their national reports with adequate data, an updated version of UN-Habitat's **Urban Indicators Programme** is being resuscitated. The Urban Indicators Programme will also provide the data needed for the preparation of the Habitat III global report, to be led by UN-Habitat.

مِرْفَقْ رَقْمٌ 31



جمهورية مصر العربية

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قطاع الإسكان والمرافق

السد الدكتور / حمال الدين حاب الله

مدير ادارة الديمة والاسكان والتضامن المستدام

الأمانة الفنية ل مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب - "جامعة الدول العربية"

تحية طيبة ... وبعد

بالإشارة إلى قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير العرب في دورته (٣٠) رقم (ق-٨-د.ع) تاريخ (٢٠١٣/١٢/١٨-٣٠) بشأن التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية حيث نصت الفقرتين (ثانياً/٢، وج) من القرار على:

ج - العمل على تنسيق المواقف العربية وإعداد مشاريع القرارات التي تعرض على المؤتمرات الدولية والإقليمية ومتابعة تنفيذ القرارات وتوحيد المفاهيم والرؤى وتنسيق مخرجات عمل اللجان الوطنية للمستوطنات البشرية في إطار دعم العملية التحضيرية وتوضيح القضايا الملحّة في المناطق الحضرية بما يرتبط وأهداف مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ٢٠١٦ ومخرجات مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ريو ٢٠٠٢ وبالتنسيق مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية ذات الصلة وكذلك مؤسسات المجتمع المدني .

و- إعداد البيان الوزاري العربي لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ٢٠١٦ وما يوافق ذلك في نفس السياق من حاجة لعقد مناقشات على المستوى الوطني والإقليمي وقيام اللجنة الوطنية للمستوطنات البشرية بإعداد التقرير الوطني لنفس الغرض .

كما نصت الفقرتين، اغا وخامسا من نفس القرار على:

،ابعاً: دعوة الدول العربية البدء في إعداد التقرير الوطني الذي سيعرض في III Habitat عام ٢٠١٦.

خامساً: تكليف الأمانة الفنية للمجلس بالتعاون مع المكتب الإقليمي للدول العربية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بإعداد التقرير الإقليمي العربي المقرر عرضه خلال Habitat III عام ٢٠١٦.

أود التفضل بالإحاطة بأن وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية قد انتهت من إعداد المسودة النهائية للتقرير الوطني لجمهورية مصر العربية وتم إرساله إلى سكرتارية مؤتمر المائة الثالث بالبريد الإلكتروني :

فبرجاء التكرم بالتنبيه باتخاذ اللازم نحو العرض على الاجتماع (٦٠) للجنة الفنية العلمية الاستشارية حتى يتثنى اتخاذ الاجراءات المناسبة لتنفيذ القرار المشار اليه بعاليه.

ونحن إذ نشكر سعادتكم على صادق تعاونكم معنا

الأرجو أن تفضلوا بقبول فائق الاحترام . . .

بيان وكيل أول الوزارة

رئيس قطاع الإسكان والمرافق

هندسة /

2.12/9/2

نفیسه محمود هاشم

3070

۱۴ - سیر

مُرْفَق رَقْم 32

MEMORANDUM

To: All Staff in ROAS

Reference:

From: Alioune Badiane, Ag Director
Programme Division

Date: 16 June 2014

Subject: **Dyfed Aubrey – Acting Director Regional Office Cairo Office**

This is to inform you that following advertisement and interviews conducted for this post and based on executive decision dated 10 June 2014, Mr. Dyfed Aubrey is appointed Acting Director of the Regional Office for Arab States – Cairo Office.

We congratulate him on the appointment and reiterate our support.

Copy to: DED
Regional Directors
Division Directors
Heads of Branch

مرفق رقم 33

جمهورية مصر العربية
وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
قطاع الإسكان والمرافق

السيد الدكتور / جمال الدين حاب الله

مدير إدارة البيئة والإسكان والتربية المستدامة

الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والعمارة العرب

نحوه طبعه ... وبعد

بالإشارة إلى قرار المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الإسكان والتنمية العرب في اجتماعه (٧٨) والذي عقد خلال الفترة ٢٠١٤/٩/٢٥-٢٤ بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية رقم (ق ٧٨٠-٨٢٨) م ت / م.و.إ.ات.ع - (٢٠١٤/٩/٢٥) بشأن البند الثامن: التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والذي تضمن الفقرة ثالثا منه على :- ثالثاً- تشكيل فريق عربي لإعداد التقرير الإقليمي العربي للموئل ٣ "مكون من الدول الآتية، المملكة الأردنية الهاشمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، جمهورية العراق، دولة ليبية، جمهورية مصر العربية. وبمشاركة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية/ المكتب الإقليمي للدول العربية والأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان والتنمية العرب ومن يرغب من الدول العربية الأخرى. بـ- دعوة فريق إعداد التقرير الإقليمي العربي للموئل الثالث إلى عقد اجتماعاته لصاغة التقرير العربي للموئل ٣، لعرضه على المكتب التنفيذي في اجتماعه القادم ٢٠١٥.

اود التفضل بالإحاطة بان ممثلي جمهورية مصر العربية في " فريق إعداد التقرير الإقليمي العربي للموئل الثالث " هم :

وكليل أول الوزارة رئيس قطاع الإسكان والمرافق
مستشار السيد / وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
رئيس الإدارة المركزية للمرافق الإدارية للتحصيل العقاري
دكتور استشاري بالهيئة العامة للتحصيل العقاري

السيدة المهندسة/تففيسة محمود هاشم
السيد المهنـدس /حسـين مـحمـود الجـبـالي
السـيدـةـ الدـكـتورـهـ المـهـنـدـسـهـ /ـ فـهـيمـهـ الشـاهـدـ
الـسـيدـ الدـكـتورـ /ـ عـبـدـ الـخـالـقـ، عـبـدـ الرـحـمـنـ

فبرجاء التكرم بالإهاطة والتنبيه باتخاذ اللازم نحو موافاتنا بموعد اجتماع فريق إعداد التقرير الإلتمسي العربي للمؤلّف الثالث.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

مع خالص شكره
وكيل أول الوزارة
رئيس قطاع الإسكان والمرافق
مهندسة / نسمة
٢٠١٩/١١/٢٠
نفسية محمد هاشم

Eng.\Reham Baker

مرفق رقم 34

البريد المركزي

From: Nairobi Las Mission
Sent: Saturday, December 06, 2014 10:24 PM
To: البريد المركزي; إدارة البيئة و التنمية المستدامة
Cc: Gamal Eldin gaballah
Subject: Note Verbale: Statements and documents availed at the 55th Regular meeting of the CPR held on 3rd December 2014
Importance: High

سعاده الاخ حمال حات اللهيس
 مدير اداره البينه والتنمية المستدامة
 بجهه طبه

أرجو أن يجدوا طيه الوثائق التي تم توزيعها في اجتماع لجنه المندوبين الدائمين رقم 55 بتاريخ 3/12/2014
 والتي سملت تقريرا عن الاستعدادات الحاربه لانعقاد المجلس الحاكم للهستانت رقم 25 ونويرا عن المؤهل الثالث.

للسکرم بالاطلاع ونكلمه سحلاكم .

ونصتوا بعنوان فائق الاحترام ،،

السيد عبدالممتع محمد متروك
 رئيس البعثة

[UN-HabitatGCSecretariat@unhabitat.org] UN-Habitat GC Secretariat : من
 تاريخ الارسال: 05 ديسمبر, 2014 م
 الى: Nairobi Las Mission الموصوع:

Note Verbale: Statements and documents availed at the 55th Regular meeting of the CPR held on 3rd December 2014

United Nations Human Settlements Programme
 P.O. Box 30030, Nairobi 00100, KENYA
 Tel: +254-20 7623322
UN-HabitatGCSecretariat@unhabitat.org



.Excellency

I have the honour to forward the note verbale regarding the statements and documents availed at the 55th regular meeting of the Committee of Permanent Representatives (CPR) which was held on Wednesday, 3 December 2014.

13622

Ref.: UNH-SCC-O-140489

The United Nations Human Settlements Programme (UN-Habitat) presents its compliments to the Permanent and Observer Missions to UN-Habitat and has the honour to forward the following documents including introductory statements made during the 55th Regular meeting of the Committee of Permanent Representatives (CPR), which was held on 3 December 2014 at 9:00 a.m. in Conference Room 1 at the United Nations Office at Nairobi:

The documents are reflected in accordance with the Agenda as adopted during the meeting.

- Item 1: Agenda, Annotated Agenda.
- Item 3: Minutes of the 54th Regular meeting of the Committee of Permanent Representatives which was held on 27 August 2014.
- Item 4: Work Schedule for the CPR for 2015.
- Item 5: Executive Director's Briefing to the Committee of the Permanent Representatives; Introductory Statements.
- Item 6: Quarterly Report on the Financial Status of UN-Habitat; Staffing Report as at 30 September 2014.
- Item 7: Report of the Work of the Subcommittees.
- Item 8: Country Activities report; Country Presentation on Colombia; Introductory Statement.
- Item 9: Preparations for GC25; Budget Structure of UN-Habitat; Stages for revision of the Strategic Framework and Work Programme 2016-17.
- Item 10: Briefing on Habitat III; GA Resolution on Financing of Habitat III; Habitat III Concept.

Soft copies of the above-mentioned documents will be made available shortly at the Committee of Permanent Representatives (CPR) Extranet (www.unhabitat.org/cpr, username: cpr, password: cprdocs)

The United Nations Human Settlements Programme avails itself of this opportunity to renew to the Permanent and Observer Missions to UN-Habitat the assurance of its highest consideration.

C.M.
5 December 2014

Permanent and Observer Missions
to UN-Habitat
NAIROBI

| |
|--|
| Note verbale |
| Agenda Item 1 - Provisional Agenda - Rev 3 |
| Agenda Item 1 Annotated Agenda 55 CPR Rev |
| Agenda Item 3 - Minutes of 54th CPR meeting |
| Agenda item 4 - Work Schedule of the CPR for 2015 |
| Agenda Item 5 - Executive Director's Briefing to CPR |
| Agenda Item 5 - CPR Sept 2014 Staffing Report - HSP_CPR_55_Infodoc |
| Agenda Item 5 - Executive Director's Statement on Item 5 - ED Briefing |
| Agenda Item 6 - Quarterly Report on the Financial Status of UN-Habitat |
| Agenda Item 6- Executive Directors statement on Quarterly Report on Financial Status |
| Agenda Item 7 - Report on the Work of the Subcommittees |

Agenda Item 8 - Executive Director's Statement to the Country Activities Report

Agenda Item 8 - Six Monthly Country Activities Report of UN-Habitat - December 2014

Agenda item 8b - Country Presentation - Colombia

Agenda Item 9 - Preparations for GC25

Agenda item 9 - UN-Habitat Budget Structure InfoDoc

Agenda item 9 - Stages for revision and approval of strategic framework and work programme - Infdoc

Item 10 - Briefing on Habitat III

Item 10 - Financing-of-the-preparatory-process-and-the Conference INF3

Item 10 - Habitat III Concept

Please accept, Excellency, the renewed assurance of my highest consideration

Chris Mensah
Secretary to the Governing Council

مُرْفَقْ رَقْمٌ 35

جمهورية العراق

مجلس الوزراء
وزارة الاعمار والاسكان

المجمع السكني الاقتصادي في ذي قار - العراق




مقدمة


تشكل ازمة السكن احد المحاور المهمة لإهتمامات الحكومة العراقية وتخصص لها سنوياً المبالغ الكبيرة ، وتقوم وزارة الاعمار والإسكان من خلال هذه المبالغ بإنشاء المجمعات السكنية الجديدة .


كما ان مشكلة السكن العشوائي التي تفاقمت في السنوات القليلة الماضية والتعامل مع مشكلة العشوائيات ومشكلة الفقر جعلت وزارة الاعمار والإسكان تبحث دائماً عن وسائل وطرق وتقنيات بناء جديدة تومن الاقتصاد في كلفة و زمن البناء وكذلك في الكلفة التشغيلية للأبنية وذلك من خلال الإقتصاد في كلف الطاقة الكهربائية اللازمة للتكييف والتتدفئة بإستخدام العناصر الانشائية المعزولة حرارياً وتقليل إستخدام الكونكريت والوحدات البناءية الأخرى .

ولهذا الغرض قامت وزارة الإعمار والإسكان بإطلاق مسابقة عالمية عام 2011 أسمتها مسابقة السكن الاقتصادي. وقد استجاب لهذه المسابقة ما يقرب من (35) مكتب استشاري وشركة محلية وعربية وعالمية . وأعلنت عن فتح جوائز مالية كبيرة للفائزين الثلاثة الأوائل وكذلك التعاقد مع الفائز الأول في المسابقة لإنجاز التصاميم الهندسية المتكاملة لأول مجتمع سكن اقتصادي يبني بالتقنية الجديدة ،




وقد تميزت الفكرة المعمارية الفائزة باعتماد تصميم معماري للموقع يحاكي التصاميم المعمارية التقليدية الملائمة للمنطقة العربية والشرق الأوسط باعتماد مبدأ (التضامن) وهو التقارب بين الأبنية والذي يؤدي إلى إسقاط الطلال من الأبنية على ممرات الساقية وكذلك على بعضها البعض مما يؤدي إلى تقليل الحرارة المكتسبة مباشرةً من الإشعاع الشمسي . وتحفيز حركة الهواء بخلق ممرات تضيق وتنسع وتسرع حركة الهواء بطريقه التضاغط والتخلل في مسارات الهواء والذي يمر دوره على مناطق خضاء زرعت خصيصاً لتأمين الرطوبة الازمة لتلطيف حرارة الهواء ولأعطاء المنظر المعماري الجميل المرغوب للساكنين






كذلك قد اعتمد نظام
المناور (بئر الضوء)
المحاط بأسيجه مناسبه
تؤمن الخصوصيه
اللزمه للسكان مع
الحصول على الانوار
الطبيعيه الازمه
للوحدات السكنية .










وقد تم إعتماد تقنية القوالب
الكونكريتية المعزولة
(Isolated Concrete
Forms / ICF)
لإنجاز تصاميم المسابقة وهو
نظام يعتمد استخدام وحدات
مجوفة من مادة
(Expanded Poly
Styrene / EPS)
يتم تحديد الحد الأدنى من حديد
التسلیح وصب الكونكريت
بداخلها بسماكة تصل إلى
نصف سمك الجرمان السابقة
التقليدية (او أقل من ذلك)





أما للأرضيات العليا والسقوف
فيستخدم نظام من نفس
المادة (ICF)
تحمل على روافد حديديه
بشكل حرف(T) مقلوبه ثم يتم
تمديد حديد التسلیح وصب
طبقة خففة السمك من
الكونكريت (لا تزيد عن 8 سم
). وهذا يعادل ايضا نصف
كمية الكونكريت المستخدمة
للأرضيات والسقوف بالطريقة
التقليدية.

مشروع تجريبي في مقر الهيئة بنظام ICF






في الشكلين المجاورين نلاحظ
كيف ان التصميم المعماري
يستجيب للبيئة المناخية الحارة
في جنوب العراق وذلك
باستخدام التسجير لتلطيف
وترطيب الهواء المحلي مع
استخدام اسلوب (التضام) و هو
التقرب بين الابنية مع المحافظة
على الخصوصية الاجتماعية
للمجتمع العراقي وإن هذا
التضام سيؤدي الى اسقاط
الظلاء على ساحات اللعب
ومسارات السابلة مع تنشيط
حركة الهواء داخل المجمع
ويؤدي الى تكوين مناخ محلي
ملطف .




مخططات بيانية
توضح القراءات
السنوية للرطوبة
النسبة ودرجات
الحرارة .



تفاصيل انشائية
للسقوف
والجدران بنظام
(ICF)
وتوضيح لكيفية
مد حديد التسلیح
وصب كونكريت
السقف .




تقديم العمل في
تثبيت قطع
القوالب المعزولة
للسوران




أعمال الإنتهاء
والتشطيبات
المختلفة
الخارجية
والداخلية

موقع المشروع



يقع المشروع في محافظة ذي قار وهي إحدى محافظات جنوب العراق والتي تبلغ مساحتها 12900 كيلو متر مربع تقريباً وتعداد سكانها حوالي مليون و800 ألف نسمة . وتميز بتنوع طبيعتها الجغرافية والمناخية حيث يخترقها نهر الفرات وتنخللها منطقة الأهوار ذات الطبيعة الجميلة والتي بدأت بالانتعاش التدريجي وعودة السكان المحليين إليها بعد سنوات من الجفاف وانعدام مقومات العيش فيها.

تبلغ مساحة موقع المشروع (16 هكتار) ويتألف من (716) وحدة سكنية بأسلوب السكن العمودي بالإضافة إلى الابنية الخدمية وخدمات البنية التحتية والخدمات العامة والمساحات الخضراء .



SCALE 1:500

| Item | Type of building | No. of buildings | Built up area |
|------|-------------------------------------|--------------------------|-------------------------------------|
| 1- | Primary school (7+) classrooms | 1 | 1916m ² (2storey) |
| 2- | Intermediate school (12) classrooms | 2 (1) Boys, (1) Girls | 183x2= 366m ² (2 storey) |
| 3- | Local Market | 1 | 1785 m ² |
| 4- | Medical center | 1 | 790 m ² |
| 5- | Mosque | 1 | 615 m ² |
| 6- | Administration building | 1 | 398 m ² (2story) |
| 7- | Guard room | 2 | 39x2 = 78m ² |
| 8- | Nursery & kindergarten | One Building | 1183 m ² |
| 9- | Tea house | 2 | 346m ² |

الوحدات السكنية


عدد الوحدات السكنية في المشروع يبلغ 716 وحدة سكنية مكونة من شقق ذات 2 غرفة نوم طابق واحد ، 3 غرفة نوم طابق واحد و 3 غرف نوم طابقين الكثافة السكانية المتحققة هي 45.3 وحدة سكنية في الهاكتار الواحد .

الابنية الخدمية

يحتوي المشروع على الابنية المبنية في الجدول :



نموذج شقة
سكنية بثلاثة
غرف نوم




نموذج شقة
سكنية
بغرفتين نوم

الخلاصة

ان توجه الدول التي تسعى الى نهضة عمرانية واسعة وسريعة ييرز في ايجاد وسائل وتقنيات انسانية توفر السرعة وفواند اقتصادية لغرض بناء وحدات ومجتمعات سكنية تلبي الحاجة الماسة لتلك الدول ويعتبر العراق من بين هذه الدول التي تشهد الان نهضة عمرانية واقتصادية كبيرة ويشكل النظام الحيوى والمرن والكفوء ل توفير الوحدات السكنية الجديدة عنصرا اساسيا من عناصر النمو المستمر للاقتصاد العراقي . ويجب توفير السكن الذي يشكل جزءا من رصيد رأس المال في البلد بما يتماشى والبني التحتية والصناعية والمرافق الخدمية كالمدارس والمستشفيات ، فالاسكان سلعة اجتماعية تستجيب للأحتياجات الأساسية للمواطنين العراقيين فرفاه الأفراد والاسر والمجتمعات المحلية العراقية يعتمد على النسق المستقر في الرصيد السكني ، وقد ركزت السياسة الوطنية للاسكان ومن ضمن اهدافها تيسير عملية الحصول على سكن لائق لجميع العراقيين وزيادة كفاءة الانتاج السكني . فضلا عن زيادة قدرة الحكومة لتلبية احتياجات الفئات الخاصة وأولئك الذين لا يستطيعون تحمل نفقات سكن مناسب وتوفير السكن للفئات المستضعفة وذات الدخل المنخفض ونظرا لارتفاع اسعار المواد الرئيسية للبناء كالحديد والاسمنت مما يشكل ضغوط اقتصادية مع ازمة الغذاء والطاقة لذلك اقدمت وزارة الاعمار والاسكان ومن خلال اعلان مسابقة السكن الاقتصادي فضلا عن كوادر الهيئة العامة للاسكان التي عملت على ايجاد بدائل التقنيات التقليدية للبناء لتوفير سرعة في التنفيذ وتنقیل الكلفة مع زيادة امكانيات العزل الحراري والصوتى من خلال تنفيذ تجربى لعدد من الانظمة الحديثة في البناء والتي بالإمكان ان توفر اساليب جديدة لإنفاق الوحدات السكنية بسرعة عالية وكلف مناسبة ومن مواد صديقة للبيئة والتي بالإمكان ان تكون مقاوماً رئيسيًا لتحسين اوضاع قطاع الاسكان وزيادة امكانية اصحاب الدخول المنخفضة من الحصول على وحدات سكنية ملائمة وتتوفر السكن الاقتصادي المطلوب .

شكراً لكم ...

مرفق رقم 36



جمهورية العراق

سكن لائق لحياة أفضل ...بدون عشوائيات

ورقة عمل مقدمة الى مجلس وزراء الاسكان والتعهير العرب / الدورة 31
(البند الرابع عشر: قرار مجلس وزراء الإسكان والتعهير رقم (ق 15-د.ع 30-18/12/2013: اولاً)

إعداد

استبرق ابراهيم الشوك
الوكيلا القدم لوزارة الاعمار والاسكان

د. ظبيبة فاروق القيسى
وزارة الاعمار والاسكان


ابتسام عبد الجبار عبد الرضا
وزارة الاعمار والاسكان

طه ياسين احمد
وزارة الاعمار والاسكان

بغداد/اب/ 2014



سكن لائق لحياة أفضل
بدون عشوائيات



جمهورية العراق

تمهيد

غدت ظاهرة السكن العشوائي في الدول العربية مشكلة ذات ابعاد اقتصادية واجتماعية تعبّر بوضوح عن عجز في البنى الاقتصادية وعن خلل اجتماعي على الصعيد الوطني وهي ظاهرة خطيرة حيث ترجع خطورتها الى كبر حجمها فلم يعد بالامكان تجاهلها...

وفي هذا السياق اعد العراق ورقة عمل وفقاً لقرار مجلس وزراء الاسكان والتعهير العرب المرقم (ق15 – د.ع 30-18/12/2013) الصادر عن الدورة (30) للمجلس بشأن محور اعمال الدورة (31) للمجلس اعلاه، لالقاء الضوء على ظاهرة السكن العشوائي وطرح منهجية مقتضية لمعالجتها.

والله الموفق

استبرق ابراهيم الشوك
الوكيلا القائم لوزارة الاعمار والاسكان

سكن لائق لحياة أفضل بدون عشوائيات

مقدمة

1. تعد استمرارية المظاهر غير الرسمية محوراً أساسياً ضمن الدراسات التحليلية المعاصرة لعمليات التنمية الحضرية من خلال البيئة المشيدة، النظام الاقتصادي الحضري و عمليات توفير الخدمات. فيمكن القول بان عمليات التنمية الحضرية الناشئة ضمن نطاق اختصاصات نظام إدارة الأراضي الذي تنفذه الدولة بما ينماشى مع كل المتطلبات القانونية والتخطيطية الرسمية تدرج تحت مسمى العمليات "الرسمية"، فيما تدرج جميع مظاهر التنمية الأخرى والتي لا تنماشى مع أي من المتطلبات السالفة الذكر تحت مسمى العمليات "غير الرسمية".
2. ضمن هذا الإطار، تعد مشكلة العشوائيات المندرجة تحت مسمى العمليات "غير الرسمية" من المشاكل ذات الانعكاسات الخطيرة سواء على المجتمع: سياسية، اجتماعية، اقتصادية وامنية، او على الإنسان العربي: حقوقه الأساسية، ومستوى معيشته.
3. تهدف ورقة العمل إلى التعريف بظاهرة العشوائيات والتأكيد على ضرورة التخطيط الشمولي في معالجة المشكلة مع اقتراح المنهجيات والأساليب الممكنة لمواجهة المشكلات القائمة وتجنب ظهور تجمعات عشوائية مستقبلية.

المناطق العشوائية

4. يقصد بالمناطق العشوائية: تجمعات سكنية غير مخططة تمثل في الغالب تجاوزاً على أملاك الدولة او أملاك الغير وتم البناء عليها بدون ترخيص ويقصد بها تدهور الأماكن والخدمات او انعدامها كلياً. وتتمثل بقيام شريحة من المجتمع بأخذ زمام المبادرة وحل مشكلاتها الاسكانية بمفردها خارج نطاق الجهات المختصة وبعيداً عن نفوذها او تدخلها ويتم ذلك بإمكانياتها المادية والثقافية المحدودة مما ينتج عن ذلك بيئه عمرانية غير مقبولة من كافة النواحي حيث ينقصها الكثير من المبادئ العمرانية والبيئية والتخطيطية السليمة.
5. وفي إطار المنطقة العربية تم تعريف العشوائيات من خلال المعايير الآتية:
 - أ- مباني غير صالحة للسكن
 - ب- أراض غير مخصصة للاستعمال السكني
 - ج - افتقار المرافق والخدمات
6. والتي تتسم بعدد من الخصائص تمثل بما يأتي:
 - أ- نقص المرافق العامة مثل: المياه، الصرف الصحي، نظام لجمع القمامة
 - ب- ضيق وسوء شبكة الشوارع (صعوبة الوصول)
 - ج - إسكان متدهور
 - د - نقص الخدمات

7. وتصنف المناطق العشوائية الى

- أ - احياء تعاني تدهور شديد:
 - اولا: العشش والاكواخ
 - ثانياً: جيوب داخل المدن
 - ثالثاً: مناطق تعاني من اخطار بيئية

- ب - احياء غير قانونية ذات موصفات اعلى:
 او لا: مناطق انشات على ملكيات خاصة
 ثانياً: مناطق وضع يد ذات وضع مستقر
 ثالثاً: مناطق منافية للاستعمالات المخططة



أسباب نشوء المناطق العشوائية

8. يمكن ملاحظة الاختلاف في الدوافع وراء نشوء العشوائيات والتي تتراوح ما بين الحاجة الماسة لإيجاد موقع ميسور التكلفة لأغراض السكن والعمل والرغبة في تعظيم موارد الربح المتأنية، وكما يأتي:

- أ - التناقض التدريجي في عرض الوحدات السكنية منخفضة التكلفة والتي تكون في متناول يد الشرائح منخفضة الدخل والقراء من السكان بالقياس الى الطلب عليها.
- ب- تزايد عدد السكان النازحين من الريف الى الحضر.
- ج- عدم قدرة الحكومات في معظم الأحيان على تطبيق القوانين والأنظمة الخاصة بعمليات تطوير المشاريع والأراضي والمساكن.
- د- الفترة الزمنية الطويلة والتي تتطلبها إجراءات التسجيل والحصول على الموافقات عدا عن التكلفة الناشئة عنها .
- هـ- عدم كفاءة مؤسسات القطاع العام وعدم فعالية الجهات الموفرة لكل من المرافق والخدمات.
- و- الضغوط التنافسية الناشئة نتيجة كل من الازمة الاقتصادية و عمليات الخصخصة والتحرر الاقتصادي والمنافسة العالمية.

اماكن نشوء العشوائيات

9. عادة ما تنشأ العشوائيات في المناطق غير المطورة والمخصصة لأغراض التنمية المستقبلية، او في المناطق التي تتجاوز المناطق المشيدة القائمة، او في المناطق التي تعد غير صالحة للتنمية. لذلك فان العشوائيات وبخاصة تلك التي يعمل القراء على انشاءها والإقامة فيها

عادةً ما تنشأ في مناطق نائية تقع في أطراف المدن بعيداً عن حدود الكتل العمرانية وقد تجمع بين المناطق الصحراوية وغير الصحراوية أو تمثل في جيوب بين المناطق العمرانية في بعض المدن أو في بعض المناطق التي تم فيها الزحف على الأراضي الزراعية، كما تنتشر في المناطق السكنية الخاصة بكل الشرائح ذات الدخل المتوسط أو المرتفع على حد سواء.

مشاكل العشوائيات

10. ان اهم مشاكل العشوائيات تمثل في:

- أ - التجاوزات الواسعة على مساحات مهمة من النسيج الحضري للمدينة مما يعرقل تخطيط استعمالات الأرض فيها وتنظيمها.
- ب- تغيير استعمالات الأرض إلى الاستعمال السكني مما يؤدي إلى خلل في اسس تخطيط المدن ومعايرها.
- ج- التأثير المباشر في المخطط الاساس لعدم انتفاء هذه التجاوزات إلى النسيج الحضري للمدينة .
- د- تجاوز هذه المناطق على شبكات الماء والكهرباء التابعة للمناطق المجاورة مما يشكل ضغطاً على خدمات هذه المناطق النظامية.
- هـ- الاخلاص بالتوافق الاجتماعي والاقتصادي للمدينة اذ ان نسبة عالية من سكان هذه المناطق هم من خارج المدينة وبعض منهم من المهرجين ومعظمهم يعاني من البطالة ومشاكل التسجيل القانوني ومشاكل اجتماعية واقتصادية متعددة.

بدائل التدخل في المناطق العشوائية

11. في إطار القانون الدولي، تمثل عمليات الطرد القسري انتهاكاً لحقوق الإنسان اذ يمثل هذا القانون اعترافاً بحقوق الأفراد في الحصول على فرص العمل اللائق والحياة الآمنة للمساكن، بما في ذلك الحق في السكن والخصوصية والتمنع السلمي بالمتلكات. وقد لوحظ تزايد التوجهات نحو دمج القانون الدولي ضمن القانون المحلي لأية دولة مما يساهم في حماية الأفراد من عمليات الطرد القسري ومنحهم مختلف الحقوق في حال تعرضهم لتلك العمليات، مما يستوجب النظر في جميع البدائل الممكنة ومن ثم الالتزام بالمبادئ التوجيهية للممارسات الجيدة في حال كانت هناك ضرورة لتنفيذ عمليات الأخلاص.

12. لقد تنوّعت المشاكل التي أدت إلى ظهور العشوائيات في مختلف الدول فكان من الصعب تحديد سياسة نموذجية لحل هذه المشكلات، الا ان تنظيم هذه المناطق يعد أفضل من اهمالها او التوجه نحو هدمها وازالتها واعادة التوطين، اذ تتطوّر عمليات التنظيم على الاعتراف بالحق في ضمان الحياة ومنحه للأفراد، لذا فقد ظهر مفهومين حديثين يحملان صفة عمومية لمواجهة قضايا السكن العشوائي:

أ - مفهوم تأهيل المناطق العشوائية: يعني تزويد هذه المناطق بخدمات البنية التحتية والخدمات الاجتماعية الازمة.

ب- مفهوم الارتقاء الحضري: والذي لا يعني بالضرورة تزويد هذه المناطق بخدمات البنية التحتية والخدمات الاجتماعية الازمة فقط، ولكنه يتضمن أيضاً إعادة تخطيط هذه المناطق لإنعاش المنطقة والمجتمع من جهة ووضع استراتيجية تعمل على ربط هذه التجمعات بخطة شاملة من جهة أخرى. هذه الخطة يجب ان توفق بين التجمعات السكنية والإنتاجية ضمن إطار اقتصادي لرفع المستوى العام الذي يشمل جميع التواهي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. لذلك فإن مفهوم الارتقاء بالمناطق العشوائية استخدم

للتعبير عن شمولية التطوير العمراني والاقتصادي والاجتماعي ضمن إطار استراتيجي لمعالجة السكن العشوائي بشكل جذري وفعال كواقع تلزم معالجته من خلال اخراطه المقبول بالنسيج العام واستبدال الصورة السلبية العالقة في اذهان افراد المجتمع حول هذا النوع من التجمعات سواء من ناحية معنوية او من ناحية مادية.


نماذج التجارب العربية والدولية في توفير الاسكان ومعالجة العشوائيات

13. لقد تعددت المحاولات والخبرات في توفير الاسكان لتلافي السكن العشوائي وتركزت الحلول بشكل عام في ثلاثة أساليب رئيسة:

أ- تدخل مباشر من قبل الدولة من خلال بناء وحدات سكنية جديدة رخيصة التكاليف: طبيعة هذا النوع من التدخل تشكل عادة عبئاً مادياً باهظ التكلفة على الدولة خصوصاً لأنها لا تعود بمنفعة مادية مباشرة عليها مما يقلل ميزانيتها .

وتعتبر التجربة المصرية احدى الخبرات الاسكانية الهامة في الوطن العربي نسبة الى كمية التدخل الذي جرى على ارض الواقع، وهي خبرة تستحق الدراسة والتقييم من جوانب عديدة جداً وخاصة من ناحية التخطيط المتكامل للمدن الجديدة وأثر هذه السياسات الشمولية في خفض مشكلة السكن العشوائي.

وبالرغم من قوة التدخل في مصر والمحاولة في خفض التكلفة البنائية الا ان مشكلة السكن العشوائي ما زالت قائمة ويعتبرها بعض المختصين المصريين في زيادة مستمرة وهذا يعني ان التدخل الرسمي في حل المشكلة من خلال بناء وحدات سكنية جديدة يبقى محدوداً ويحتاج الى دعم من نوع اخر يعتمد بشكل اساسي على جهود الناس المعنيين مباشرة في المشكلة السكنية. (ان المدن الجديدة لم تستوعب أكثر من 20% من اجمالي العدد المقدر عند بداية تخطيطها 1976 اذ كان من المقدر استيعابها لثمانين مليون نسمة على الأقل سنة 2017)



ب- توفير البني التحتية والحد الأدنى من الخدمات في موقع تحددها الدولة: حسب خطة اسكانية معينة، وقد استخدمت هذه الطريقة في دول كثيرة مثل الهند والباكستان وإيران ومصر والمغرب وغيرهم من الدول، اذ يتم من خلالها تنظيم موقع من حيث البني التحتية والخدمات لجعلها جاهزة لاستقبال سكان جدد، وتم أيضاً استخدام أسلوب السكن النواة (الإسكان التدريجي) حيث يقوم الناس من خلالها ببناء مساكنهم حسب حاجاتهم


وامكانياتهم طبقاً لتصميم وحدة سكنية مبسطة تجهز خصيصاً لنمو المبني بالأسلوب التدريجي المرن.

جـ- الارتفاع او اعادة التوطين : من خلال استخدام طرق تقلل من تكلفة التدخل قدر الإمكان، وتختلف هذه الطريقة عن الحل الأول الذي تحدثنا عنه في انه يقتضي على المخطط دراسة مفهومه لأوضاع سكان التجمع العشوائي من النواحي الاجتماعية والت الثقافية والاقتصادية، وتوضع على اثر هذه الدراسات حلول تخطيطية وعمارية بحيث تتناسب مع حجم المشكلات القائمة وطبيعتها.

المناطق العشوائية في العراق: بغداد نموذجاً

14. بلغ عدد المساكن العشوائية في كافة المحافظات العراقية عدا محافظات اقليم كردستان (346881) مسكن بنسبة قدرها (%) 7.3 من مجموع المساكن في العراق.
15. تحتوي امانة بغداد حالياً على (570) موقع تجاوز، سواء كان الموقع صغيراً او كبيراً، بعدد دور تقريري (31698) مسidi، ويبلغ عدد التجمعات الكبيرة (55) تجمع وهي ما زاد عدد الدور فيها عن (200) دار.
16. تقع (37) تجمع منها في جانب الرصافة بينما تقع (18) منها في جانب الكرخ، اي ان تجمعات الرصافة الكبيرة هي ضعف تجمعات الكرخ، وتقدر المساحة الكلية المشغولة بالتجاوزات (12190) دونم، وكما في الجدول الآتي:

| الدائرة البلدية | عدد المواقع | عدد الدور | المساحة الكلية بالدونم | النوع |
|----------------------------|-------------|-----------|------------------------|-------|
| الاعظمية | 30 | 5415 | 608 | 2 |
| الشعب | 64 | 1828 | 3490.6 | 10 |
| الصدر الثانية | 19 | 1760 | 66.6 | 2 |
| الصدر الاولى | 18 | 1760 | 751.5 | 3 |
| مركز الرصافة | 37 | 431 | 23.6 | 1 |
| الغدير | 57 | 7436 | 2721 | 8 |
| بغداد الجديدة | 37 | 1775 | 930 | 7 |
| الكرادة | 48 | 2192 | 1291 | 4 |
| مجموع معاوق بلديات الرصافة | 310 | 22597 | 9882.3 | 37 |
| الكااظمية | 27 | 188 | 162 | 1 |
| الشعلة | 13 | 1483 | 1239 | 6 |
| مركز الكرخ | 45 | 598 | 7.5 | 1 |
| المنصور | 41 | 4825 | 99 | 7 |
| الدوره | 66 | 620 | 300 | 2 |
| الرشيد | 68 | 1387 | 500 | 1 |
| مجموع معاوق بلديات الكرخ | 260 | 9101 | 2307.5 | 18 |
| المجموع الكلي | 570 | 31698 | 12189.8 | 55 |




تنمية المناطق العشوائية في العراق


17. تم انتخاب منطقتين الأولى هي الامام في الناصرية والثانية هي رمضان في الديوانية في 2007 للبدء بالتطوير وايصال الخدمات بصورة متوازية مع تأهيل الوحدات السكنية لتكون بمستوى لائق للعيش الكريم. اذا ان حق المواطن يتمثل في حصول المواطن على الخدمات الأساسية لمعيشة مناسبة والتي تؤدي الى انعكاسات ايجابية كثيرة منها التزام المواطن بأداء حق الدولة. ان المشروع المنفذ يتطابق مع الاسبابيات التي وضعتها الحكومة العراقية والتي تنظر الى تحسين ظروف المعيشة للمواطنين العراقيين من خلال:


- أـ اعادة تأهيل وانشاء البنية التحتية مثل المجاري، الخدمات العامة والطرق كمرحلة أولى وحسب طلبات اهالي المنطقتين والتي تضررت خلال سنوات طويلة من الاهمال وقلة الصيانة.
- بـ تحسين السكن والاووضاع البيئية.
- جـ تحسين الرعاية الصحية مع خدمات اجتماعية أفضل للسكان.
- دـ خلق فرص عمل للسكان العاطلين.
- هـ تطوير مبادرات المحافظتين للنهوض الاقتصادي بالأعمال الانشائية بما يعزز روح المشاركة لدى المواطنين.

مخطط يوضح توزيع الاحياء المنشورة بالتلوكير في محافظة الديوانية



مخطط يوضح توزيع الاحياء المنشورة بالتلوكير في محافظة ذي قار





18. الارتقاء بمنطقة البحث العلمي عبر آلية التشارك بالأرض بغية:


- أ- إيجاد فضاء أرض حضرية تستوعب مختلف الاستعمالات بتسهيل التنمية الحضرية ذات الكثافة العالية.
- ب- زيادة قيمة الأرض.
- ج- توزيع فوائد التنمية على الأطراف ذات العلاقة على حد سواء.
- د- استعادة مقدار قيمة الأراضي الناتجة عن الاستثمار العام لتعويض التكاليف.
- هـ- الحد من التزوح.
- و- تعزيز التعاون والتوافق بين المهتمين بالأرض والحكومة ودوائرها في التعامل مع المواقع الخاصة بتنمية الأرض.



موقع منطقة البحث العلمي في بغداد



عائدة الأراضي غير الرسمية



مخططات الطرق والكثير السكنية



مخطط المنطقة

المنهجية المقترحة لمعالجة السكن العشوائي

19. تصنيف السكن العشوائي وتحديد عملية التدخل الأفضل، بهدف تحديد التوجهات التي يمكن ان تساهم في تقليل المشكلة وتدفع نحو وضع حلول عملية وواقعية قدر الإمكان من خلال عملية التدخل الأفضل:

أـ الموقع والنسيج العمراني: في البداية يجب تحديد موقع التجمعات العشوائية على خرائط واضحة ويبين عليها أيضا طبيعة هذه المواقع من حيث:
اولاً: ملائمة الموقع للاستعمال السكني: والملازمة تأخذ هنا معانٍ مختلفة بالنسبة للبيئة والصحة والامن والتخطيط العام وعدم الضرر فيصالح الاقتصادية او الآثار...


ثانياً: ملائمة التربة للبناء: ويعني صلاحيتها لعمليات البناء من ناحية التحمل الانشائي.
ثالثاً: القيمة المعنوية للموقع من ناحية الهوية والنسيج التقليدي: اذ يمكن ان تؤثر طبيعة النسيج العمراني على الحلول الممكنة سواء للهدم او للتأهيل، فطبيعة الطرق والمرارات والكتل والفراغات قد تكون سبباً في استخدام أسلوب التأهيل عوضاً عن الازالة والاحلال وذلك حسب فلسفة التأهيل التي يمكن ان تكون رامية الى توطيد علاقات الناس الاصلية مع بعضها من خلال الإبقاء على النسيج الذي تم تكوينه حسب حاجاتهم وعاداتهم وعلاقتهم مما ادى ان تكون بيئة مستقرة لها نمطها وتاريخها الخاص.

20. التصنيف الانشائي للمباني:
أـ تأهيل الوحدات السكنية لا يعني بالضرورة الحفاظ على جميع المباني وتطويرها في الموقع لأنه في كثير من الأحيان تتوارد هناك وحدات لا يمكن تأهيلها لأسباب مختلفة، وفيما يأتي تصنفيق مبسط لهذه الوحدات:
اولاً: وحدات سكنية يمكن الحفاظ عليها: وهي الانشاءات المكونة من مواد قوية (طابوق، بلوك...)
ثانياً: وحدات سكنية يمكن الحفاظ عليها جزئياً: وهي الانشاءات المكونة من مواد قوية جزئياً فيمكن الحفاظ عليها ودم الأجزاء الباقية.
ثالثاً: وحدات سكنية لا يمكن الحفاظ عليها: وهي الوحدات المكونة من مواد رديئة ولا تصلح لإعادة التأهيل.

21. تحديد وتقييم عملية التدخل من الأهمية بمكان مراعاة التصنيف السابق في اقرار طبيعة التدخل في التجمعات العشوائية واللجوء الى إبقاء الناس في نسيجهم الاسكاني (قدر الإمكان) ووحدات عملية التأهيل بطريقة تدريجية، ويتم ذلك من خلال إعادة تنظيم البنية التحتية والخدمات وتأهيل المباني السكنية مع مراعاة شبكة الطرق والمرارات الاصلية وموقع كل وحدة سكنية في وضعها الطبيعية. ان هذا الأسلوب يدعوه له كثير من الباحثين والخبراء المعنيين بقضايا السكن العشوائي وهناك العديد من عمليات التأهيل حدثت في الدول الفقيرة وركزت معظمها على تحسين البنية التحتية والخدمات في المناطق العشوائية.

22. وقد لوحظ ان الخبرات المنظمة لتأهيل التجمعات العشوائية من خلال القطاع العام في هذا المجال تعتبر محدودة، وغالباً ما يقوم الناس أنفسهم بتأهيل مبانيهم السكنية من خلال إنشاء الاعمدة الحاملة للأسقف والجدران مع الحفاظ على جزء كبير من المبني الأصلي.

23. وهناك أمثلة عديدة على تطور احياء كبيرة قام الناس من خلالها ببناء طوابق متعددة فوق البناء العشوائي الأصلي، ونتيجة لغياب التنظيم المبرمج لعمليات التأهيل فإن مشكلات السكن العشوائي تتضاعف وتتفاقم يومياً بسبب الزيادة السلبية للكثافات السكانية نسبة الى الخدمات والظروف الصحية كما ان هناك مشكلات تنظيمية ومالية يواجهها الناس من خلال تنفيذ الاعمال التأهيلية مما يؤدي الى زيادة تكلفة التأهيل نسبياً، وذلك بسبب غياب مؤسسات منظمة مثل المنظمات المجتمعية غير الهدافة للربح والتي يمكن ان تقوم بتنظيم عمليات البناء من خلال التصميم المعماري المتكامل وشراء المواد والمعدات بأسعار الجملة مما يؤدي في النهاية الى تخفيض تكلفتها الاجمالية.





24. ان عملية التأهيل تحتاج الى تقييم مركز ، اذ انه إذا كان البديل الاخر وهو الازالة والاحلال قد يوفر في بعض الحالات سهولة أفضل بالنسبة الى معالجة المشاكل من الناحية المادية والتنظيمية فمن الأولى اتباع الازالة والاحلال وهذا يعتمد على طبيعة كل حالة من الحالات على حدة.

25. ولتسهيل عملية التقييم يمكن طرح بعض الإيجابيات التي نستنتجها من خلال أسلوب التأهيل:

- أ - الحفاظ على التجمع السكاني القائم وترابط الجيران مع بعضهم البعض.
- ب- إمكانية تأهيل المبني في فترة زمنية قصيرة نسبية الى الحد الأدنى من الفترة المطلوبة لإنقاذ العائلة في حالة هدم المبني وإعادة بناءه.
- ج- الحفاظ على المبني من ناحية تاريخية وعاطفية.
- د- التوفير النسبي في تكلفة الهدم ونقل الانقاض.
- هـ- التوفير النسبي في البناء من حيث الجدران والانهاءات الأصلية.

26. يجب قبل إقرار عملية التأهيل التأكد من:

- أ - إمكانية توصيل المنطقة بالخدمات والبني التحتية الالزمة بتكلفة مقبولة نسبياً
- ب- إمكانية توفير الحلول المعمارية لتأهيل السكن القائم متواخين الكفاءة والاقتصاد والثقافة المحلية مع مراعاة الظروف البيئية والمناخية.
- ج- تجنب خلق تجمع اسكاني عشوائي جديد من خلال حل مشكلة السكن العشوائي وليس التأكيد عليه.
- د- إمكانية التغلب على مشكلة توفير السكن وذلك بمعالجة جزئية منه مع استعمال باقي المبني عند الاضطرار.

الجوانب التخطيطية والتنظيمية للمنهجية المقترحة

27. التخطيط الاستراتيجي العام: عبر تعديل دور مؤسسات الدولة المعنية في شؤون التخطيط في وضع اليات تنظيمية وفنية لمواجهة السكن العشوائي وذلك من خلال:
- أ - تجهيز قاعدة قانونية وتشريعية تتناسب مع مشكلات العصر الحديث وخصوصاً فيما يتعلق بطبيعة الأوضاع السكانية القائمة وسبل التطوير المستقبلي.
 - ب- اعداد مخططات إقليمية تعتمد على استراتيجية فعالة في تخطيط عمليات التطوير الحضرية الخاصة بالمجتمعات وسيناريوهات السكان القائمة والمفترضة مستقبلاً.
 - ج- اعداد مخططات محلية تبني على الخطط والسيناريوهات الاستراتيجية الإقليمية وخاصة فيما يتعلق بالمرافق والبني التحتية الرئيسية وعلاقتها بالمجتمعات السكانية.
28. قوانين وأنظمة البناء الخاصة بالأراضي والمباني السكنية:
- أ - إعادة النظر في أنظمة واحكام البناء المتعلقة بتقسيم الأراضي السكنية من خلال تخصيص مساحات كافية ومتاسبة مع الحاجات الحقيقة وخاصة لذوي الدخول المنخفضة والفقراء.
 - ب- إعادة النظر في قضايا الملكيات الخاصة من حيث إمكانية إعادة تقسيمها وتنظيمها عند الضرورة حسب ما تتطلبه المصلحة العامة ودون تعریض المصالح الخاصة للضرر قدر الإمكان.
 - ج- التجهيز المسبق لمخططات الواقع والخدمات ضمن أسس تؤمن لذوي الدخول المنخفضة والفقراء القدرة على امتلاك القطع السكنية ضمن برنامج اسكاني لإيجاد بيئة سكنية مستدامة.
 - د- ان يحدد في المخططات التنظيمية المساحات والمناطق المخصصة للخدمات العامة وان توزع بشكل عادل على كافة مناطق المدينة.
29. التنظيم الإداري للمخططات والمشاريع:
- أ - تحديد سياسات التأهيل والتطوير الحضري على كافة المستويات التنظيمية الوطنية والإقليمية والمحلية، وفي هذا السياق نجد من الضروري انشاء هيئة (جهاز مركزي) لمعالجة مشكلة العشوائيات على المستوى الوطني.
 - ب- اما على المستوى المحلي فان للمجالس المحلية والمنظمات المجتمعية دور فعال في عملية تنظيم العشوائيات.
 - ج- ان يعمل قطاع الإسكان العام على توجيه النسبة العظمى من نشاطاته البناءية والخدماتية الى خدمة ذوي الدخول المنخفضة والفقراء.
 - د- زيادة صلاحيات المحليات في تنظيم عمليات التأهيل والتخطيط المحلي بشكل عام.
 - هـ- مشاركة القطاع الخاص المنظم من خلال طرح مشاريع تعتمد على مبدأ المقاومة والعقود المشروطة بين القطاع العام والخاص وخاصة فيما يتعلق بالقيمة المادية التي يقدرها القطاع الحكومي.
 - و- ان يكون للمنظمات المجتمعية (المنظمات غير الحكومية، منظمات المجتمع المحلي) دور فعال في المشاركة فيما يتعلق بتأهيل وتجديد المناطق السكنية العشوائية وذلك من خلال إعطائها صلاحيات رسمية وتسهيلات مالية وإدارية تمكناها من حل المشاكل المختلفة ل مجتمعاتها المحلية.
 - ز- تمكين السكان للمشاركة فعلياً في فعاليات التنظيم والتأهيل والارتقاء والتقييم وتحديد الاحتياجات الخاصة بهم، وذلك من خلال تمثيلهم الدائم في المجالس البلدية للأحياء التي يسكنونها وعبر البناء بالجهود الذاتية.

30. التنظيم المالي:

أ - ان يخصص جزء من الميزانية المركزية فضلا عن أموال الدول المانحة في مشاريع الأحياء والتأهيل والتطوير الحضري سواء على مستوى البنى التحتية او على مستوى نوعية وجودة الوحدات السكنية.

ب- وضع برامج وخطط استثمارية تسمح بتغطية جزء من تكاليف التأهيل وذلك من خلال تصميم خدمات ذات مردود اقتصادي على المشروع.

ج- وضع برامج تنموية لتأهيل العاملين في مجالات حرفة واجتماعية مختلفة وتوفير أماكن مقرات تدريبية داخل التجمعات السكنية العشوائية.

د- تشجيع الأهالي في المشاركة بمشاريع التأهيل والتطوير المقترحة من خلال تمليكم للأرض التي بنوا عليها مساكنهم العشوائية (مع مراعاة ظروف الملكيات الخاصة وقضايا التعويض حسب حالاتها المختلفة).

هـ- ان تسهل عملية القروض طويلة الاجل لنوعي الدخول المتعددة والمنظمات التعاونية .

و- انشاء صندوق حكومي خاص للقروض التي تمنح لجميع المواطنين المحتجين وبغض النظر إذا كان هذا موظف حكومي او خاص او عاطل عن العمل.



الله اكبر

جمهورية العراق

سكن لائق لحياة افضل ... بدون عشوائيات

ورقة عمل مقدمة الى مجلس وزراء الاسكان والتعهير العرب / الدورة 31
(البند الرابع عشر: قرار مجلس وزراء الاسكان والتعهير رقم (ق 15-د.ع 30-18/12/2013: اولاً))

اعداد



استبرق إبراهيم الشوك
الوكييل الأقدم لوزارة الاعمار والاسكان

عمان / كانون الاول 2014

المناطق العشوائية

تجمعات سكنية غير مخططة تمثل في الغالب تجاوزاً على املاك الدولة او املاك الغير وتم البناء عليها بدون ترخيص ويقصد بها تدهور الاماكن والخدمات او انعدامها كلياً. وتتمثل بقيام شريحة من المجتمع باخذ زمام المبادرة وحل مشكلاتها الاسكانية بمفردها خارج نطاق الجهات المختصة وبعيداً عن نفوذها او تدخلها ويتم ذلك بامكانياتها المادية والثقافية المحدودة مما ينتج عن ذلك بيئه عمرانية غير مقبولة من كافة النواحي حيث ينقصها الكثير من المبادئ العمرانية والبيئية والتخطيطية السليمة.

وفي اطار المنطقة العربية تم تعريف العشوائيات من خلال :



أسباب نشوء العشوائيات

التناقص التدريجي في عرض الوحدات السكنية منخفضة التكلفة

تزايد عدد السكان النازحين من الريف إلى الحضر

عدم القدرة على تطبيق القوانين والأنظمة الخاصة بعمليات تطوير المشاريع والأراضي والمساكن.

الفترة الزمنية الطويلة والتي تتطلبها إجراءات التسجيل والحصول على الموافقات عدا عن التكلفة الناشئة عنها

عدم كفاءة مؤسسات القطاع العام وعدم فعالية الجهات الموفرة لكل من المرافق والخدمات.

الضغط التناصي الناشئ نتيجة كل من الأزمة الاقتصادية وعمليات الخصخصة والتحرر الاقتصادي والمنافسة العالمية

سكن لائق لحياة الفضل، بدون عشوائيات
مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب / دوره 31

وزارة الاعمار والاسكان/ جمهورية العراق



أماكن نشوء العشوائيات

أطراف المدن

جيوب بين المناطق
العرانية

في المناطق السكنية
الخاصة

مناطق غير صالحة
للتربية

مناطق تتجاوز المناطق
المشيدة العالمية



الزحف على الأراضي
الزراعية

مناطق غير مطورة
مخصصة للاستعمالات
المستقبلية

سكن لائق لحياة الفضل، بدون عشوائيات
مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب / دوره 31

وزارة الاعمار والاسكان/ جمهورية العراق





نماذج التجارب العربية والدولية في توفير الاسكان ومعالجة العشوائيات

تدخل مباشر من قبل الدولة من خلال بناء وحدات سكنية جديدة رخيصة
التكليف (كما في تجربة مصر)


توفير البنى التحتية والحد الأدنى من الخدمات في موقع تحددها الدولة
(كما في تجربة المغرب ومصر فضلاً عن تجارب عالمية في الهند وإيران)

الارتفاع أو إعادة التوطين (كما في تجربة العراق ومصر)

سكن لائق لحياة أفضل، بدون عشوائيات
مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب / دوره 31

وزارة الاعمار والاسكان / جمهورية العراق

تنمية المناطق العشوائية في العراق - الديوانية -




سكن لائق لحياة أفضل، بدون عشوائيات
مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب / دوره 31

وزارة الاعمار والاسكان / جمهورية العراق

تنمية المناطق العشوائية في العراق - ذي قار -




تنمية المناطق العشوائية في العراق - بغداد -



سكن لائق لحياة أفضل، بدون عشوائيات
مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب / دوره 31

وزارة الاعمار والاسكان / جمهورية العراق


تنمية المناطق العشوائية في العراق - بغداد -



سكن لائق لحياة أفضل، بدون عشوائيات
مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب / دوره 31

وزارة الاعمار والاسكان / جمهورية العراق

المنهجية المقترحة لمعالجة السكن العشوائي



سكن لائق لحياة أفضل، بدون عشوائيات
مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب / دوره 31

وزارة الاعمار والاسكان / جمهورية العراق

الجوانب التخطيطية والتنظيمية للمنهجية المقترحة

التخطيط الاستراتيجي العام

أولاً

قوانين وأنظمة البناء الخاصة بالأراضي والمباني السكنية

ثانياً

التنظيم الإداري للمخططات والمشاريع

ثالثاً

التنظيم المالي

رابعاً

سكن لائق لحياة أفضل، بدون عشوائيات
مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب / دوره 31

وزارة الاعمار والإسكان / جمهورية العراق

الجوانب التخطيطية والتنظيمية للمنهجية المقترحة

**التخطيط
الاستراتيجي العام**

أولاً

تجهيز قاعدة قانونية وتشريعية

إعداد مخططات إقليمية

إعداد مخططات محلية

سكن لائق لحياة أفضل، بدون عشوائيات
مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب / دوره 31

وزارة الاعمار والإسكان / جمهورية العراق

الجوانب التخطيطية والتنظيمية للمنهجية المقترحة

قوانين وأنظمة البناء الخاصة بالأراضي والمباني السكنية

ثانياً

إعادة النظر في أنظمة واحكام البناء

إعادة النظر في قضايا الملكيات الخاصة

التجهيز المسبق لمخططات المواقع والخدمات

تحديد المساحات والمناطق المخصصة للخدمات
العامة في المخططات التنظيمية

سكن لائق لحياة أفضل، بدون عشوائيات
مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب / دوره 31

وزارة الاعمار والاسكان / جمهورية العراق



الجوانب التخطيطية والتنظيمية للمنهجية المقترحة

التنظيم الإداري للمخططات والمشاريع

ثالثاً

تحديد سياسات التأهيل والتطوير الحضري

الدور الفعال للمجالس المحلية والمنظمات المجتمعية

استهداف ذوي الدخول المنخفضة والفقراء

زيادة صلاحيات المحليات


دور فعال للمنظمات المجتمعية

تمكين السكان للمشاركة الفعلية

سكن لائق لحياة أفضل، بدون عشوائيات
مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب / دوره 31

وزارة الاعمار والاسكان / جمهورية العراق





مُرْفَق رَقْم 37

The Permanent Mission Of The Republic
Of Iraq To The League Of Arab States



الممثلية الدائمة لجمهورية العراق
لدى جامعة الدول العربية

العدد: ج/٤/٤/١٨٥

التاريخ: ٢٠١٤/٥/١١

١٢ حاصل

تهدي الممثلية الدائمة لجمهورية العراق لدى جامعة الدول العربية أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة
لجامعة الدول العربية / القطاع الاقتصادي - إدارة البيئة والاسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة،
وبالإشارة إلى مذكرة المرقمة ٣/٣٨٤ في ٢٠١٤/٢/٩، نتشرف أن ترافق لها آراء ومقترنات وزارة الإسكان
في جمهورية العراق بشأن تقييم وتطوير أعمال مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب.

تقديركم الحثيثة الدائمة هذه المناسبة لنعرب للأمانة المؤقتة عن فائق تقديرها واحترامها.

المرفقات

- اربعون مرفقة



الأمانة العامة لجامعة الدول العربية / القطاع الاقتصادي

ادارة البيئة والاسكان والموارد المائية والتنمية المستدامة

٥٥٩٤

١٢ MAY ٢٠١٤

٩ شارع محمد مظفر - الداير - القاهرة - ١١٢١١ - تلفون ٢٧٣٥٩٢٠٥ / ٢٧٣٥٨٠٨٧ - فاكس ٢٧٣٦٥٠٧٥ (٠٠٢٠٢) (٠٠٢٠٢)

9 - Mohamed Mazhar St. Zamalek, Cairo - 11211 ... phone: (00202) 27358067 - Fax (00202) 27365075
Web : <http://iraqmissions.hosting.com> - E-mail : cairep@iraqmissions.gov.eg

البعض من مقتراحات وزارة الإسكان في جمهورية العراق بشأن

تقديم وتطوير أعمال المجلس

أولاً: إن من تطلع أسماء المجلس بما يتضمنه من عقد الندوات، المؤتمرات والمنتديات بالإضافة إلى تقديم وتحقيق التراصيات وأوراق العمل التي تصب في قطاع الإسكان والتعهير بعد وأخيراً، وعليه ترئاسة الوزارة أن تطرح المواضيع الآتية كونها لم تطرق سابقاً:

أ. مستحدثات الأسلوب الإنسانية ومواد البناء مواكبة للتطور العالمي والتقنيات الحديثة في

البناء

ب. الاستفادة الأفضل للموارد البشرية والمادية في الدول العربية للنهوض بقطاع الإسكان

والتنمية

ت. البيئة والتغيرات تغير المناخ بالنسبة للمشاريع الإنسانية مشاريع التنمية الحضرية.

ثانياً: وحيث أنَّ المارضىيَّع المشار إليها أعلاه تعتبر مستجدة على الفجرات التي تتضمنها وثيقة الآليات والاشتراطات لتفعيل أهداف المجلس، تقترح الوزارة أن يتم إدراج الفجرات التي تتضمنها الوثيقة ضمن بنود جدول أعمال المجلس لغرض اتخاذ الإجراءات الخاصة بتنفيذها على الوجه السريع حتى تعميم الفائدة بين الدول العربية.

مُرْفَقْ رَقْمٌ 38



الأمانة العامة
الشؤون الاقتصادية
ادارة البيئة والاسكان والموارد المائية
والتنمية المستدامة
الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإسكان
والتعمير العرب

**تقرير الأمين
العام المساعد للشئون الاقتصادية
حول الحساب الخاص
لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب
(2003 - 2014)**

**مقدم إلى الدورة (31) مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب
عمان- المملكة الأردنية الهاشمية
(يومي : 15-16 ديسمبر 2014)**

- 1 - بيان مساهمات الدول الأعضاء

- 2 - بيان الرصيد والإيرادات والمصروفات لعام 2014

بيان مساهمات الدول الأعضاء

| السنة الدولة | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | 2006 | 2005 | 2004 | 2003 |
|---------------|------|------|------|------|------|--------------------|------------|------|---------|------|------|------|
| (1) الأردن | | | | 5000 | | 5000 | | 4967 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 |
| الإمارات | | | | | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | | 5000 | 5000 | 5000 |
| البحرين | | | | | | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 |
| تونس | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 |
| الجزائر | | | | 5000 | | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 |
| جيبوتي | | | | | | | | | | | | |
| السعودية | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | (2)* 30000 5000 | | | | | | |
| السودان | 5000 | | | 5000 | | | | | | | | |
| سوريا | | | | | 5000 | 5026 | 5000 | | | 5000 | 4990 | 5000 |
| الصومال | | | | | | | | | | | | |
| العراق | 5000 | | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 4989 | 5000 | 5000 | (4) |
| سلطنة عمان | 4983 | 5000 | | | | 2492 | (3)* 25000 | 2500 | 2500 | 3750 | 3750 | 2500 |
| فلسطين | | | | | | | | | | | | |
| قطر | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 4963 | 6238 | 4980 | 5000 | 5000 | |
| جمهورية القمر | | | | | | | | | 5000 | 5000 | 5000 | |
| الكويت | | | | | | | | | 5000 | 5000 | 5000 | |
| لبنان | | | | | | | | | | | | |
| ليبيا | | 5000 | 5000 | | | | 4572 | 5000 | 5227.93 | 4908 | 4999 | |
| مصر | | | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | (5) |
| المغرب | 5026 | 5000 | 5000 | 5000 | 5000 | | | | | 5000 | | |
| موريطانيا | | | | | | | | | | | | |
| اليمن | | | | | | 5000 | | 4985 | 4967 | 5000 | 5000 | 5000 |

(1) بناء على توصية مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب باحتساب قيمة تكلفة إعداد الكودات أو أي إصدارات أخرى ضمن مساهمات الدول المعنية في الحساب :

1/1 1526 دينار أمريكي - قيمة طباعة مجموعة من الكودات العربية الموحدة وهي (كودة متطلبات البناء لنوع الاحتياجات الخاصة ، كودة العزل الحراري، كودة متطلبات الفراغ في المباني) التي تولتها المملكة الأردنية الهاشمية ووفقاً لقرار المجلس سجل هذا المبلغ ضمن مساهمات المملكة الأردنية الهاشمية في الحساب الخاص للمجلس وهو يعطي مساهماتها للأعوام 1995-2003 ، 2004 وجزء يسير من 2005.

1/ج * 24768 دينار أمريكي يمثل هذا المبلغ قيمة تكلفة طباعة كودة (تصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية) ، (الترابة واستقلال الموقف) التي تولتها جمهورية مصر العربية ، ووفقاً لقرار المجلس سجل هذا المبلغ ضمن مساهمات جمهورية مصر العربية في الحساب الخاص . وهو يعطي مساهماتها عن الأعوام 2004-2002-2001 إضافة إلى الجزء المكمل لمساهمتها عن عام 2000.

* 2390 دينار أمريكي يمثل هذا المبلغ قيمة تكلفة طباعة كودة (الحريق الأول) التي تولتها جمهورية مصر العربية ، ووفقاً لقرار المجلس سجل هذا المبلغ ضمن مساهمات جمهورية مصر العربية في الحساب الخاص وهو يعطي جزء من مساهماتها عن عام 2005.

* 10326.8 دينار أمريكي يمثل هذا المبلغ قيمة طباعة الأقراص المغ骞طة (تصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية) ، (تصنيع الأساسات ومباني التربة واستقلال الموقف) التي تولتها جمهورية مصر العربية ، ووفقاً لقرار المجلس سجل هذا المبلغ ضمن مساهمات جمهورية مصر العربية في الحساب الخاص . وهو يعطي الجزءباقي من مساهماتها عن عام 2005 ومساهمتها السنوية عن عام 2006 ، وجء من مساهمتها عن عام 2007.

* 15508 دينار أمريكي يمثل هذا المبلغ قيمة تكلفة طباعة كل من كودة الوقاية من الحرائق (الجزء الثاني كتب + أفراد مدمجة) ، كودة أعمال المباني (الجدار الحاملة وغير الحاملة (كتب) ، وهو يعطي الجزء المتبقى عن مساهمة عام 2007 ، ومساهمتها السنوية عن عامي 2008 و2009 ، وجء من مساهمتها عن عام 2010.

* 8271 دينار أمريكي يمثل هذا المبلغ طباعة كل من الكود العربي للتركيبات الصحية للمباني (أفراد مدمجة) ، والكودة العربية الموحدة للمباني (الجدار الحاملة وغير الحاملة) (أفراد مغمضة) وهو يعطي الجزء المتبقى من مساهمتها عام 2010 ومساهمتها السنوية عن عام 2011 ، وجء من مساهمتها عن عام 2002.

(2) ساهمت المملكة العربية السعودية بـ 30000 ديناراً لحساب مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب .

(3) ساهمت سلطنة عمان بـ 25000 ديناراً لحساب مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب .

(4) سددت جمهورية العراق متأخراتها من عام 1995 حتى عام 2005.

(5) نفقات تتحملها مملكة البحرين مقابل استضافتها الموقع الإلكتروني لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب.

بيان الرصيد والإيرادات والمصروفات لعام 2014

- **بلغ رصيد حساب مجلس وزراء الإسكان والتعمير العربي إلى تاريخه**

2014/11/30

| | |
|------------|--------------------------|
| 42.060.77 | حساب جاري بالجنيه المصري |
| 100.000.00 | ودائع بالجنيه المصري |
| 242.825.22 | حساب جاري بالدولار |
| 556.210.86 | ودائع بالدولار |

- **بلغت الإيرادات إلى الحساب الخاض كال التالي : (\$ 112.190.46) موزعة**

كالتالي:

- مساهمات الدول الأعضاء وهي:
 - دولة قطر(2014)- المملكة العربية السعودية(2014)-جمهورية السودان (2014)-جمهورية العراق (2014).
- سداد مدینونیة الأمانة العامة المستحقة للمجلس وهي: (\$ 85.512.21).
- عائد الاستثمار \$ 1.678.25 موزعة كالتالي:
 - عائد استثمار الوديعة المصري(\$ 5.220.90) \$773.47، عائد استثمار الوديعة بالدولار 152.56، عائد الوديعة بالدولار 286.79 ،عائد استثمار الوديعة بالدولار 242.80، عائد مضاف للحساب بالجنيه المصري(\$ 1.052.30) \$155.90، عائد مضاف للحساب بالدولار \$ 66.73.

- **بلغت المصروفات من الحساب الخاض (\$ 3.360.13) موزعة كالتالي :**

| | |
|--|-------------|
| بدل سفر الخبير د.معاوية يوسف | \$ 880.00 |
| بطاقة سفر استقدام الخبير د.معاوية يوسف | \$ 358.96 |
| غذاء عمل يوم 2013/12/17 | \$ 1.915.86 |
| كوفي بريك يوم 2014/8/4 | \$182.52 |
| مصاريف بنكية لتحويل مستحقات الخبير | \$ 22.79 |